كتاب مِرْبَد (1)

الدكتور إبراهيم أمغار

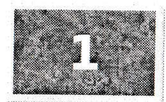
أغراض الكلام في التراث العربي

مراجعة تداولية





كتاب مرْبَد



الدكتور إبراهيم أمغار

أغراض الكلام في التراث العربي

مراجعة تداولية

2018



السلسلة: كتاب مربد.

العدد: 1

الكتاب: أغراض الكلام في التراث العربي: مراجعة تداولية.

تأليف: د. إبراهيم أمغار.

تصدير: د. إبراهيم طير.

الطبعة: الأولى 2018.

الناشر: مركز ابن زهر للبحوث والدراسات في التواصل وتحليل الخطاب (مربد)، أكادير، المملكة المغربية.

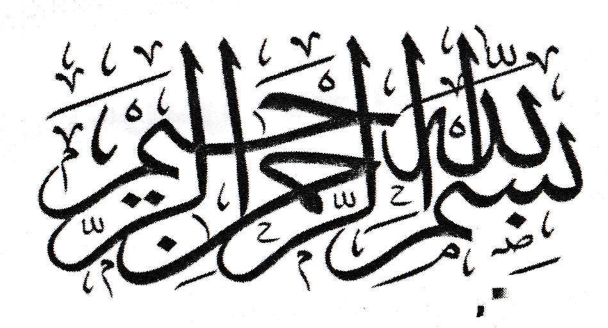
البريد الإلكتروني: centre.marbed@gmail.com

الغلاف: رضوان بيسداون.

الطبع: مطبعة قرطبة ـ أكادير.

الإيداع القانوني: 2018MO3132

ردمك: 978-9920-36-125-5



تصدير

نسعد في مركز ابن زهر للبحوث والدراسات في التواصل وتحليل الخطاب، أن تكون باكورة منشوراته، هذه الدراسة الجادة المتميزة، لواحد من أعضائه المؤسسين له. وقد عرفناه، منذ سنوات باحثا جادا، وناقدا متمكنا، مطلعا على ما سطَّره القدماء، وما أنتجه المعاصرون، في العالمين العربي والغربي، مما يتصل بموضوع دراسته .

وهذا الكتاب، دعوة لمراجعة التراث مراجعة علمية، قادرة على الكشف عن كنوزه وأسراره، والتعمق في جوانبه، بالنقد والاعتراض والترجيح والمقابلة بين الآراء، والجرأة على الادعاء، مستندا إلى الحجة والبرهان. والهدف هو إثارة النقاش، ودفع الباحثين إلى مواصلة البحث في الإشكالات التي تُثار حول قضايا أغراض الكلام في التراث العربي وأساليبه الخبرية والإنشائية.

ونزعم أننا بهذا الإصدار، نستكمل ما بدأناه في مركز (مربد)، منذ تأسيسه، بغرض الإسهام في دراسة كل ما يتعلق بمجالات التواصل وتحليل الخطاب، وكان عنوانا لأول مؤتمر دولي نظمه المركز

بتعاون مع كلية الآداب بجامعة ابن زهر بأكادير، وننوي الاستمرار على النهج نفسه، بدفع باحثينا وشركائنا إلى الإنتاج والمواصلة على درب طرح قضايا التواصل النظرية والتطبيقية، ملتزمين بدعم كل بحث علمي جاد مؤسَّس على قواعد المنهج العلمي السليم.

والمرجو أن يجد هذا العمل الحظوة التي يستحق، ويحقق الأهداف المرجوة من إصداره.

د. إبراهيم طير

مدير مركز (مربد)

مقدمة

عنوان هذا الكتاب هو «أغراض الكلام في التراث العربي: مراجعة تداولية»، ويتناول كما يدل منطوقه، بالدراسة والتحليل، كيفية تعامل علماء اللغة العرب القدماء مع قضايا أغراض الكلام الخبرية والإنشائية، من منظور تداولي، يسعى إلى مقاربة الموضوع بأدوات منهجية حديثة، بغرض الاستفادة من آراء اللغويين العرب، وذلك بالوقوف على أهم إشكالاتها التي حددتها الدراسة في ثلاثة إشكالات رئيسة: إشكال الحد وتعريف الأغراض تعريفا دقيقا منضبطا، وإشكال الاستعانة بلازم الصدق والكذب في التمييز بين الخبر والإنشاء، وأثر ذلك على تصور الموضوع في التراث العربي؛ وإشكال الخلط بين الأساليب والأغراض عبر تقديم أمثلة محددة في أساليب التعجب والنداء والقسم والاستفهام. وتبين الدراسة ضرورة إعادة النظر في حدود المفاهيم وطبيعة التداخلات فيما بينها، وعدم كفاية اللازم (الصدق والكذب) في التفريق بين ما هو خبري وما هو إنشائي، وتوضح كذلك الأثر الذي أحدثته هيمنة التصور الأسلوبي

في البلاغة العربية على سوء الفهم الذي اعترى تصور اللغويين العرب القدامى، على المستوى النظري تحديدا، لأغراض الكلام، وأن بالإمكان الانطلاق من اجتهاداتهم التطبيقية والتحليلية لبناء تصور بديل.

لقد خلَّف التراث اللغوي العربي أفكارا دلالية عميقة حول موضوع "الكلام" متناثرة في علوم مختلفة، أهما النحو والبلاغة وأصول الفقه والمنطق. ويحتوي التراث العربي كذلك على معطيات كثيرة تتعلق بالمستوى الدلالي الذي يهتم بعلاقة الخطاب بالمرجع والذي يتكفل بدراسة ما تشير إليه المعاني. وفيه يتجلى دور الدراسة الدلالية التي تنطلق في الغالب من مفاهيم منطقية توجه اشتغالها.

إن أغراض الكلام غنية بتعابيرها، وبعلاقاتها المقامية والدلالية، وينعكس هذا ضرورة على بنياتها التركيبية وعلاقاتها الدلالية التي يحكمها محيط (المتكلم ـ المخاطب ـ الملفوظ)، وهو ما يفرض في الآن نفسه القيام بمجهودين متوازيين:

- الاستفادة من الفكر اللغوي العربي القديم تركيبا ودلالة وتداولا؛
- والاستفادة من الدراسات اللغوية المعاصرة تركيبا ودلالة وتداولا.

وجماع ذلك هو ما يضيء سبل دراسة أغراض الكلام، باعتبارها ظواهر لغوية تركيبية، توظف للتعبير عن مقاصد المتكلمين وأغراضهم النفسية، ولها تأثيرها الواقعي في حياة المخاطبين، فعلا وسلوكا وعملا وتخلقا.

ونسعى في هذه الدراسة إلى جمع ما أثارته دراسة اللغويين العرب القدماء لأغراض الكلام من إشكالات تهم حدودها وتعاريفها وتصنيفها وتحليلها، سواء منها ما أثاره النحاة واللغويون من إشكالات تركيبية أساسا، وما أثاره البلاغيون والأصوليون من إشكالات دلالية منطقية أساسا، وذلك لما يقوم به الجانب الأول التركيبي من دور في تحديد البنيات اللغوية لأغراض الكلام والتغيرات التي تطرأ عليها، ولا يمكن تقويم تلك المتغيرات إلا من خلال دراسة دلالية تهتم بـ"المعاني" و"الدلالات"، وبعد ذلك يمكن مناقشة تلك الإشكالات في ضوء الدراسة التداولية ونظرية الأفعال اللغوية تحديدا، لتبين مدى كفايتها الوصفية والتفسيرية.

والنتيجة المرجوة من ذلك هي اكتشاف جوانب ثرية في فهم العلماء العرب القدماء، تبين المدى الذي وصل إليه وعيهم بهذه الظاهرة، ورصد بعض جوانب القصور التي تحتاج إلى تكميل وتصويب وتنقيح، باعتماد آليات معرفية وأدوات لسانية جديدة،

نمتاحها أساسا من الدراسة التداولية، لا سيما ما تعلق منها بظاهرة الاستلزام التخاطبي لأغراض الكلام، وإعادة قراءتها ضمن منظور واضح ومعاصر، يتيح إمكانية الاستفادة منها لبناء قواعد واضحة للتخاطب السليم والفعال.

إن من يطلع على القليل مما أنتجه القدماء، يجد نفسه أمام متن شاسع وغني ومفتوح على امتداد زماني ومكاني وعلمي كبير. ومن شأن ذلك أن يجعل مهمة الباحث صعبة إن حاول الاطلاع على كل ما أنتج. وجهد المستطاع هو أن يدرس الأفكار الجوهرية التي تتعلق بموضوعه فقط، وأن يشير إلى بعض الإشكالات التي تثيرها. وعليه فسنتدرج بالموضوع رويدا رويداً من الكلام وأغراضه حتى ننتهي إلى الحديث عن الأغراض الخبرية والإنشائية وإشكالاتهما، من منظور تداولي أساسا، منطلقين من اعتبار اللغة ضربا من السلوك المحكوم بقواعد، وأن الفعل اللغوي Acte de langage نتاج عن تحقق للجمل ضمن بعض الشروط التي تفرضها عناصر غير لسانية في المقام الأول؛ وأن الغرض الكلامي هو الوحدة الأساسية في التحليل اللغوي، لا الكلمة أو الجملة، مراعاة لحالة التلفظ Énonciation والمظهر التكلمي Aspect illocutoire، وليس فقط المظهر الكلامي Aspect locutoire، مؤمنين بالمبدأ التداولي الذي يقول إن الوظيفة المركزية

أغراض الكلام في التراث العربي :مراجعة تداولية

للأفعال اللغوية التكلمية هي إنشاء وبناء واقعها الذي تتحدث عنه وليس تقديم تقريرات صادقة أو كاذبة عنه؛ أي أن الفعل اللغوي التكلمي هو فعل لشيء وليس مجرد قول لشيء؛ فوراء كل فعل لغوي سلوك اجتماعي ومقاصد نفسية، تسعى إلى التعاون مع الغير طلبا للوصول إلى حقيقة ما أو دفعا للمخاطب إلى اتخاذ قرار أو تغيير فكرة أو سلوك، ولا يكتفي في ذلك بما تنطق به العبارة، بل يتوصل إليه بالاستعانة بكل ما يحيط بها من ظروف وأحوال، يستدل بها المخاطب على القصد التكلمي الحقيقي للمتكلم فيستجيب لمقتضاه.

ولا شك أن للدراسة التركيبية والدلالية للخطاب الطبيعي دورا هاما في بناء الكفاية اللغوية التي تمثل المشترك الإنساني العام، ولا يمكن إغفال دورها في توجيه المعنى وتحديد وظائف الملفوظات، بغض النظر عن اختلاف المقامات والسياقات. ورغم ذلك، فإن تحديد طبيعة الكفاية اللغوية وتقوية أدوارها التواصلية لا يمكن أن يتم إلا بتشغيل آليات الكفايات التداولية، بمراعاة مقتضيات الأحوال، وأدوار المتخاطبين الاجتماعية، ومعارفهم الموسوعية، وجميع ظروف التخاطب، ومختلف الاعتبارات المقامية التي تتسع لتشمل كل

الاعتقادات والأحكام التي تكونت لنا عن أنفسنا وعن الآفاق من حولنا، والتي لا ننفك نستند إليها في كل ملفوظ نضعه أو نفهمه(1).

وهكذا، فإن وظيفة اللغة لا تنحصر في وصف الوقائع وتمثيلها، بل تعبر كذلك عن مواقف المتكلم الذي يحول الواقع عوض أن يكتفي بوصفه. ومن ثم تجاوز الأغراض الكلامية المضمون الواقعي لترتبط بالمقام ومقاصد المتكلمين.

ولهذا استندنا في دراستنا لمراجعة أغراض الكلام في اللغة العربية إلى نظرية الأفعال اللغوية، لا سيما في تصورها لتقسيم الأفعال اللغوية التكلمية عامة إلى: أفعال مباشرة، وأفعال غير مباشرة أو (استلزامية)، إضافة إلى ما ظهر من دراسات عن قوانين الخطاب وقواعد التخاطب المنظمة لعملية تولد الأفعال اللغوية التكلمية غير المباشرة، والموضحة لطابعها الاستدلالي، وغير ذلك من المفاهيم التي جاءت بها المقاربات التداولية المختلفة، والتي سنستثمرها في مراجعة حدود التصور التراثي اللغوي العربي لأغراض الكلام.

******

(1) ينظر: طه، عبد الرحمن: **فقه الفلسفة: 2ـ القول الفلسفي: كتاب المفهوم والتأثيل**: 92.

هذه باختصار بعض منطلقات هذه الدراسة، وسنرى، فيما يستقبل من فصول الكتاب، كيف يمكن الاستفادة من هذه المنطلقات في دراسة موضوع أغراض الكلام الخبرية والإنشائية. وقد حددناها في أربعة فصول:

1- الأول: عن مفهوم أغراض الكلام وعلاقتها بالأفعال اللغوية في التصور التداولي المعاصر، ودراسة تطور تصنيف الأغراض عند القدماء.

2- الثاني: عن الإشكالات التي يثيرها تعريف الخبر في تصور القدماء، من حيث وضع حد جامع مانع له، والاستعانة باللازم (الصدق والكذب) لتمييزه عن غيره، وعن الغرض من إلقائه في تصور القدماء.

3- الثالث: عما يثيره تعريف الإنشاء من حيث تعريفه وتصنيفه إلى أغراض طلبية وأخرى غير طلبية من إشكالات راجعناها في ضوء التداوليات المعاصرة.

4- الرابع: وهو امتداد لسابقه، وخصصناه لعرض نماذج لأساليب توضح إشكالية الخلط بين الأسلوب والغرض لدى القدماء.

ونشير إلى أننا خصصنا بعض الهوامش لتوضيح بعض المصطلحات والمفاهيم التداولية التي استثمرناها في دراستنا هاته، متجنبين، عن عمد، إثقال الكتاب بمدخل عن التداولية ونظرية الأفعال اللغوية، لأن اللجوء إلى مصادرها بالعربية واللغات الأجنبية صار ميسورا لمن أراد التوسع في فهمها؛ فركزنا على ما بدا لنا ضروريا توضيحه لعلاقته المباشرة بموضوع دراستنا.

وننوه كذلك إلى استفادتنا الكبيرة من كثير من الدراسات المتعلقة بموضوع أغراض الكلام الخبرية والإنشائية، وبقضايا التداوليات عامة، ونظرية الأفعال اللغوية خاصة، كما رجعنا إلى كتب البلاغة والنحو وأصول الفقه والتفسير، واستفدنا منها جميعا ما وسّع مداركنا حول الإشكالات التي نحسب أن كثيرا ممن تطرق للخبر والإنشاء، وما أكثرهم، لم يلموا بها بالصورة التي أوردناها هنا، دون أن نزعم أننا سباقون إلى كل ما ورد في الكتاب من خلاصات ونتائج، ولكننا نزعم أننا قدمناها بصورة أكثر إبرازا لبعض مظاهر النقص أو الاضطراب التي ندعو إلى مراجعتها، مقترحين ما وسعنا الجهد بعض الاقتراحات التي تملأ الثغرات وتكمل ما بدأه الأوائل، استمرارا لنهجهم في النقد والإبداع، وحتى لا تظل مقاربة الموضوع

أغراض الكلام في التراث العربي :مراجعة تداولية

مقتصرة على النقل والتقليد، من دون الاستعانة بأدوات منهجية حديثة يوفرها الدرس اللساني المعاصر.

وأملنا أن يكون هذا الكتاب، والنتائج التي ترتبت عنه، قد أضافت جديدا إلى البحث العلمي، واكتشفت سبيلا نافعا لتأمل مسألة أغراض الكلام في اللغة العربية، وأن يجد فيه قارئه مدخلا لطرح تساؤلات والبحث عن إجابات تستفيد من الموروث اللغوي وتدعمه بالمنجز اللغوي الحديث، لتنحية جوانب القصور والدفع بالدرس اللغوي العربي نحو مزيد من الفاعلية والإبداع.

وأتقدم، في الختام، بجزيل الشكر لأستاذي الدكتور أحمد كروم، الذي كان أول من عرفني على التداوليات أيام تلمذتي على يديه أوائل القرن الحالي بكلية الآداب بجامعة ابن زهر بأكَادير، وكان عونا لي طيلة مساري الأكاديمي، ولم يتوقف عن الدعم والتشجيع، متكرما بتوجيهاته السديدة. فإليه أهدي هذا العمل المتواضع.

والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل

1 - أغراض الكلام

قبل أن نلج الموضوع، يجدر التنبيه إلى أن المقصود هنا بتصنيف الكلام، في التراث العربي، هو التصنيف الدلالي باعتبار الأغراض التي يدل عليها، لما يحمله ذلك من دلالة عميقة على مدى وعي اللغويين العرب بهذا الموضوع، ولأن دقة التصنيف تبين كذلك مقدار النضج والتطور الذي وصلت إليه أفكارهم وتصوراتهم.

1. 1: مفهوم أغراض الكلام

باب الغين والراء والضاد من الأبواب التي لم توضع على قياس واحد، وكلمه متباينة الأصول[1]، ذلك أن للغرض في اللغة دلالات مختلفة يصعب الجمع بينها؛ ومنها: البِطان أي حزام الرَّحْل، والملالة والضجر، والكسر، والطراوة، وشدة الشوق، والهدف والغاية، والقصد، والحاجة والبغية[2]. ولعل أقرب هذه المعاني إلى

(1) ابن فارس، أبو الحسين أحمد: معجم مقاييس اللغة: 4/ 417.

(2) ينظر: المرجع نفسه: 4/ 417-418؛ لسان العرب، مادة (غرض): 7/ 193-196.

المقصود في هذه الدراسة المعاني الثلاثة الأخيرة، وهي المشهورة في كتب النحاة والبلاغيين عند حديثهم عن قصد المتكلم من كلامه وهدفه منه وحاجته من ورائه.

واقترن غالبا في عباراتهم بالكلام وبالمتكلم، فيقال: أغراض الكلام وأغراض المتكلم. واقترن مدلوله بالغاية المقصودة، فعرفه الكفوي (1094هـ) قائلا: «والغرض: هو الفائدة المقصودة العائدة إلى الفاعل التي لا يمكن تحصيلها إلا بذلك الفعل»[1].

ونخلص مما سبق إلى أن الغرض الكلامي هو ما يتصوره المتكلم من غاية لكلامه قبل التلفظ به، ولا يدركه المخاطب إلا بعد إنجاز عملية التلفظ، مستدلا على القصد التكلمي بمنطوق المتكلم وسياق الكلام. ولعل هذا كان السبب وراء إطلاق بعض النقاد قديما مصطلح الأغراض على معاني الشعراء المقصودة من أشعارهم، فعرفت بـ "أغراض الشعر"، من مدح وهجاء وغزل ونخر ورثاء وسواها[2]، فهي أغراض من حيث هي غايات يقصد إليها الشاعر

(1) الكفوي، أبو البقاء أيوب: **الكليات: معجم في المصطلحات والفروق اللغوية**: 670.

(2) يختلط مصطلح الأغراض الشعرية عند القدماء بمصطلحات أخرى، حصرها أحد الباحثين في: الفنون، والأبواب، والضروب والأنواع، والبيوت، والأركان، والأصناف، والمقاصد، والأقسام، والمعاني. ينظر: المؤدِّب، محمد أمين: «مفهوم الغرض في الشعر العربي: نحو بناء جديد للمفهوم»: 116-126.

ويهدف منها إلى أن يتفاعل معها مخاطبه، وفي ضوئها يفهم مضامين القصيدة ومعانيها. وبهذا الترابط بين الغرض والقصد والفائدة والغاية يتنزه الكلام عن العبث واللغو، ويتحول الملفوظ[1] (نثرا كان أم شعرا) إلى فعل كلامي له غاية تكلمية وآثار تكليمية.

وتبعا لما سبق، فإننا لا نفرق مفهوميا بين مصطلح "الغرض الكلامي" المقتبس من الدراسات اللغوية التراثية، ومصطلح "الفعل اللغوي" في التصور التداولي الحديث، وقد كان أحمد المتوكل سباقا إلى إدراك هذه العلاقة، فأشار في أطروحته إلى أن المقابل العربي القديم لمصطلح "الأفعال اللغوية"، هو مجموعة من الظواهر الدلالية

(1) "**الملفوظ**" (Énoncé) هو نتاج التلفظ بجملة، وإذا كانت الجملة هي موضوع اللسانيات، فإن الملفوظ هو موضوع التداولية (ينظر: **Dictionnaire encyclopédique de pragmatique**: 22)، وهو بالتحديد «**عملية إنجاز جملة في شكل متتالية منطوقة أو خطية محددة، متحيزة داخل نقطة محددة في المكان والزمان**، فلا نستطيع إذن القول بأن ملفوظا ما قد أعيد عدة مرات، بل هي ملفوظات عدة للجملة نفسها، ويمكن تعريف الملفوظ أيضا بأنه **حالة لجملة**» (**Dire et ne pas dire**: 279-280).

والتداولية التي درست في الإنتاج اللغوي العربي القديم باسم "الأغراض"[1].

---

(1) ينظر: Moutaouakil, Ahmed: **Réflexions sur la théorie de la signification dans la pensée linguistique arabe:** 162. ويدل مصطلح **"الفعل اللغوي"**، في الدراسات الدلالية التداولية المعاصرة، على الإنجاز أو الفعل الذي يحققه المتكلم، عندما يستعمل ملفوظا من ملفوظات اللغات الطبيعية داخل مقام تخاطبي معين. (ينظر: Searl, John: **Les actes de langages: Essai de philosophie du langage:** 52). ويميز جون أوستين بين ثلاثة مستويات للفعل اللغوي: **الفعل الكلامي Acte locutoire:** ويتمثل في قيام المتكلم بعملية إنتاج جمل مفيدة في لغته، ويتركب من ثلاثة أفعال صغرى هي: الفعل التصويتي (Acte phonétique)؛ أي الإنجاز البسيط للأصوات، والفعل الجُملي (Acte phatique)؛ أي إنتاج المعجمات أو الألفاظ، ثم الفعل الإفادي (Acte rhétique) الذي يتألف من استعمال هذه المعجمات وفق معنى معين مع مرجع متفاوت التحديد (Austi,, J. L.: **Quand dire c'est faire:** 109-110)؛ **والفعل التكلمي Acte illocutoire:** ويعرفه أوستين بأنه الفعل الخاص والمحدد الذي يقصد المتكلم إلى تحقيقه من وراء إنتاجه للملفوظ معين داخل مقام تخاطبي محدد. وإذا كان الفعل الكلامي يدل على شيء ما، فإن الفعل التكلمي يدل على قيمة محددة (**المرجع نفسه:** 113)؛ ثم **الفعل التكليمي Acte perlocutoire:** ويتمثل في الأثر الذي يخلفه الفعل التكلمي على نفسية المخاطب أو على سلوكه (**المرجع نفسه:** 114).

أغراض الكلام في التراث العربي :مراجعة تداولية

وقد ورد عند كثير من العلماء القدماء استعمال مصطلحات أخرى للدلالة على مفهوم الأغراض، لعل أشهرها، كما سنرى في تصنيفهم لها، مصطلحا "معاني الكلام" و"أقسام الكلام". وقد استعمل عبد القاهر الجرجاني (471هـ) مصطلح "معاني الكلام" بكثرة[1]، مما يؤكد أن القيمة الاصطلاحية للفظ "الأغراض" لم تكن قد ترسخت بعد في الفكر البلاغي العربي حتى في زمن عبد القاهر (القرن الخامس الهجري)، بيد أن مصطلح "معاني الكلام" يشمل في استعماله، تبعا لاستقرائنا لـ "دلائل الإعجاز" وبعض مؤلفات البلاغيين والأصوليين والمفسرين، مسائل لا تندرج في مفهوم الأغراض، كما وظفناها في هذه الدراسة، كالمجاز والتشبيه، والإطلاق والتقييد، والحذف والإضمار، والتقديم والتأخير...

ولعل ابن فارس (395هـ) أول من أطلق مصطلح "معاني الكلام" على مباحث الخبر والإنشاء التي أصبحت فيما بعد أهم فصول علم المعاني[2]، بينما استعمل مصطلح "أقسام الكلام" قاصدا بها الاسم والفعل والحرف، محتذيا حذو النحاة، فخصص لكل مبحث

---

(1) ينظر: الجرجاني، عبد القاهر: **دلائل الإعجاز:** 259، 260، 359، 526، 541، 543، 545.

(2) ينظر: مطلوب، أحمد: **أساليب بلاغية: الفصاحة - البلاغة – المعاني:** 68.

علمي مصطلحه الخاص به، وإن كان بعض البلاغيين، كما سنرى، قد خلطوا بينهما واستعملوهما للدلالة على أغراض الكلام (أو الأفعال اللغوية بالاصطلاح التداولي الحديث).

1. 2: تصنيف أغراض الكلام

من المعلوم أن البلاغيين العرب يقسمون الكلام إلى خبر وإنشاء، ويميزون بينهما بواسطة معايير محددة، ثم يقسمون كل واحد منهما إلى أقسام متنوعة. وإذا كان هذا هو المألوف والشائع لدى جل البلاغيين، لا سيما المتأخرين منهم، فإن هذا التقسيم لم يكن هو السائد عند انطلاق الدراسات اللغوية العربية، مع بدء عصر التدوين. وإذا كان مصطلح الخبر معروفا منذ الكتابات اللغوية الأولى، فإن مصطلح الإنشاء لم يظهر إلا بعد ذلك بزمن طويل جدا. وسنكتفي هاهنا ببعض النصوص، على سبيل التمثيل لا الحصر، وسنرصد من خلالها المسار الذي مر به الفكر اللغوي العربي، وهو يتقدم لدراسة أغراض الكلام، كما أنها من جهة أخرى تختصر المراحل التي مرت بها دراسة الأغراض قبل أن تصل إلى مرحلة النضج والكمال:

1) **أبو الحسن الأخفش الأوسط (215هـ):** «معاني الكلام ستّة، وهي محيطة بالكلام: خبر واستخبار، وهو الاستفهام،

ودعاء، نحو: يا زيد ويا عبد الله، وتمنّ، نحو: ليت زيدا أتانا، وألا ماء باردا، وأمر، نحو قولك: أقبل وأدبر، وطلب وهو بصيغة الأمر، كقولك للخليفة: أجرني، انظر في أمري، فالأمر لمن هو دونك، والطّلب إلى من أنت دونه»[1].

2) **ثعلب (291هـ):** «قواعد الشعر أربع: أمر، ونهي، وخبر، واستخبار»[2].

3) **ابن قتيبة الدينوري (376هـ):** «والكلام أربعة: أمر، وخبر، واستخبار، ورغبة، ثلاثة لا يدخلها الصدق والكذب، وهي: الأمر، والاستخبار، والرغبة، وواحد يدخله الصدق والكذب وهو الخبر»[3].

4) **ابن فارس (395هـ):** «باب معاني الكلام وهي عند بعض أهل العلم عشرة: خبر. واستخبار. وأمر. ونهي. ودعاء. وطلب. وعرض. وتحضيض. وتمن. وتعجب»[4].

(1) ابن الشجري، هبة الله أبو السعادات: **أمالي ابن الشجري**: 1/ 388. والتسويد في جميع الاقتباسات من كاتب الدراسة.

(2) ثعلب، أبو العباس: **قواعد الشعر**: 31.

(3) الدينوري، ابن قتيبة: **أدب الكاتب**: 11.

(4) ابن فارس، أبو الحسين أحمد: **الصاحبي في فقه اللغة**: 183.

5) **الغزالي (505هـ):** «والمختار فيه [أي أقسام الكلام] أنه خمسة: طلب، وهو متناول للأمر والنهي والدعاء، **وخبر واستخبار** وتنبيه، وهو مشير إلى النداء، وتردد وهو متناول للتمني والترجي»[1].

6) **الغزالي:** «كلام النفس ينقسم إلى **خبر واستخبار** وأمر ونهي وتنبيه»[2].

7) **عبد القاهر الجرجاني (471هـ):** «وقبل أن تصير إلى الصورة التي يكون بها الكلم **إخبارا** وأمرا ونهيا واستخبارا وتعجبا»[3].

8) **الجويني (478هـ):** «والوجه عندي أن يقال: الكلام طلب، **وخبر**، واستخبار، وتنبيه. فالطلب يحوي: الأمر، والنهي، والدعاء. والخبر يتناول أقساما واضحة، ومنها: التعجب والقسم. والاستخبار يشتمل على: الاستفهام، والعرض. والتنبيه يدخل تحته: التلهف، والتمني، والترجي، والنداء»[4].

---

(1) الغزالي، أبو حامد: **المنخول من تعليقات الأصول**: 102.

(2) الغزالي، أبو حامد: **المستصفى في علم الأصول**: 80. ولكنه يقول في موقع آخر: «الكلام ينقسم إلى أمر ونهي وخبر واستخبار»، **المرجع نفسه**: 202.

(3) **دلائل الإعجاز**: 44.

(4) الجويني، أبو المعالي: **البرهان في أصول الفقه**: 60.

9) **السرخسي (490هـ):** «الأمر أحد أقسام الكلام بمنزلة **الخبر** والاستخبار»[1].

10) **السكاكي (626هـ):** «والسابق في اعتبار كلام العرب شيئان: **الخبر والطلب** المنحصر بحكم الاستقراء في **الأبواب الخمسة** التي يأتيك ذكرها»[2]. والأبواب الخمسة هي: التمني، والاستفهام، والأمر، والنهي، والنداء.

11) **أبو الحسن الآمدي (631هـ):** «قسمت العرب الكلام إلى أمر، ونهي، وخبر، واستخبار، ووعد، ووعيد، ونداء»[3].

12) **يحيى بن حمزة العلوي اليمني (705هـ):** «وهو [أي علم المعاني] ما يتعلق بالأمور **الخبرية** (...) وبالأمور **الطلبية الإنشائية**، كالأوامر، والنواهي، والتمني، والترجي، والدعاء، والنداء، والعرض»[4].

---

(1) السرخسي، شمس الدين: **أصول السرخسي**: 1/ 11.

(2) السكاكي، أبو يعقوب: **مفتاح العلوم**: 164.

(3) الآمدي، أبو الحسن: **الإحكام في أصول الأحكام**: 2/ 147.

(4) العلوي، يحيى بن حمزة: **الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز**: 3/ 348-349.

13) **الخطيب القزويني (739هـ)**: «الكلام إما خبر أو إنشاء»[1].

14) **ابن هشام الأنصاري (761هـ)**: «(...) وأن الكلام ينقسم إلى خبر وإنشاء فقط وأن الطلب من أقسام الإنشاء»[2].

لقد سعى بعض العلماء إلى تحديد أغراض الكلام على سبيل الحصر، في حين أشار إليها بعضهم، كالجرجاني والسرخسي، على سبيل التمثيل فقط. وتتدرج أغراض الكلام من الأكثر (عشرة أغراض)، كما في تصنيف ابن فارس، إلى أن تنحصر مع العلماء المتأخرين، كالقزويني وابن هشام الأنصاري، في نوعين عامين، هما: الخبر والإنشاء. ولكن الملاحظ أن "**الخبر**" هو القاسم المشترك بين جميع التصنيفات السابقة، حتى إنه يمكن أن نقول إن اللغويين والبلاغيين والأصوليين المذكورين أعلاه مجمعون على تصنيف الكلام إلى خبر، وما ليس بخبر، ولكنهم مختلفون في تحديد هذا المقابل. أما مصطلح "**الطلب**" فيتكرر في بعضها، ويغيب في بعضها الآخر. وعلة غيابه هي أن بعض التصورات تعبر عنه تحت مسميات أخرى. ولا يرد أي ذكر لمصطلح "**الإنشاء**"، مقابلا للخبر، إلا لدى المتأخرين كالعلوي اليمني والخطيب القزويني وابن هشام الأنصاري.

(1) القزويني، الخطيب: **الإيضاح في علوم البلاغة**: 17.

(2) الأنصاري، ابن هشام: **شرح شذور الذهب**: 35.

ومن الواضح أن دلائل الاختلاف بارزة في هذه التصنيفات، وخاصة في العلاقة بين "الطلب" وغيره من الأغراض، فالطلب لدى المتأخرين جنس عام تندرج تحته أنواع أخرى، هي التي حددها السكاكي وشراحه في خمسة أنواع، أي التمني والاستفهام والأمر والنهي والنداء، أما المتقدمون فيعدونه نوعا موازيا للأنواع الأخرى. ونجد من اللغويين من يعتبر "التعجب" غرضا خبريا، في حين يوازي آخرون كالجرجاني بينه وبين الإخبار... ويمتد الاختلاف التصوري ليشمل حتى العالم الواحد نفسه في موقعين مختلفين، فهذا أبو حامد الغزالي يقدم تصورين مختلفين لأغراض الكلام حتى أنْ لا تشابه بينهما إلا في القليل.

لقد كان غرض اللغويين العرب من محاولتهم حصر معاني الكلام وأغراضه دينيا شرعيا بالأساس، وذلك لأن معاني الكلام البشري هي نفسها المعاني التي يحتملها الكلام الإلهي (القرآن الكريم)، ولم يكن بدعا أن نجد كلا من البلاغيين والمفسرين والأصوليين

يسعون لحصرها، وإن زعم بعضهم أنها لا تحصر، فلم يتعرضوا لحصرها[1].

وقد عثرنا في التراث اللغوي العربي على نص شامل جامع لمعظم آراء اللغويين العرب في أقسام الكلام، مرتبا لها من الأكثر إلى الأقل، وكأن صاحبه يتدرج بها تاريخيا إلى أن حصرها في قسمين فقط، خبر وإنشاء، وهذا النص هو قول السيوطي (911هـ): «وادعى قوم أن أقسام الكلام **عشرة**: نداء، ومسألة، وأمر، وتشفع، وتعجب، وقسم، وشرط، ووضع، وشك، واستفهام. وقيل: **تسعة**، بإسقاط الاستفهام لدخوله في المسألة. وقيل: **ثمانية**، بإسقاط التشفع لدخوله فيها. وقيل: **سبعة** بإسقاط الشك لأنه من قسم الخبر. وقال الأخفش: هي **ستة**: خبر، واستخبار، وأمر ونهي، ونداء وتمنّ. وقال بعضهم: **خمسة**: خبر، وأمر، وتصريح، وطلب، ونداء. وقال قوم: **أربعة**: خبر، واستخبار، وطلب، ونداء. وقال كثيرون: **ثلاثة**: خبر، وطلب، وإنشاء. قالوا: لأن الكلام إما أن يحتمل التصديق والتكذيب أو لا. الأول: الخبر، والثاني: إن اقترن معناه بلفظه فهو الإنشاء، وإن

(1) ينظر: الزركشي، بدر الدين (794هـ): **البرهان في علوم القرآن**: 2/ 316. ويعتبر أقسام الكلام النوع الخامس والأربعين من علوم القرآن، أما السيوطي فيعده النوع السابع والخمسين.

أغراض الكلام في التراث العربي :مراجعة تداولية

لم يقترن بل تأخر عنه فهو الطلب. والمحققون على دخول الطلب في الإنشاء»[1].

يلاحظ في هذه التصنيفات الجديدة أنها تختلف عن التصنيفات السابقة، في ورود بعض الأغراض وغياب أخرى، لكنها تؤكد ما أشرنا إليه من أن "**الخبر**" هو القاسم المشترك الذي لم يغب أبدا عن تفكير اللغويين، فهو المحدد الأساس الذي ينطلقون منه لتمييز الأغراض الأخرى. أما "**الطلب**" فقد تكرر في الأقوال الثلاثة الأخيرة فقط. ويأتي في الدرجة الثالثة من حيث الحضور مصطلح "**الأمر**"، ولهذا دلالته في الوعي بهذه الظاهرة، ولأنه متعلق، أكثر من غيره من الأغراض، بالأحكام الشرعية، ثم مصطلح "**الاستخبار**" الذي تكرر في القولين الخامس والسابع، ونعثر عليه كذلك في جل التصنيفات السابقة، ولكن بعض اللغويين يخلط بينه وبين

(1) السيوطي، جلال الدين: **الإتقان في علوم القرآن**: 3/ 225. وهو في هذا النص إنما يعتمد على ما ذكره ابن السيد البطليوسي (521هـ) في تعليقه على أقسام الكلام عند ابن قتيبة المذكورة آنفا (ينظر: ابن السيد البطليوسي، أبو محمد عبد الله: **الاقتضاب في شرح أدب الكتّاب**: 1/ 58-59)، مضيفا ما انتهى إليه البحث البلاغي بعد ذلك إلى زمنه في القرن العاشر الهجري، حول أقسام الكلام وأغراضه.

"الاستفهام"، ومن هؤلاء أبو البركات الأنباري (577هـ) الذي يقول: «والاستفهام استخبار لا يحتمل الصدق والكذب»(1). ولا يميز عبد القاهر بينهما إلا بمقدار، فيقول مثلا: «لا يجوز أن يكون لنظم الكلام وترتيب أجزائه في "الاستفهام" معنى لا يكون له ذلك المعنى في "الخبر". وذلك أن الاستفهام، استخبار، والاستخبار هو طلب من المخاطب أن يخبرك. فإذا كان كذلك، كان محالا أن يفترق الحال بين تقديم الاسم وتأخيره في "الاستفهام"»(2). والملاحظ أن الجرجاني يميز الاستخبار عن الخبر بميزة واحدة، هي الفاصل بين القوة التكلمية(3) Force illocutoire لكليهما، وهي: الطلب. وهو ما

---

(1) الأنباري، أبو البركات: **الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين**: 1/ 137.

(2) **دلائل الإعجاز**: 140.

(3) يقصد بالقوة التكلمية العمل الذي يقصد المتكلم إنجازه من وراء التلفظ بالجملة؛ ذلك أننا نميز داخل الملفوظ بين مكونين اثنين: المكون الموضوعي Objectif، أي "المحتوى القضوي"، والمكون التداولي التذاوتي Intersubjectif، أي "القوة التكلمية"، ويمكن الترميز لهذا وفق الصيغة التالية: قوة (قضية) (P) F. ينظر: العزاوي، أبو بكر: «سلطة الكلام وقوة الكلمات»: 139. وينظر أيضا: Moeschler, Jacques & Reboul, Anne: **Dictionnaire encyclopédique de pragmatique**: 65. والقوة التكلمية التي يمكن أن

يستنتج منه أن الاستخبار من الأغراض الطلبية. ورغم ذلك فإن ما ينطبق على الخبر يصدق على الاستخبار عند عبد القاهر، وإن كان

تواكب الملفوظات في اللغة العربية قوتان: **قوة تكلمية حرفية** تظل ملازمة للملفوظ في مختلف المقامات التي يمكن أن يرد فيها، **وقوة تكلمية استلزامية**: تأخذ وضعية ثانوية بالنظر إلى القوة الحرفية، ويمكن أن تتعرض للإلغاء إذا اختلفت شروط إنتاجها. ينظر: المتوكل، أحمد: **آفاق جديدة في نظرية النحو الوظيفي**: 21-23، 78؛ المتوكل، أحمد: **دراسات في نحو اللغة العربية الوظيفي**: 106، 109، 161؛ المتوكل، أحمد: **قضايا اللغة العربية في اللسانيات**: بنية المكونات أو التمثيل **الصرفي-التركيبي**: 47). وتحدد القوة التكلمية الحرفية، بواسطة علامات صورية يمكن أن تكون: صُرفات Morphèmes نوعية؛ كأداة الاستفهام "هل" في أسلوب الاستفهام التي تدل على قوة تكلمية هي "السؤال"، أو تخلو الملفوظ من أي مورفيم يخرج به عن دلالة "الإخبار" إلى دلالة أخرى؛ أو بواسطة علامات أدائية؛ كالنبر والتنغيم؛ أو من خلال نظام مكونات الملفوظ الموقعي (أي المحلات) (**Réflexions sur la théorie de la signifycation**: 174). وقد نضيف إلى هذه العلامات عناصر أخرى، مثل: علامات الترقيم، وأسلوب الفعل، والأفعال الإنشائية (مثل: أعد، آمر، أستفهم...)، وغيرها من العلامات التي تعين الطريقة التي يجب النظر بها إلى المحتوى القضوي؛ وبدونها لا يمكن التعرف على القوة التكلمية المسندة إلى التلفظ. (ينظر: **Les actes de langage**: 68). أما القوة التكلمية الاستلزامية، فتتولد عن الأولى طبقا لمقتضيات مقامية معينة، ووفق قواعد تخاطبية، وعبر عمليات استدلالية.

الظاهر أن المقصود أحكام التقديم والتأخير فقط، وليس غيرها من الأحكام الدلالية التداولية. كما أن الجرجاني يقابل بين الخبر والاستخبار، ثم ينتقل من ذلك للمقابلة بين الخبر والاستفهام، وكأن الاستخبار والاستفهام شيء واحد! أو أن الاستخبار أعم، والاستفهام نوع أخص منه.

وقد ميزوا في البداية بين الإنشاء والطلب، ثم ترسخ لديهم أن الطلب فرع عن الإنشاء؛ ويفسر السيوطي ذلك قائلا: «... معنى (اضربْ) مثلا - وهو طلب الضرب - مقترن بلفظه، وأما الضرب الذي يوجد بعد ذلك فهو متعلق الطلب لا نفسه»[1]. فهو هنا يميز بين الفعل التكلمي الإنجازي الذي يتحقق عند التلفظ بـ (اضربْ) وبين الفعل التكليمي الذي ينتج عن ذلك ويخلف أثرا يتعلق به.

ولعل الاختلاف في التصنيف والتمييز بين الخبر ومقابلاته المتعددة، هو الذي تسبب في البداية في اضطراب الأحكام المتعلقة بمسألة أغراض الكلام والاختلاف حول أقسامها، وضبط انتماءاتها النوعية، فاستمر الخلاف حولها زمنا طويلا، وتسبب أيضا في عدم الوعي الشامل بهذا الموضوع؛ فلم تتم لذلك دراسته في قسم محدد،

(1) الإتقان في علوم القرآن: 3/ 225.

فتناوله البلاغيون في أقسام مختلفة. وكان دور السكاكي في هذا المجال متميزا، لأنه ميز هذا الموضوع وجعله محور **"علم المعاني"**، واستطاع إيجاد مقابل وحيد للخبر يشمل كل المقابلات الأخرى، هو "الطلب". ولم يستعمل مصطلح "الإنشاء" مطلقا في كتابه "مفتاح العلوم"، والأرجح أن ظهور هذا المصطلح قد تأخر إلى مرحلة تالية عليه، مع شراح "المفتاح" والبلاغيين المتأخرين أمثال الخطيب القزويني ويحيى بن حمزة العلوي وسعد الدين التفتازاني (791هـ) والسيد الجرجاني (816هـ) وغيرهم، ثم صار أكثر رسوخا في الدراسات البلاغية الحديثة والمعاصرة التي تبنت تقسيمات المتأخرين وأخذت بها، واقتحمت المناهج والمقررات الدراسية، لا سيما في التعليم الثانوي ثم الجامعي، فلم تعد محط مساءلة إلا فيما ندر.

وختاما، فإن لتصنيف أغراض الكلام، ولا شك، فوائد منهجية وتعليمية، تساعد على تحديد المفاهيم وإدراك حدود العلاقة بين الأغراض وأوجه التقارب بينها، تركيبيا ودلاليا، ولكنه قد يتحول إلى عائق منهجي إذا لم ندرك أبعاده التداولية وضرورة تمثل قصد المتكلم عند تحديد الانتماء النوعي للملفوظ ما إلى أحد الصنفين الكبيرين اللذين تميزا بعد قرون من البحث البلاغي (الخبر والإنشاء)، مع وجود تقاربات بينهما يصعب ضبطها ضبطا نهائيا كما سنرى، ولن

يفيد الباحث أو المتعلم شيئا إن التزم بحدود هذه التصنيفات؛ لاستحالة حصر أغراض الكلام حصرا دقيقا، ولأن الأصل أن تتسم الخطابات الطبيعية بالتعدد الدلالي وعدم ثبات معاني الملفوظات، وأن الخروج عن المعنى الحرفي هو القاعدة، أما التوحد الدلالي للملفوظات فهو الاستثناء الذي يؤكد القاعدة ولا ينفيها، وفي هذا يقول طه عبد الرحمن: «ومعلوم أن القول الطبيعي مجردا عن مقامه تصير محامله كثيرة ولا يتعين واحد منها إلا بتعين المقام، حتى إنه يصح الادعاء بأن **الأصل في القول الطبيعي أن تتعدد معانيه إلى أن يثبت الدليل خلاف ذلك**»(1)، وذلك لأن «القول يتبدل معناه بتبدل سياقه، نسقا كان أو مقاما، فيكون الأصل فيه هو تعدد المحامل وليس وحدتها، لأن حصول هذا الاستثناء ظاهر في حال مقابلة الأنساق بعضها ببعض؛ لذا لا ينبغي أن يصار إلى حمله عليها إلا بدليل»(2).

(1) طه، عبد الرحمن: **اللسان والميزان أو التكوثر العقلي**: 45.

(2) **المرجع نفسه**: 55.

2 - الخبر

2. 1: إشكال الحد

"الخبر" في معاجم اللغة هو النبأ والمعرفة والعلم والإعلام(1). أما في الاصطلاح، فقد كان وضع حد اصطلاحي جامع ومانع لما هو خبري يميزه عما هو إنشائي من أصعب الأمور التي واجهت اللغويين العرب، ولذلك كان القدماء منهم يكتفون بالتمييز بين الخبر وما يقابله دون تعريف أو تحديد، ولكن تأثر المتأخرين بالمنطق الأرسطي، خصوصا في مبحث الحد، ألجأهم إلى محاولة تعريفه. وقد تنوعت تعاريف اللغويين له واختلفت اختلافا كبيرا جعل السيوطي، أحد المتأخرين، ينقل عن بعضهم قوله: «إنه لا يحد لعسره»(2)، لكن

(1) ينظر: **لسان العرب**، مادة (خبر): 4/ 227، الرازي، محمد بن أبي بكر: **مختار الصحاح**، مادة (خبر): 87، **الصاحبي في فقه اللغة**: 183.

(2) **الإتقان في علوم القرآن**: 3/ 226.

أكثرهم على حده، وقد أورد سبعة حدود له مختلفة، كلها مردودة من عدة أوجه(1):

1) **الحد الأول:** وينسب للقاضي أبي بكر والمعتزلة، وهو قولهم: الخبر الكلام الذي يدخله الصدق والكذب.

وهذا الحد هو أشهر الحدود إلا أنه منتقض من جهات أربعة(2):

- قول القائل: "محمد ومسيلمة صادقان في دعوى النبوة" لا يدخله الصدق وإلا كان مسيلمة صادقا، ولا يدخله الكذب وإلا كان محمد كاذبا، وهو مع ذلك خبر. وكذلك فإن من كذب في جميع أخباره فقال: "جميع أخباري كذب"، فإن قوله هذا خبر، ولا يدخله الصدق وإلا كانت جميع أخباره كذبا، وهو من جملة أخباره، ولا يدخله الكذب، وإلا كانت جميع أخباره مع هذا الخبر كذبا وصدق في قوله جميع أخباري كذب.

(1) المرجع نفسه: 3/ 226-227.

(2) تنظر الاعتراضات في: الرازي، فخر الدين: **المحصول في علم أصول الفقه:** 4/ 217-221، **مفتاح العلوم:** 164-165، **الإتقان في علوم القرآن:** 3/ 227، **الإحكام في أصول الأحكام:** 2/ 13-18.

أغراض الكلام في التراث العربي :مراجعة تداولية

- تعريف الخبر بما يدخله الصدق والكذب يفضي إلى **الدور**، لأن الصدق والكذب نوعان تحت الخبر، والجنس جزء من ماهية النوع وأعرف منها، فإذن لا يمكن تعريف الصدق والكذب إلا بالخبر، فلو عرف الخبر بهما لزم الدور.
- إن الصدق والكذب **متقابلان** ولا يتصور اجتماعهما في خبر واحد، ويلزم من ذلك إما امتناع وجود الخبر مطلقا، وهو محال، وإما وجود خبر مع امتناع اجتماع دخول الصدق والكذب فيه، فيكون المحدود متحققا دون ما قيل بكونه حدا له، وهو أيضا محال.
- أن **الباري تعالى** له خبر ولا يتصور دخول الكذب فيه.

2) **الحد الثاني:** الخبر هو الذي يدخله التصديق والتكذيب.

وهو أيضا مردود لأن التصديق والتكذيب عبارة عن كون الخبر صادقا أو كاذبا، فيكون هذا تعريفا للخبر بالخبر، وبالصدق والكذب.

3) **الحد الثالث:** وهو قول أبي الحسين البصري (436هـ): كلام يفيد بنفسه نسبة.

وأورد عليه نحو: "قم"، فإنه يدخل في الحد، لأن القيام منسوب، والطلب منسوب.

4) **الحد الرابع:** منسوب أيضا إلى أبي الحسين البصري: الخبر هو الكلام المفيد بنفسه إضافة أمر من الأمور إلى أمر من الأمور، نفيا أو إثباتا.

وهو أيضا باطل من ثلاثة أوجه:

- وجود الشيء عند أبي الحسين البصري هو عين ذاته، فإذا قلنا: "إن السواد موجود"، فهو خبر، مع أنه إضافة شيء إلى شيء آخر.
- النعت يقتضي نسبة الصفة إلى الموصوف مع أنه ليس بخبر، والفرق بين النعت والخبر معلوم بالضرورة.
- النفي هو الإخبار عن عدم الشيء، والإثبات هو الإخبار عن وجوده، فتعريف الخبر بهما يوقع الحد في الدور.

5) **الحد الخامس:** الخبر هو القول المقتضي بصريحه نسبة معلوم إلى معلوم بالنفي والإثبات.

وهو مجرد تحوير لحد الرابع، ولذلك لم يسلم من الاعتراض أيضا.

6) **الحد السادس:** وهو للمتأخرين: الخبر هو خلاف الإنشاء، والإنشاء ما يحصل مدلوله في الخارج بالكلام.

ويعتمد هذا الحد على معياري التمييز والمقابلة، لا على وصف خصائص "الخبر" وصفا منضبطا تاما، كما تفرض طبيعة الحدود.

7) **الحد السابع:** الخبر هو المحتمل للصدق والكذب.

وهو باطل أيضا من جهة وقوعه في الدور.

وأمام هذه الاعتراضات وقف اللغويون موقفين:

الموقف الأول: وهو موقف من اقترح منهم حدا بديلا، مثل أبي الحسن الآمدي الذي اختار أن يقول في تعريفه: «**الخبر عبارة عن اللفظ الدال بالوضع على نسبة معلوم إلى معلوم أو سلبها على وجه يحسن السكوت عليه حاجة إلى تمام مع قصد المتكلم به الدلالة على النسبة أو سلبها**»[1]. ويتسم هذا الحد بنظره بالخصائص التالية[2]:

- فهو يحترز بمصطلح "**اللفظ**" عن الخبر المجازي، ويعني به ما يقع في صيغة الخبر ولكن قوته التكلمية تفيد شيئا آخر، كما أنه بمثابة الجنس للخبر وجميع أقسام الكلام.
- ويحترز بمصطلح "**الدال**" عن اللفظ المهمل.
- ويحترز بمصطلح "**الوضع**" عن اللفظ الدال بجهة الملازمة.

(1) الإحكام في أصول الأحكام: 2/ 16.

(2) المرجع نفسه: 2/ 16-17.

- وقوله: "**على نسبة**"، احتراز عن أسماء الأعلام وعن كل ما ليس له دلالة على نسبة.
- وقوله: "**معلوم إلى معلوم**"، يدخل فيه الموجود والمعدوم.
- وقوله: "**سلبا أو إيجابا**"، حتى يعم أمثال الجمل: "زيد في الدار" و"ليس زيد في الدار".
- وقوله: "**يحسن السكوت عليه حاجة إلى تمام**"، احتراز عن اللفظ الدال على النسب التقييدية.
- واشتراطه "**قصد المتكلم به الدلالة على النسبة أو سلبها**"، احتراز عن **صيغة الخبر** إذا وردت ولا تكون خبرا، كالواردة على لسان النائم والساهي والحاكي لها، أو لقصد الأمر مجازا، ويعني بذلك الدلالات الاستلزامية(1) التي يخرج إليها أسلوب الخبر بمقتضى التداول بأصل الوضع، كقوله تعالى: ﴿وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ [المائدة: 45]، وقوله عز من قائل: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ

(1) "الاستلزام" Implicature، كما يعرفه أحمد المتوكل، عبارة عن سيرورة ذهنية عامة ترتكز على اشتقاق الدلالة العميقة لملفوظ معين، من دلالة أخرى مرتبطة به، مستعينة بسياق استعماله، وعبر سلسلة من الاستدلالات (**Réflexions sur la théorie de la signification**: 186).

أَوْلادَهُنَّ﴾ [البقرة: 233]، ونحو ذلك، حيث إنه لم يقصد بها الدلالة على النسبة ولا سلبها.

لقد أحكم الآمدي هذا الحد إحكاما حسنا، وضَمَّنَه معايير تركيبية (اللفظ) ودلالية (الوضع والنسبة..) وتداولية (قصد المتكلم)، ولا مأخذ لنا عليه إلا من جهة واحدة، هي عدم اعتباره في حده للملفوظات الدالة على قوة تكلمية خبرية، والتي ترد وفق أساليب أخرى، لأن ذلك إن كان مقبولا في الحدود التركيبية التي تأخذ بحقيقة الألفاظ على مقتضى الوضع، فإنه غير مسلم به في الدراسة الدلالية التداولية، التي تتعلق بالمعاني أساسا، بغض النظر عن طرق ورودها الأسلوبية. ولا نحسب سقوطه في هذا المأخذ إلا من خلطه، كأغلب البلاغيين والنحاة، بين الخبر من حيث هو أسلوب لغوي يقبل الدلالة على عدة أغراض (أو قوى تكلمية بالمفهوم التداولي المعاصر) حسب ظروف التخاطب وشروط التداول، كالإخبار في قولنا: (الشمس ساطعة)، أو الدعاء في قولنا: (رحمه الله)، أو الأمر (آمرك بالخروج) وغيرها مما يبيحه الاستعمال اللغوي العربي ويحتمله الأسلوب الخبري، وبين الخبر باعتباره غرضا دلاليا له قوة تكلمية واحدة لا تقبل التعدد هي قوة: الإخبار. لأن الإخبار رغم اعتباره القوة التكلمية الأصلية لهذا الأسلوب، فإن الاستدلال عليه يكون

بالرجوع إلى سياق الملفوظ ومقام التلفظ أيضا[1]، ولا يستنبطه المخاطب من الصيغة وحدها ما لم يعززها المقام وتؤكدها ظروف التخاطب. ويقتضي ذلك بالضرورة الرجوع إلى الحالة التلفظية التي قد

(1) تميز التداوليات بين السياق والمقام؛ حيث يقصد عادة بمصطلح السياق Cotexte الإشارة إلى المكونات اللسانية والقرائن شبه اللسانية (كالنبر والتنغيم) التي ترافق الكلمة داخل الملفوظ ذاته، وكذا تلك التي تحف بالملفوظ عن قرب أو عن بعد، داخل الفقرة الواحدة أو داخل الخطاب برمته؛ حيث يعد كل جزء من أجزاء الخطاب، مهما تباعدت أطرافه، سياقا لسانيا للأجزاء الأخرى؛ فكل سياق هو عبارة عن اتجاه مجرى الأحداث، وقد يكون اتجاه الأحداث هذا، دالا على حالة ابتدائية، وأحوال وسطى، وحالة نهائية؛ فالخاصية الأولى للسياق مما يتعين التوكيد عليه هي الصفة أو الميزة الحركية (ينظر: فان دايك، تيري: **النص والسياق: استقصاء البحث في الخطاب الدلالي التداولي**: 258). أما المقام Contexte، فيقصد به كل القرائن والشروط الخارجية التي تحيط بعملية التلفظ، سواء منها تلك الحاضرة المعاينة أو حتى تلك الغائبة حسا الحاضرة تأثيرا واعتقادا. وهكذا، فإن السياق محصور في العلاقات بين الوحدات اللسانية داخل التركيب؛ فهو مصطلح لساني، بينما يتعلق المقام بكل ما هو خارجي ومرتبط في الآن نفسه بالملفوظ؛ ولذلك فهو أكثر تداولية (ينظر: العمري، محمد: «المقام الخطابي والمقام الشعري في الدرس البلاغي»: 7).

تدل على أن قصد المتكلم الخاصَّ هو الإخبار، كما قد تدل على أنه قصد آخر كالدعاء أو الأمر كما في المثالين السابقين.

أما **الموقف الثاني**، فهو موقف من قال باستغناء الخبر عن الحد، إما صراحة كفخر الدين الرازي (606هـ) والسكاكي، أو ضمنيا، كالسيوطي الذي أورد الحدود السابقة واعترض على بعضها، ثم لم يقترح أي حد بديل. ويمكن إجمال موقفي الرازي والسكاكي في الاعتبارين التداوليين التاليين[1]:

- **الأول: اعتبار الاستعمال**، أي تعلق التمييز بالاستعمال العام والخاص للأخبار.
- **الثاني: اعتبار القرب**، وذلك لأن كل أحد يعلم بالضرورة الموضع الذي يحسن فيه الخبر، ويميزه عن الموضع الذي يحسن فيه الأمر بداهة من غير تقعيد.

أما كيف يمكن تصور ماهية الخبر بداهة من غير تحديد، فهذا ما يفسر الرازي بقوله: «حكم الذهن بين أمرين بأن أحدهما له الآخر

(1) ينظر: **المحصول في علم أصول الفقه**: / 221-222، **مفتاح العلوم**: 164. ورغم هذا الرأي باستغناء "الخبر" عن الحد، إلا أن الرازي يعتمد في موضع آخر حد الخبر الخامس آنف الذكر، فيقول: «وهو القول المقتضي بصريحه نسبة معلوم إلى معلوم، بالنفي أو الإثبات» (**نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز**: 149).

أو ليس له الآخر - معقول واحد، لا يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة، وكل أحد يدركه من نفسه، ويجد التفرقة بينه وبين سائر أحواله النفسانية: من ألمه ولذته وجوعه وعطشه. وإذا ثبت هذا - فنقول: إن كان المراد من الخبر - هو الحكم الذهني: فلا شك أن تصوره - في الجملة - بديهي، مركوز في فطرة العقل. وإن كان المراد منه اللفظة الدالة على هذه الماهية - فالإشكال غير وارد - أيضا - لأن مطلق الدال على المعنى البديهي التصور: يكون - أيضا - بديهي التصور»(1).

وهذا الذي ذهب إليه الرازي سبقه إليه عبد القاهر الجرجاني حين سمى الأمور بمسمياتها، فلم يسع إلى وضع حد للخبر، وإنما انطلق من الأصل التمييزي لكل المعاني فقال: «معاني الكلام كلها معان لا تتصور إلا فيما بين شيئين، (...) ومن الثابت في العقول والقائم في النفوس، أنه لا يكون خبر حتى يكون مُخْبَرٌ به ومُخْبَرٌ عنه، لأنه ينقسم إلى "إثبات" و"نفي"»(2).

(1) المحصول في علم أصول الفقه: 4/ 222. وينظر: مفتاح العلوم: 166.

(2) دلائل الإعجاز: 526-527. وينظر: الجرجاني، عبد القاهر: أسرار البلاغة: 338.

فجميع المعاني إذن قابلة للتصور بداهة، لأن العقول مفطورة ومطبوعة على التعرف عليها واستنباط أحكامها الذهنية، من خلال المقابلة بين ما هو مثبت وما هو منفي، وبهذا يتعرف الناس على معنى للجملة يكون منسوبا إلى واحد مخصوص، وذلك يقتضي «أن يكون "الخبر" في نفسه معنى هو غير المخبِرِ به والمخبَر عنه»(1).

ولما كان الأمر كذلك، فإن ما يضبط حقيقة الخبر ويصرف النظر عن غيره من الأغراض، هو التعقل الفطري للعلاقات الإسنادية التي تتركب منها مكوناته، ويصير الخبر هو ما يتحقق به الإسناد، والإسناد اصطلاحا هو ضم كلمة أو ما يجري مجراها إلى أخرى بحيث يفيد أن مفهوم إحداهما ثابت لمفهوم الأخرى أو منفي عنه، وعلى هذا الأساس أقامت الدراسات اللغوية العربية مباحث الخبر وأغراضه وأنواعه(2).

لهذا كله لم يجد الرازي والسكاكي من داع لتحديد الخبر من حيث ماهيته، بل إن السكاكي يضيف إلى ذلك استغناء الطلب ذاته عن الحد، وذلك لأن « كل أحد يتمنى، ويستفهم، ويأمر وينهي،

(1) دلائل الإعجاز: 537.

(2) ينظر: مطلوب، أحمد: معجم المصطلحات البلاغية وتطورها: 1/ 201-202.

وينادي»[1]. والمحدد الذي يحتكم إليه السكاكي، في التمييز بين جميع الأغراض، أكانت خبرية أم إنشائية، هو عنصر "**المقام**"، إذ «لا يخفى عليك أن مقامات الكلام متفاوتة، فمقام التشكر يباين مقام الشكاية، ومقام التهنئة يباين مقام التعزية، ومقام المدح يباين مقام الذم، ومقام الترغيب يباين مقام الترهيب، ومقام الجد في جميع ذلك يباين مقام الهزل، وكذا مقام الكلام ابتداء يغاير مقام الكلام بناء على الاستخبار أو الإنكار، ومقام البناء على السؤال يغاير مقام البناء على الإنكار (...)، وكذا مقام الكلام مع الذكي يغاير مقام الكلام مع الغبي، **ولكل من ذلك مقتضى غير مقتضى الآخر**»[2].

وبناء على هذا المعيار، كان تقسيمه للخبر الذي شاع بعده بين شراح المفتاح والبلاغيين المتأخرين؛ فيكون الخبر **ابتدائيا** إذا كان المخاطب جاهلا بما يلقى إليه وما يفيده به المتكلم؛ ويكون الخبر **طلبيا** إذا كان المخاطب عالما بالحكم، لكنه يبدي شكا في معرفة طرفي

(1) مفتاح العلوم: 165.

(2) المرجع نفسه: 168.

الإسناد، فيحتاج إلى الخبر إلى تأكيد[1]، ويكون **إنكاريا** إذا كان المخاطب محتاجا إلى تأكيد الحكم بمؤكدات ترجح ثبوته[2].

وبموجب ذلك يصير المتكلم مقتديا بشروط ترجح خروج الخبر من مقام إلى آخر، وفق اعتبارات تداولية، هي التي تحدد اختياراته؛ وهذه الاعتبارات هي:

1) **مقام التخاطب.**

2) **مراعاة أحوال المخاطب.**

3) **القرينة المرجحة** لطبيعة الخبر.

ويدعو السكاكي كذلك إلى الاكتفاء بافتراق الخبر والطلب بحقيقتهما المعروفة، وباللازم المشهور، وهو **احتمال الصدق والكذب.** غير أن اعتماد اللغويين العرب على هذا اللازم يثير إشكالات جديدة لا تزال إلى اليوم محل جدال فلسفي ولغوي طويل، وسنشير إلى شذرات منه فيما يستقبل من الفقرات.

(1) نفسه: 170.

(2) نفسه: 171.

2. 2: إشكال اللازم أو الصدق والكذب

تبنى جل اللغويين العرب، لا سيما منهم البلاغيون والأصوليون، آلية يستعينون بها في مواجهة صعوبة إيجاد حد جامع مانع لمفهوم "الخبر"، يقوم بتعريفه من حيث ماهيته، وبسبب تعدد حدوده بتعدد المعرفين له، وهي آلية "**التمييز**"، وتمكنوا بواسطتها من ضبط عناصر "الخبر" التي بها يختلف عما سواه مما اصطلح على تسميته بـ "الإنشاء". ويعني الالتجاء إلى هذه الآلية الاستغناء عن الحد المنطقي الجامع المانع بالبحث عما ما دل عليه المفهوم إجمالا وفصله عما تفيده غيره من المفاهيم، مما يُسَهّل اقتناصه وضبطه. وعليه فإن ما يعرفنا على مفهوم "الخبر" هو صفة أو أكثر تميز الموصوف عن غيره، وإن كانت لا تدل على كنهه وماهيته وحقيقته، كما تتطلب صناعة الحدود بالمفهوم المنطقي؛ وهذه الصفة هي ما أجمع البلاغيون على تسميته بلازم "**الصدق والكذب**".

وقد يعزى التجاؤهم إلى هذا اللازم إلى أمرين:

الأول: هو أن يكون اللغويون العرب قد اقتبسوه من الدراسات المنطقية الشائعة آنئذ؛ فقد عكف المناطقة والفلاسفة منذ أيام اليونان على الإشارة إليه عند انكبابهم على دراسة القضايا، ومعلوم أن الصيغة الخبرية هي التعبير اللفظي عن القضية المنطقية. ولتمييزها

أغراض الكلام في التراث العربي :مراجعة تداولية

عن بقية أقسام الكلام كالأغراض الإنشاء، استند المناطقة على خاصية قبول الخبر للصدق والكذب، مما يجعل الخبر (أو القضية) فقط موضوعا للدراسة المنطقية في مقابل الصيغ الأخرى التي ألحقها أرسطو بعلم البلاغة.

الثاني: وهو أن يكون منطلقهم في ذلك ذاتيا. ويرجح هذا التعليل أمران: **أولهما** هو شيوع هذا اللازم في الدراسات اللغوية العربية الأولى، قبل انتشار الترجمة عن اليونان، وهو شأن إبراهيم بن سيار النظام (231هـ) والجاحظ (255هـ) مثلا، **وثانيهما** أن المحدِّثين كانوا أول من تحدث عن صدق الأخبار وكذبها، لما يتعلق بذلك من إنشاء الأحكام الشرعية وتبيين كلام الله تعالى. ولذلك كان الأصوليون يتطرقون لمفهوم "الخبر" ولازم "الصدق والكذب" وما يتعلق بهما، باعتبارهما المدخل للحديث في موضوع الأخبار والأحاديث النبوية. وفضلا عن ذلك، فإن النقد الأدبي العربي له تراثه الضخم في التعامل مع قضية أدبية مشهورة هي قضية "الصدق والكذب".

وقد يكون لكلا المصدرين معا، نصيب مشترك من التأثير على اللغويين العرب في اختيارهم لهذا اللازم خاصية مميزة للخبر عن غيره من أغراض الكلام. وينطلق اللغويون العرب غالبا من التحديد

الأرسطي للصدق بأنه "**مطابقة الفكر للواقع**"، فصدق الكلام متعلق بمطابقة النسبة الكلامية أو عدم مطابقتها للنسبة الخارجية[1]. وعلى هذا فإن الجملة التالية:

(1) جاء زيد،

لها نسبتان:

1) **نسبة كلامية** تفهم من الكلام، وتحدد من صورته وعلاقات الإسناد بين مكوناته؛ أي من إسناد المجيء إلى زيد.

2) **ونسبة خارجية** موافقة لما في الخارج. وبها يتحدد صدق الشاهد (1)؛ فتصدق إذا طابقت النسبة الكلامية واقع الكلام، وتكذب إذا خالفته؛ أي أنها تكون صادقة إذا جاء زيد فعلا وحقيقة، وتكذب إذا لم يحصل منه فعل المجيء.

وبغض النظر عن مصدر هذا التصور، هل هو أصيل منبعث من داخل الثقافة العربية، ونتيجة تطور دراسة البلاغيين العرب (والأصوليين أيضا) لدراسة الخبر، أم كان نتيجة للتفاعل مع المنطق الأرسطي المنقول عن اليونان؛ فإنه يعبر عن تصور للغة ككل؛ بتركيزه على الوظيفة التصورية للغة؛ ذلك أن النسبة الخارجية التي تمثل

(1) ينظر مثلا: الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز: 3/ 252. الإيضاح في علوم البلاغة: 17.

أغراض الكلام في التراث العربي :مراجعة تداولية

أساس علم المعاني، تحول الجملة (1) إلى قضية تامة ومفيدة تربط بين عنصرين: **اللغة والواقع**. ولتقويم صدق القضية أو كذبها يصير الوجود الخارجي هو الحكم الوحيد، أما النفي والإثبات فهما صيغتان يعبر بهما عن هذه العلاقة الموجودة بينهما؛ فيصير دور اللغة هو التعبير عما يقع في عالمي الفكر أو الواقع؛ وتُغيَّب الوظيفة التواصلية التفاعلية، لا سيما عندما تستعمل اللغة لإنجاز أفعال ليس لها بالضرورة واقع خارجي متعين تحيل عليه. وقد كان هذا شاغل المناطقة منذ أرسطو سعيا إلى بناء لغة مثالية؛ أي نسق يسمح بالتعبير المناسب عن المعارف العلمية، وتكون فقيرة نحويا ومحددة تحديدا نهائيا بواسطة نسق من المسلمات، وهذا هو حال الحساب المنطقي أو الرياضيات وغيرها من أدوات التواصل الصناعي[1]؛ أما اللغات الطبيعية فلا يمكنها أن تستجيب إلا بشكل سيئ لنموذج اللغات الصورية المصممة تحديدا لكي تشتغل بطريقة مخالفة لا تأخذ بعين الاعتبار تداولية الألسنة الطبيعية؛ أي مختلف أنواع الاستعمال الممكن لها، ومن ثم يستحيل قيام دراسة

(1) Caron, Jean: **Les régulations du discours: Psycholinguistique et pragmatique du langage**: 27, 121.

تركيبية أو دلالية أو تداولية في هذه الألسنة منفصلة عن بعضها انفصالا تاما[1].

وهذا التصور التمثيلي للغة، كان هو السائد في اعتقادنا على المستوى النظري، خصوصا عند تحديد مفاهيم الخبر والإنشاء وما يتعلق بهما من مفاهيم الصدق والكذب والإسناد؛ ولكن عند وقوف البلاغيين على تفسير آيات الكتاب العزيز أو عند شرحهم لقصائد شعرية، نجد تصورا آخر كامنا يراعي استعمالات الأساليب وتبعية أغراضها لمقاصد المتكلمين وتفاعلاتهم التواصلية.

وهذا الصراع بين الجانبين التصوري التمثيلي والتفاعلي التداولي ما زال مستمرا إلى يومنا هذا؛ فقد حاول كثير من المناطقة وفلاسفة اللغة واللسانيين، مثل كارناب Carnap وراسل Russel وشومسكي Chomsky، فصل البعدين التركيبي والدلالي عن البعد التداولي، وأسقطوا تصورهم للغات الصورية على الألسنة الطبيعية، فاعتبروها أنظمة رمزية وظيفتها نقل المعلومة إلى المخاطب، وبذلك يكون فعل الإخبار الفعل اللساني الأساس[2]، كما أن متبني هذا الاتجاه من

(1) Ducrot, Oswald: **Dire et ne pas dire: principes de sémantique linguistique**: 2.

(2) المرجع نفسه: 130. وينظر: **Les régulations du discours:** 27.

أصحاب التيار الوصفي في الدلالة (Le Descriptivisme)، أو رواد الدلاليات الصدقية (La Sémantique Véríconditionnelle)، أو الدلاليات المنطقية، يرون أن الجانب الوصفي التمثيلي من المعنى هو الأساس وهو الأهم، وأن المعاني الأخرى ثانوية. ويعتبرون أيضا أن كل قول إثباتي هو تمثيل أو وصف للواقع، ومن ثم فإنه يخضع لمعيار الصدق والكذب، ويستعملون مصطلحات ومفاهيم ذات أساس صدقي، مثل "الصدق" Vérité و"شروط الصدق" و"القيمة الصدقية"[1].

وكان من نتائج هيمنة هذا التصور التمثيلي على المستوى النظري، أن انصب اهتمام اللغويين والبلاغيين العرب أساسا على أساليب الخبر أكثر من اهتمامهم بأساليب الإنشاء؛ فاعتبروا الخبر أصلا في الكلام والإنشاء فرع عنه؛ وهذا ما يفسر قول عبد القاهر الجرجاني (471هـ): «**والأصل الأول هو "الخبر"**»[2]، كما يقول أيضا: «"الخبر" وجميع الكلام، معان ينشئها الإنسان في نفسه، (...)، وتوصف بأنها مقاصد وأغراض، **وأعظمها شأنا "الخبر"**، فهو الذي يتصور بالصور الكثيرة، وتقع فيه الصناعات العجيبة، وفيه يكون في

(1) العزاوي، أبو بكر: «سلطة الكلام وقوة الكلمات»: 133.

(2) دلائل الإعجاز: 526-527.

الأمر الأعمّ، المزايا التي بها يقع التفاضل في الفصاحة»[1]، وتؤكده كذلك محاولة الكثير من اللغويين العرب رد كل الجمل الإنشائية إلى أصل خبري، ومن هؤلاء ابن سنان الخفاجي (466هـ)؛ حيث يقول: «**والكلام المفيد يرجع كله إلى معنى الخبر**، ومتى اعتُبرت ضروبه وُجدت لا تخرج عن ذلك في المعنى، أما الجحود والتنبيه والقسم والتمني والتعجب فالأمر في كونها أخبارا في المعنى ظاهر، وأما الأمر فيفيد كون الآمر مريدا للفعل، فمعناه معنى الخبر، والنهي يفيد أنه كاره فهو أيضا كذلك، والسؤال والطلب والدعاء يجري هذا المجرى، والعرض فهو سؤال على الحقيقة، فأما النداء فقد اختلف فيه، فقيل معنى يا زيد: أدعو زيدا، وهذا على الحقيقة خبر، وقيل: المراد به أَقْبِلْ يا زيد، وعلى هذا المعنى فهو داخل في قسم الأمر، وأما التحضيض فهو في معنى الأمر؛ لأنه ينبئ عن إرادة المحضض للفعل»[2].

ومن نتائج ذلك أيضا الحظوة التي نالها الخبر لدى البلاغيين، منذ زمن ابن وهب الكاتب (منتصف القرن الرابع الهجري) الذي عدَّه الطريق الثاني الذي يحصل به بيان الاعتبار، وقسمه إلى قسمين:

(1) المرجع نفسه: 528.

(2) الخفاجي، ابن سنان: **سر الفصاحة**: 44-45.

خبر تصديق وخبر يقين، إلى عبد القاهر الذي درسه في مباحث متفرقة في كتابه "دلائل الإعجاز". أما المتأخرون فقد خصوه بمباحث متعددة مقارنة بنظيره المكافئ له في الرتبة "الإنشاء"، بدءا من السكاكي وانتهاء ببعض المحدثين كالمراغي والهاشمي، والمعاصرين كمحمد أبو موسى[1]، وهذه المباحث هي: **أحوال الإسناد الخبري**؛ من حيث أغراضه؛ **وأحوال المسند إليه**؛ من حيث تعريفه ومتعلقاته، من تعريف أو تنكير، وتقديم أو تأخير؛ **وأحوال المسند**؛ من حيث تعريفه ومتعلقاته، من ذكر أو حذف، وتعريف أو تنكير، وتقديم أو تأخير، وإطلاق أو تقييد؛ **وأحوال متعلقات الفعل**؛ **والقصر**: تعريفه وطرقه وأقسامه؛ **والفصل والوصل**: تعريفهما ومواضعهما؛ ثم **الإيجاز والإطناب والمساواة**: تعريفا وتقسيما.

وتكفي المقارنة بين هذه المباحث ومباحث الإنشاء القليلة في كتب متأخري البلاغيين، ليتأكد ما ذهبنا إليه من تفضيل اللغويين العرب، من الناحية النظرية المنهجية، "الخبر"، واعتبار بنيته أصلا ثابتا

(1) من المستغرب أن باحثا معاصرا كمحمد أبو موسى يحتذي تقسيمات البلاغيين المتأخرين أثناء دراسته لعلم المعاني دون أن يحيد عنها قيد أنملة! ينظر محتويات كتابه: **خصائص التراكيب: دراسة تحليلية لمسائل علم المعاني**: 299-301.

...بنية "الإنشاء"، ويفهم هذا أيضا من التنبيه الذي ذيّل به ...القزويني (739هـ) مبحث الإنشاء عندما قال: «ما ذكرناه ...الخمسة السابقة ليس كله مختصا بالخبر بل كثير منه **حكم** **...حكم الخبر**. يظهر ذلك بأدنى تأمل فليعتبره الناظر»[1].

...في نظرنا من لوازم الأخذ بهذا اللازم "الصدق ...في التفريق بين ما هو خبر وما هو إنشاء، وفيه تحيز صريح ...التمثيلي للغة، والحال أن الخطاب البشري الطبيعي ليس ...يربط ربطا آليا بين الجملة (أو القضية بالأحرى) وبين ما ...في الواقع، فكثير مما يقال يرتبط بمقام التخاطب ومقاصد ...ليست اللغة دوما تمثيلية، ولا ذات مرجعية إحالية على ...فيها ما يمكن اعتباره من قبيل اللغو أو الحشو، ولكنه ...العملية التواصلية البشرية (كعبارات التحية والترحيب ...يتبادلها المتخاطبون من أجل فتح قناة للتواصل)[2]،

...في علوم البلاغة: 144. والتشديد ليس من النص.

...الملفوظات قد تتألف فقط من القوة التكلمية دون أن يكون لها ...ومثال ذلك أن يصيح المتكلم متعجبا أو مستحسنا أو أن يصرخ ...."، أو أن يقول المتكلم: "صباح الخير"، فإنه في هذه الحالة إنما ...ولا يعين له أية حالة محددة للأشياء على أنها صادقة أو كاذبة،

وقد يقصد منها المتكلم أحيانا إنجاز أفعال وإنشاء واقع جديد، فيتوجب حينها النظر إلى الجانب التكلمي الإنجازي Aspect illocutoire للملفوظات باعتبارها تلفظات تتجاوز غالبا الارتباط بالواقع، ولا تقتصر على الجانب الكلامي Aspect locutoire فقط، وقد لا تكون لألفاظها أي مسميات معينة في الواقع، مما يزيد من صعوبة ضبط سبل التحقق من وجود تطابق بين اللغة والواقع؛ إذ يتوجب حينها تحديد ما تشير إليه ألفاظ "الخبر" على وجه التعيين، والتعرف على مستواها التراتبي داخل اللغة (لغة طبيعية، لغة صناعية، لغة فوقية...)[1]، وعدم الاكتفاء فقط بتحديد مكونات محتوى الجملة الإسنادي وإمكانية تحقق حكمها كما يقترح السكاكي مثلا[2]. وكان

أو أنه يجب أن تحقق بالتلفظ، «إن المتكلم يحيي لا غير، والأمر بخلاف ذلك عندما يأمر أو يثبت أو يعد أو يستفهم؛ إذ إن هناك دوما شيئا ما هو محتوى الأمر أو الإثبات أو الوعد أو الاستفهام» (Récanati, François: **Les énoncés performatifs: Contribution à la pragmatique**: 54; **Les actes de langage**: 68).

(1) ينظر حول خاصية التراتبية بين مستويات اللغة: **اللغة والمنطق: بحث في المفارقات**: 85-87.

(2) ينظر: **مفتاح العلوم**: 166.

لهذا التصور التمثيلي أن يكون مقبولا لو نظرنا إلى اللغة معزولة عن أي سياق تواصلي معين، مثلها في ذلك مثل اللغات الصورية الصناعية، ولكنها كما يقول القدماء لسان؛ أي خطاب يتوجه ضرورة لمخاطب ما، حقيقي أو مفترض، وتقبل فيه الجملة الواحدة استعمالات متعددة وملموسة، من خلال إثارة عوامل تداولية؛ مثل اختلاف مقامات التخاطب ومقاصد المتكلمين ومعتقداتهم، ويأخذ كذلك بعين الاعتبار عوالم أخرى ممكنة (كعالم الأحلام أو الخيال مثلا) إلى جانب العالم المادي المتحقق.

أما افتراض حالة أصلية يستعمل فيها الملفوظ بدلالة أصلية تشتق منها دلالات فرعية في مقامات خاصة، فليست إلا حالة افتراضية غير متعينة في الواقع، وتنشأ عن اعتقادات خلفية؛ وهو ما يفسره طه عبد الرحمن بقوله: «الغالب علينا حفظ المتعارف عليه من الافتراضات والتوقعات عن العالم، بحيث كلما تلقينا قولا خارج مقامه، بادرنا إلى تأويله بالوجه الذي نستثمر به هذه الاعتقادات الخلفية المألوفة، حتى يقوم الدليل على عكس ذلك؛ ولما كانت هذه الاعتقادات قد بلغت من الرسوخ في نفوسنا درجة صارت معها تبدو لنا وكأنها حقائق مطلقة، فقد أصبحنا نعتقد أن تأويلنا لهذا القول غير متوقف على المقام؛ والحق أن هذه الافتراضات والتوقعات

تنزل منزلة مقام مضمر يحدد المعنى الذي نستخرجه من هذا القول، فتبطل بذلك الدعوى التي تقول بإمكان الفهم والإفهام بغير الرجوع إلى المقام»(1). ونجد تفسيرا لذلك في قول ديكرو: «سننطلق من فكرة أن أغلب الجمل المنطوقة تُقدَّم باعتبارها أجزاء مندمجة ضمن خطاب أوسع، إما مكملة للتداول الكلامي السابق عليها (فهي إذن بمثابة أجوبة، أو اعتراضات، أو تأكيدات...)، وإما مستدعية ردا لاحقا أو محتاجة إلى إتمام، أو تأكيد، أو تعديل، أو تكون لها فائدة في بناء عملية استدلالية... الخ»(2). وهذا ما تقوم به المعاجم والقواميس اللغوية غالبا، إذ لا يمكن فهم دلالة كلمة إلا من خلال أمثلة مبسطة توضح سياقات استعمالها المحتملة. ويصدق هذا كذلك على الملفوظات، إذ يستحيل تصور دلالتها الحقيقية الممثلة لمقصد المتكلم خارج السياق؛ «وذلك لأن ما يسمى ورودا خارج السياق، ليس إلا ورودا داخل سياق مبسط بشكل اصطناعي، ولذلك فليس من الضروري أن تمكننا هذه الدلالة المدركة، داخل هذه الشروط

(1) فقه الفلسفة: 2ـ القول الفلسفي: كتاب المفهوم والتأثيل: 93.

(2) **Dire et ne pas dire**: 80.

الاصطناعية من فهم الدلالات التي يتم تسجيلها داخل السياقات الطبيعية»(1).

ومثالا على ما قد يثيره التصور الدلالي المنطقي للخبر من إشكالات، نأخذ الملفوظين التاليين:

(2) سأسافر غدا.

(3) "كتاب" هو اسم.

فقد استعملت (2) لنقل خبر معين، فهي لذلك جملة خبرية، أما (3) فتتضمن كذلك خبرا، لكن لا يمكن تنزيله منزلة الخبر الوارد في (2)؛ فنحن في (2) نتكلم عن خبر "شيئي" خارج عن اللغة، في الوقت الذي نتكلم فيه في (3) عن حدث مكون بواسطة اللغة ذاتها، ولذلك لا يمكن الاكتفاء بالعلاقة (لغة/واقع) لاستنباط قيمته الصدقية، أو تحديد ما تسميه لفظة "كتاب" بالضبط(2).

وننبه هنا إلى أننا لا ننكر استحضار اللغويين العرب لبعض المفاهيم التداولية أثناء دراستهم لأغراض الكلام؛ مثل: القصد، ومقتضى الحال، والمقام... غير أنها تشكل باعتقادنا إحدى خصائص التحليل البلاغي لدى القدماء، ولم تكن من محددات نموذجهم

(1) المرجع نفسه: 107.

(2) ينظر: الباهي، حسان: اللغة والمنطق: بحث في المفارقات: 166.

التصوري للصدق والكذب، ولا أثر لها في تحديداتهم النظرية لأغراض الكلام.

ويكمن الإشكال هنا في أن المفاهيم الصدقية لا يمكن تطبيقها على الخطابات الطبيعية بالطريقة التي تستعمل بها في اللغات الصورية، وذلك لعدة أسباب منها(1):

- بناء مرجع الخطاب الطبيعي بواسطة لغة هذا الخطاب نفسه، وليس بلغة فوقية أعلى منها غير محكومة بخصائص اللغة الطبيعية.
- تعرض التطابق بين الملفوظ اللغوي ومرجعه لكل أنواع التغييرات التي لا يمكن تحديدها وإرجاعها إلى الثنائية البسيطة: صادق/كاذب.
- استحالة اختزال وظيفة الملفوظ في وصف حالة الأشياء فقط، لأن ما يحدد هذه الوظيفة هو مقصد الخطاب الذي يرتبط به ذلك الملفوظ؛ ومن ثم فإن مستعملي هذه الألسنة يهتمون بمدى ملاءمة الملفوظ لسياقاته التخاطبية ومقامات وروده، أكثر مما يهتمون بعلاقة التطابق بين الملفوظ وما يحيل عليه.

(1) Les régulations du discours: 167.

ويضيف أوزفالد ديكرو Oswald Ducrot إلى ذلك أن الخطاب الطبيعي، بخلاف اللغات الصناعية والأنساق الصورية، لا يصرح بكل مقدماته المنطقية، وعوض أن تكون موضوعاته التي يعبر عنها محددة تحديدا نهائيا، كالبراهين الرياضية، فإنها تحدد شيئا فشيئا مع تطور الخطاب؛ «إنها موضوعات "رخوة"، في مقابل موضوعات المنطق الرياضي "الصلبة"»(1).

ولأن الأفعال اللغوية أو الأغراض الكلامية «تحققات لسانية لسلوكيات لغوية ذات بعد اجتماعي تتجلى في التعاون مع الغير لتحقيق هدف أو أهداف معينة تحوم أساسا حول طلب الحقائق أو اتخاذ القرارات...»(2)، فمن البدهي ألا تقتصر وظيفتها على الإخبار والتمثيل للوقائع الخارجية، بل لا بد في دراستها من اعتبار خصائصها التداولية، لأن من وظائفها تمكين المتكلم من تحقيق أحداث وإنجازها بواسطة اللغة ومن خلالها في الآن نفسه.

إن ما تقدم ذكره، هو ما يشكل، في نظرنا، صورة النموذج العام للصدق عند اللغويين العرب القدامى. وينتمي هذا النموذج إلى ما يسمى بالمنطق ثنائي القيمة الذي يأخذ بقيمتي الصدق والكذب

(1) **Dire et ne pas dire:** 121.

(2) **اللغة والمنطق: بحث في المفارقات:** 121.

فشلا، ويحصر تعريف الصدق في التطابق مع العالم الخارجي، غير أنه، كما تبين، عاجز عن تناول كل أنواع الجمل، وهو ما حذا بالكثير من الباحثين المعاصرين في علم الدلالة إلى الدعوة إلى إدخال معايير واعتبارات أخرى متعددة ومختلفة، وإلى تبني نظرة مغايرة للمفهوم التقليدي للصدق. ولهذا دعا رواد التداولية إلى اعتماد خصائص أخرى تتجاوز المنطق الثنائي؛ كإدخال قيمة ثالثة إلى جانب الصدق والكذب، أو النظر إلى الحالة التلفظية والحكم على نجاحها أو فشلها، والتأكيد في الوقت نفسه على أن استعمال جملة ما في مقام محدد هو الذي يجعل منها قضية صادقة أو كاذبة. وظهرت كذلك توجهات دلالية معاصرة تعتمد أنساقا منطقية مختلفة تدعي القدرة على تجاوز إشكالات المنطق الثنائي، مثل: "المنطق الموجه"، و"المنطق الحدسي"، و"المنطق المتعدد القيمة".

لقد برزت لدى القدماء بعض المحاولات اللغوية البديلة التي سعت للخروج من دائرة المنطق ثنائي القيمة، ولكنها لم تفز بقبول الجمهور؛ ونعني بها على الخصوص اقتراحات كل من إبراهيم النظام والجاحظ رغم أنهما لم يتطرقا إلى علم المعاني؛ لأنه لم يكن معروفا بمعناه الاصطلاحي في عهدهما، ولكن البلاغيين المتأخرين ينقلون عنهما ما يدل على أنهما كانا من أوائل من تعرض لهذا الموضوع،

وقدما فيه اقتراحات بديلة، أو إن شئنا الدقة تعديلات على التصور السائد والشائع، وفي ذلك ما يؤكد بأن منطلق دراسة هذا الموضوع ذاتي محض:

تصور النظام(1): يرى هو ومن تابعه بأن صدق الخبر هو مطابقته لاعتقاد المخبِر به ولو كان خطأ غير مطابق للواقع، وكذبه عدمها؛ أي أن الاعتقاد عنصر ثابت في عملية الإخبار بغض النظر عن صدق الوقائع العينية للمحتوى القضوي contenu propositionnel(2)، فإذا قال قائل مثلا:

(4) الأرض مسطحة؛

تكون العبارة صادقة إذا طابقت اعتقاد الكلام، وتكون كاذبة إذا خالفته، حتى لو كان الواقع الخارجي يشهد بكذب (4)، لأن الأرض

(1) ينظر مثلا: **مفتاح العلوم**: 166-167، **الإيضاح في علوم البلاغة**: 18، المراغي، أحمد مصطفى: **علوم البلاغة**: 44.

(2) المحتوى القضوي هو، إجمالا، ما تعبر عنه العناصر الإسنادية للجملة من مضمون بغض النظر عن الأسلوب أو الصيغة، فالجملتان: "سأزورك غدا" و"انتظر زيارتي غدا" تعبران عن المحتوى القضوي نفسه رغم اختلاف الأسلوب والقوة التكلمية. الموظفة لإنجازهما. وهكذا فإن: دلالة الملفوظ = القوة التكلمية + المحتوى القضوي.

كروية. وهذا بنظرنا يحدث خللا في العملية التواصلية، لأن إلقاء الخبر لا يكون الغرض منه التصريح باعتقاد المتكلم في صدق ما يقول فقط، وإنما يقصد أساسا إلى أن يوصل هذا الاعتقاد إلى المخاطب؛ فما يهم هو رأي المخاطب وكيفية حكمه على الخبر والمخبِر.

تصور الجاحظ(1): وقد أدخل تعديلات على تصور أستاذه النظام لأقسام الخبر، إذ ينكر مثله انحصار الخبر في قسمين فقط، ويزعم أنه ثلاثة أقسام: **صادق، وكاذب، وغير صادق ولا كاذب؛** فالصادق هو المطابق للواقع مع اعتقاد المخبر له، والكاذب هو غير المطابق مع عدم الاعتقاد، والقسم الوسط بين الصادق والكاذب هو المطابق مع عدم الاعتقاد وغير المطابق مع عدم الاعتقاد.

والمسألة برأي فخر الدين الرازي لفظية فقط؛ «لأنا نعلم بالبديهة أن كل خبر - فإما أن يكون مطابقا للمخبَر عنه، أو لا يكون. فإن أريد بالصدق؛ الخبر المطابق - كيف كان - وبالكذب: الخبر الغير [كذا!] المطابق - كيف كان -: وجب القطع بأنه لا واسطة بين الصدق والكذب. وإن أريد بالصدق: ما يكون مطابقا - مع أن

(1) ينظر مثلا: **الطراز**: 3/ 252، **الإيضاح في علوم البلاغة**: 19، **علوم البلاغة**: 44.

المخبِر يكون عالما بأنه غير مطابق: كان هناك قسم ثالث - بالضرورة - وهو: الخبر الذي لا يعلم قائله أنه مطابق أم لا»(1).

وإذا كان الرازي يبدي اختلافه هنا مع الجاحظ، فإنه من جهة أخرى لا يناقضه كلية، لأن قوله بـ "لفظية" رأي الجاحظ يقتضي القبول باعتبار الاعتقاد مع مطابقة الواقع وسيلة للحكم على الخبر بالصدق أو الكذب، وهذا مخالف لرأي الجمهور الذي يعتبر المطابقة لا غير. أما فساد الأخذ بالاعتقاد حسب الجمهور، فيتجلى في خروجه على قانون الأحكام العقلية، إذ لا يتصور وجود واسطة بين النفي والإثبات(2)، ولو ثبت ذلك لكان فيه خروج عن القضايا العقلية بإثبات الواسطة بينهما، وهو محال لأنه ينقض مبدأ مهما من مبادئ المنطق الأرسطي، هو مبدأ الثالث المرفوع. وهو التصور الذي صار متجاوزا في الدراسات المنطقية الحديثة، وصار بالإمكان القول بوجود منطقة أو مناطق وسطى بين قيمتي الصدق والكذب.

إن حكمنا على هذا التصورات البديلة بالقصور أيضا، لا يلغي أنها تعبر عن مساع حقيقية للخروج من ضيق التصور الدلالي المنطقي، الذي يحصر الصدق في المطابقة مع الواقع، وحاولت بناء تصور آخر

(1) المحصول في علم أصول الفقه: 4/ 225.
(2) الطراز: 3/ 252.

ينفتح على بعد تداولي ذي خلفية دينية واضحة، هو الاعتقاد، لكي يستطيع التعامل مع كل مستويات الصيغ الخبرية في مختلف تجلياتها. ويمكن حصر أوجه الاعتراض على مجمل التصورات الدلالية العربية القديمة في أن تطبيقها على جمل الألسنة الطبيعية لا يتعدى غالبا المستويين التركيبي الدلالي إلى المستوى التداولي الذي يراعي أحوالها التلفظية. وأن هذا اللازم يناسب أكثر العبارات الصورية المحددة تحديدا نهائيا والمنتمية إلى اللغات الصناعية، حيث لا أثر للمقام في تحديد دلالتها وليست معرضة للالتباس أو التعدد الدلالي، كما أن محاولة تقويم الجمل باعتبارها قضايا أدى إلى تركيز اهتمام اللغويين على الجمل الخبرية أكثر من الجمل الأخرى التي يتضمنها الخطاب الطبيعي. وكذلك، فقد ارتبط التصور الدلالي للصدق بالمنطق "ثنائي القيمة"، وفيه إغفال لاشتمال الخطاب الطبيعي على أنماط أخرى من الجمل تتجاوز المفهوم الدلالي للصدق. وإذا كان الصدق يأخذ معنى مضبوطا على مستوى اللغات الصناعية الصورية، فإن نتائجه تبقى تقريبية فيما يتعلق بالألسنة الطبيعية. ولم يتوفق اللغويون العرب كذلك في تحديد كيفية ضمان الحكم بالصدق أو الكذب، ولمن يتوجه، هل للمخبِر، كما يقول عبد القاهر: «لا يتصور أن يكون خبر حتى يكون له "مخبِر" يصدر عنه ويحصل من جهته، ويكون له نسبة إليه، وتعود التَّبعة فيه

عليه، فيكون هو الموصوف بالصدق إن كان صدقا، وبالكذب إن كان كذبا»[1]، أو للخبر كله، أو فقط لجزء منه كما يقول الرازي: «إنك إذا حكيت عن إنسان أنه قال: "زيد بن عمرو سيد"، ثم كّذبته، لم يكن إنكارك متوجها إلى كون زيدٍ ابن عمرٍو، ولكن إلى كونه سيدا، لأنك إذا كذبت قائلا في كلام، أو صدقته، فإنما ينصرف التكذيب منك والتصديق إلى إثباته ونفيه، لا إلى ما جعله صفة. يدل عليه أنك تجد الصفة ثابتةً في حال النفي كثبوتها في حال الإثبات فإذا قلت: ما جاءني زيد الظريف، كان الظرف ثابتا لزيد، كثبوته إذا قلت: جاءني زيد الظريف»[2].

2. 3: إشكال التصنيف

يميز البلاغيون، كما رأينا، الخبر من خلال عناصر دلالية منطقية هي الصدق والكذب وتطابق نسبته الكلامية مع نسبته الخارجية ومحتواه القضوي، ويرجعون في ذلك بالخصوص إلى البنية الإسنادية وعلاقتي الإثبات والنفي بين المسند والمسند إليه، أما عند الكلام عن أغراضه فينطلقون من مبدأ تداولي هو تأثير الخبر في

(1) دلائل الإعجاز: 528.

(2) نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز: 164-165.

المخاطب وما يستفيده منه، ولذلك حددوا الغرض من إلقائه في اثنين فقط:

2. 3. 1: فائدة الخبر

الفائدة في معاجم اللغة هي ما أفاد الله تعالى العبد من خير يستفيده ويستحدثه، وهي أيضا ما استفدته من علم أو مال، وأفدت المال أي أعطيته لغيري، وأفدته: استفدته[1].

وفي اصطلاح البلاغيين[2]: هي الغرض الأساسي من إلقاء أسلوب الخبر، وذلك أن قصد المخبِر بخبره هو إفادة المخاطب الحكم الذي تضمنته الجملة، ويشترط فيه أن يكون المخاطب جاهلا به. وهذا هو الأصل في الخبر إلا إذا أريد به لازم الفائدة أو خرج إلى غرض آخر يعده البلاغيون من باب المجاز أو الخروج عن مقتضى الظاهر، على اختلاف في اصطلاحاتهم التي عبروا بها عما صار يعرف في

(1) ينظر: لسان العرب، مادة (فيد): 3/ 341-340.

(2) ينظر: مفتاح العلوم: 166، معجم المصطلحات البلاغية وتطورها: 3/ 103.

الدراسات الدلالية التداولية المعاصرة بظاهرة "الاستلزام التخاطبي"(1).

---

(1) نستعمل مصطلح "الاستلزام التخاطبي" مقابلا للمصطلح الفرنسي (Implicature conversationnelle)، وإن كان بعض الباحثين ألفوا استعمال "الاستلزام الحواري"، ونحن في هذا نتبع اصطلاح طه عبد الرحمن في كتابه "اللسان والميزان"، ولأن لفظ "التخاطب" أوفى دلالة بمقصود اللفظ الأجنبي، لدلالته على التفاعل بين المتكلم والمخاطب. والاستلزام التخاطبي هو دلالة مستنبطة أو مولدة من الدلالة المباشرة للملفوظ، لكن يمكن إلغاؤها أو تكذيبها، دون أن يترتب عن ذلك ضرورةً إلغاءُ دلالة الملفوظ المباشرة أو تكذيبها، والسبب في ذلك أن العلاقة بين الدلالة المباشرة والدلالة المستلزمة تخاطبيا ليست علاقة منطقية وإنما هي علاقة تخاطبية فقط ناشئة داخل الخطاب وحده (ينظر: Moeschler, Jacques: **Argumentation et conversation: Éléments pour une analyse pragmatique**: 35-36). وهذا الأمر غير ممكن في حالة الاستلزام العرفي Implicature conventionnelle، حيث يترتب عن إلغاء الدلالة الاستلزامية إلغاءُ الدلالة المباشرة، ضرورة وحتما، وكل فساد تتعرض له الدلالة الاستلزامية يؤدي مباشرة إلى فساد دلالة الملفوظ المباشرة (**المرجع نفسه**: 35. وينظر: **اللسان والميزان أو التكوثر العقلي**: 91-92). أما الاستلزام التخاطبي فينشأ عن المقام الذي قيل فيه الملفوظ أو عن السياق الذي جيء به من أجله، ويتوسل في ذلك بجملة من قواعد التخاطب التي يتبعها قائله. وقد يكون مقام الكلام مقاما **خاصا** يستدعي اعتبارات خارجية لا يشاركه

ففائدة الخبر في (1) يمكن للمخاطب تبيُّنها إذا استند إلى عناصر ثلاثة يتضمنها الخبر:

1 ـ الحكم: أي **إسناد** فعل المجيء إلى زيد(*).

2 ـ المحكوم له: وهو **المسند إليه** فعل المجيء، أي "زيد".

فيها غيره، أو يكون مقاما **عاديا عاما** لا يتفرد بأسباب خارجية معينة، لذلك نحتاج إلى التمييز بين نوعين من الاستلزامات التخاطبية، وهما: "الاستلزامات التخاطبية المُخَصَّصَة" و"الاستلزامات التخاطبية المُعَمَّمَة" (ينظر: **اللسان والميزان**: 97). والقاعدة التخاطبية العامة المنظمة لمسار التخاطب، في عملية الاستدلال، كما صاغها بول غرايس Paul Grice هي: «لقد قال المتكلم (ق)، وليس هناك من سبب لأفترض أنه لم يحترم قواعد [التخاطب]، أو على الأقل مبدأ التعاون. ولكن لهذا عليَّ التفكير بأن المقصود هو (ك). ولأنه يعرف (ويعرف أنني أعرف بأنه يعرف) أنني سأفترض ضرورة قصده إلى (ك)، ولم يفعل شيئا لوقف هذا الافتراض، لذلك فهو يريد مني أن أعتقد في (ك)، أو هو يسمح لي بذلك على الأقل. إذن فإن (ق) تستلزم (ك)» (Grice, Paul: «Logique et conversation»: 65).

(*) يقول محمد أبو موسى: «الإسناد أصل الفائدة ومناطها، فليست معاني الشعر وقضايا الفكر، وروايات التاريخ، وأصول المعاني كلها، إلا فكرا ومعاني، ودلالات هي ولائد الإسناد وبناته، والإسناد يعني أن تثبت الشيء للشيء أو تنفيه عنه»، **خصائص التراكيب**: 45.

3 ـ المحكوم به: وهو "فعل المجيء" أو المسند.

ويتأتى صدق الخبر من خلال علاقتي الإثبات والنفي؛ فإذا ثبت حكمه واقعا وحقيقة، فالخبر صادق، وإذا انتفى فالخبر كاذب؛ ومقتضى الفائدة هو أن يستفيد المخاطب ذلك الحكم لكي يتمكن من تصوره على جهة الحقيقة لا المجاز، ويعلم أن إسناد فعل المجيء لزيد ممكن حقيقة وواقع فعلا. أما إذا كان إسناد فعل المجيء إلى فاعل يقضي العقل باستحالة صدوره منه؛ فلا جرم كان مجازا عقليا، وهو كما يقول العلوي: «في القرآن كثير، ويقال له المجاز المركب، والغرض أن مجازه ما كان إلا من أجل تركيبه»(1).

ويتعلق تحديد "فائدة الخبر"، بمعيار تداولي هو "القصد"؛ إذ ينطلق المخاطب مما هو متواضع عليه لكي يتعرف على القصد التكلمي الحقيقي للمتكلم؛ ومن ثم فإن المواضعة هي المبدأ المعياري الذي يربط دلالة الملفوظات المباشرة بالقصد؛ فلا يمكن تحديد فائدة الخبر إلا بالرجوع إلى البنية التركيبية وملاحظة حالة الاطراد التداولي عند استعمال الملفوظ، واعتبارها حالة أصلية تقاس عليها الحالات الأخرى التي تعتبر خروجا عن الأصل.

(1) الطراز: 3/ 255.

وكما أوضحنا سابقا، فإن تعيين "أصل" خارج السياق يقاس عليه، يعد إجراء منهجيا لجأ إليه البلاغيون، ثم ترسخ حتى صار في اعتقادهم من قبيل المتواضع عليه دون توقف على المقام، لكنهم عند التمثيل لهذا الغرض الأصلي لا ينفكون عن وضع أمثلة يحددون سياق استعمالها حتى يتبين أن المقصود "فائدة الخبر"، لا أي غرض كلامي آخر؛ فقد احتاج السكاكي مثلا إلى أن يحدد نوع المخاطب بالملفوظ ودرجة معرفته بمحتواه القضوي فقال: «كقولك: زيد عالم لمن ليس واقفا على ذلك»(1).

وهذا لا يلغي في نظرنا أهمية مواضعة اللغة واصطلاحيتها، لأنها ضرورة إجرائية وتعليمية؛ فهي المنطلق في تعلم اللغة واكتسابها ولها دور أساس في الحفاظ على قاعدية اللغة، والتخلص منها يهدد، كما يقول فرانسوا ريكاناتي François Récanati، بهدم مؤسسة اللغة ومحو كل المواضعات الدلالية(2)، فلا بد من ازدواج المواضعة والقصد حتى لا يكادان يفترقان أو ينفصلان؛ أما المواضعة فلأنها شرط لازم لضبط الدلالة اللغوية، وقد تنبه القدماء إلى هذا الأمر، خاصة في دراستهم لكلام الله تعالى، حتى إن القاضي عبد الجبار

(1) مفتاح العلوم: 166.

(2) **Les énoncés performatifs:** 85.

(415هـ) يعدها شرطا لتثبيت الدلالة اللغوية، والمحافظة على وضوح اللغة، ولذلك غالى في اعتبار كل الألفاظ ومعانيها متواضعا عليها، حتى وإن كانت مجازية، «لأن اللفظة متى أمكن حمل معناها في كل موضع على حقيقة واحدة، فحملها على فوائد مختلفة، أو على المجاز في موضع والحقيقة في موضع آخر لا يجوز»[1]. أما "القصد" فيؤدي دور الربط بين الخطاب اللغوي (أو الكلام) والمواضعة، ويعد الفائدة المرجوة من التخاطب، والمحدد لقوة الأغراض التكلمية، وإذا كانت فائدة المواضعة تتجلى في ضبطها للدلالات اللغوية الحقيقية والمجازية، فإن للقصد دورا كبيرا في تحديد صدق المتكلم أو كذبه «لأن كون الكذب كذبا يرجع إلى القصد لا إلى جنسه، ولا يصح أن يثبت لنفسه على صفة يحصل الموصوف عليها بالقصد»[2]. والقصد كذلك هو المحدد الرئيس لأصناف القوى التكلمية التي يصدرها المتكلم من خبر وأمر ونهي وغيرها، والتي متى حدثت من جهته على وجه مخصوص، بينت مراده منها[3].

---

(1) القاضي، أبو الحسن عبد الجبار: المغني في أبواب التوحيد والعدل (الجزء السابع: كتاب خلق القرآن): 213.

(2) المرجع نفسه: 65.

(3) نفسه: 90-91.

وعليه، فإننا نرى أن للقصد أولوية في تحديد الغرض المقصود من إلقاء الخبر، ولا فائدة منهجية من اعتبار "فائدة الخبر" أصلا تتفرع عنه أغراض أخرى مقامية، إن كان هذا الغرض، كسواه، متوقفا في تحديده على مقام التلفظ به لتمييزه عن غيره.

وهكذا فإن التعرف على الغرض المقصود يحتاج إلى الانطلاق من قواعد تركيبية ودلالية مطردة، لكن دورها يتقلص إلى مجرد وسيط موجه لعملية إدراك القصد التكلمي، لأن الوسائل التي تمكننا من معرفة القصد تحدد غالبا من طرائق أخرى، مثل المقام التخاطبي وسياق الاستعمال وحالات الاعتقاد المشتركة بين المتكلم والمخاطب... الخ.

2. 3. 2: لازم فائدة الخبر

وهو، عند البلاغيين، الغرض الثاني من أغراض الخبر الأصلية، وهو أن يستفيد المخاطب علم المتكلم بالحكم[1]. ويأتي في المرتبة الثانية، لأنه يمتنع وجود الأول، أي فائدة الخبر، دون وجود لازمه، ولا يصح العكس[2].

---

(1) ينظر: مفتاح العلوم: 166، معجم المصطلحات البلاغية وتطورها: 3/ 166.

(2) ينظر: مفتاح العلوم: 166.

وقد نبه البلاغيون إلى أن الخبر قد يلقى ويقصد منه أغراض أخرى كثيرة يصعب حصرها، ولا يعدونها أصلية لأنها تستفاد من سياق الكلام، وانتبهوا كذلك إلى أن الخبر قد يرد في أساليب تدل بمقتضى الوضع اللغوي على قوى تكلمية أخرى كصيغة (افعل) الدالة على طلب الفعل، ومثل ذلك قول أبي الدرداء: «وجدت الناس (اخبر تقله)»(1)، يريد بذلك أنك إذا خبرتهم قليتهم، فأخرج الكلام على لفظ الأمر ومعناه الخبر. ويقول السكاكي في تقرير هذه الظاهرة: «واعلم أن الطلب كثيرا ما يخرج لا على مقتضى الظاهر، وكذلك الخبر، فيذكر أحدهما موضع الآخر»(2).

ونبهوا من جهة أخرى إلى الحالات التي ترد فيها الأغراض التكلمية الطلبية عامة، والأمر والنهي خاصة، في أسلوب "الخبر"، ويذكرون في ذلك أمثلة من القرآن الكريم أو من كلام العرب، ويعتبرونه من مظاهر الجودة والبلاغة في الكلام، كما يشيرون إلى

(1) **الطراز**: 3/ 294.

(2) **مفتاح العلوم**: 323. وينظر الفصل الخاص بـ "وضع الطلب موضع الخبر" في: **البرهان في علوم القرآن**: 3، 350-352. وينظر كذلك: **الإيضاح في علوم البلاغة**: 144.

الدواعي التي تدفع بالكلام إلى الخروج على مقتضى الظاهر(1). وقد سبق النحاة إلى تقرير هذه الظاهرة ونبهوا إليها منذ زمن سيبويه، وهذا ابن يعيش (643هـ) يشير إليها قائلا: «والخبر قد يستعمل بمعنى الأمر نحو قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ﴾ [البقرة: 233] أي لِيُرْضِعْنَ، ومن ذلك قولهم في الدعاء: "رحمه الله" لفظه لفظ الخبر ومعناه الأمر، ومن ذلك قولهم: "حسبك ينم الناس" معنى حسبك هنا الأمر أي اكتف واقطع»(2).

ولا يمكن إنكار أن البلاغيين العرب قد انتبهوا إلى دور المقام ومقتضى الحال في مساعدة المخاطب على توليد تلك الأغراض الكلامية من أسلوب "الخبر"، حيث اعتبروا عدم التناسب بين الدلالة الخبرية المباشرة لهذا الأسلوب ومقتضى الحال أول خطوة في عملية الاستدلال على القوات التكلمية غير المباشرة. ولكننا نعتقد أن المقام ليس إلا عنصرا من بين عناصر أخرى تتضافر كلها لجعل المخاطب يدرك بعد سماعه الفعل اللغوي المباشر الوارد في أسلوب "الخبر"، الفعل اللغوي غير المباشر الذي يقصد إليه المتكلم. أما العناصر

(1) ينظر على سبيل المثال: **مفتاح العلوم**: 324-328، **البرهان في علوم القرآن**: 3/ 347-349، **الإتقان في علوم القرآن**: 3/ 226-227.

(2) ابن يعيش، موفق الدين: **شرح المفصل للزمخشري**: 7/ 49.

الأخرى فيمكن إرجاعها إلى كل ما يشتمل عليه المجال التداولي المشترك بين المتكلم والمخاطب، من معارف لغوية وغير لغوية وقدرات استدلالية وعقلية...

وثمة مأخذ آخر، سنقف عليه بالتفصيل لاحقا، وهو تصنيفهم العديد من الأغراض الإنشائية ضمن الأغراض الخبرية، لأن اللغة العربية لم تضع أساليب خاصة بها، رغم أنها تبتدئ بفعل إنشائي صريح، مثل: الوعد، والتحذير، والتهديد، والشكر(1)...

وإذا انتهى بنا المطاف إلى هذه النتائج، فإن ذلك يفرض علينا ضرورة البحث عن تصور آخر للصدق وللجمل الخبرية، يتجاوز مسألة التطابق مع الواقع، نحو آفاق تداولية أوسع تمثل خصائص الألسنة الطبيعية. ولا يكمن هذا التصور البديل فيما جاءت به النظريات الدلالية التداولية المعاصرة فقط، بل نزعم أنه موجود أيضا في الدراسات التطبيقية في التراث اللغوي العربي، خاصة لدى المفسرين الذين تعاملوا مع أصناف عديدة من الجمل في تفسيرهم للآيات القرآنية؛ أي أننا ندعو إلى الانطلاق من دراسة استقرائية تجريبية لما أنتجه المفسرون العرب للتعرف على التصور الحقيقي الكامن في عمق

(1) ينظر على سبيل المثال: **الإتقان في علوم القرآن**: 3/ 227-229.

تحليلاتهم، وألا نلقي البال كثيرا إلى تصورهم النظري المستند إلى معيار الصدق والكذب للفصل في خبرية الجملة أو إنشائيتها. وما ذلك إلا لأن تفسيراتهم لآيات القرآن الكريم تراعي الحالة التلفظية وتستدعي مقام التخاطب في التأويل، ولا تنظر إليها بمقياس الصدق والكذب، لأن كلام الله عز وجل صدق كله لا كذب فيه ولا محال، ولأن الاعتبار الأساس في تحليل المفسرين هو للعملية التلفظية لا لتركيب الجمل أو لدلالتها النسقية فقط؛ حيث تتدخل عدة عوامل مقامية تداولية، وفي مقدمتها قصد المتكلم، إلى جانب المحتوى الدلالي الإسنادي للجملة، ومؤشرات القوة التكلمية المدلول عليها في الملفوظ، لتحديد المعنى الحقيقي الذي تأخذه الحالة التلفظية داخل المقام التخاطبي.

3 - الإنشاء

3. 1: إشكال الحد

الإنشاء لغة إيجاد الشيء وترتيبه[1]، ومن معانيه الابتداء والاختراع والابتداع والإقبال[2]، وهو أيضا «الإحداث حالا بعد حال من غير احتذاء على مثال، ومنه يقال: نشأ الغلام وهو ناشئ إذا نما وزاد شيئا فشيئا (...)، وقال بعضهم: الإنشاء ابتداء الإيجاد من غير سبب»[3].

وكما ذكر سابقا، فإن مصطلح "الإنشاء" باعتباره مقابلا لمفهوم "الخبر" لم يكن متداولا لدى قدماء اللغويين العرب، وقد حددنا ظهوره على وجه التقريب مع البلاغيين المتأخرين كالعلوي والقزويني، كما لاحظنا أنه لم يرد له أي ذكر بمعناه الاصطلاحي لدى الرازي والسكاكي ومن سبقهما، ولم تتعد الإشارة إليه تحديد مفهوم

(1) المناوي، محمد عبد الرؤوف: التوقيف على مهمات التعاريف: 99.

(2) لسان العرب، مادة (نشأ): 1/ 171-170.

(3) العسكري، أبو هلال: الفروق اللغوية: 134.

الطلب، وهو جزء من الإنشاء، ودراسة بعض الأساليب التي أدرجها المتأخرون ضمن الإنشاء، خاصة الأمر والنهي والاستفهام...

ويزعم أحمد مطلوب أنه لا صلة بين معاني "الإنشاء" اللغوية وما ذهب إليه البلاغيون، لأن الإنشاء عندهم هو كل كلام لا يحتمل الصدق والكذب لذاته، وليس لمدلول لفظه واقع خارجي يطابقه أو لا يطابقه(1). وهذا وهم منه، لأن استعمال القدماء لهذا المصطلح ما كان لينبت من فراغ، والعلاقة بين دلالتيه اللغوية والاصطلاحية واضحة، فإذا كان الخبر في عرف القدماء هو الذي يمكن الحكم على مدلوله بالصدق إذا طابق الواقع وبالكذب إذا خالفه، فإن "الإنشاء" يقوم بإنشاء هذا الواقع حين التلفظ بملفوظ إنشائي. ومما يؤكد هذا المعنى قول السبكي في "جمع الجوامع": «"أنشأته أي ابتكرته من غير أن يكون في الخارج" فالإنشاء ما يحصل مدلوله في الخارج بالكلام. هذا المعنى للإنشاء هو الذي يقدمه أوستين، فنحن في الكلام ننجز الأشياء أي نخرجها من حيز العدم إلى الوجود حسب أوضاع ومواقف»(2).

(1) ينظر: معجم المصطلحات البلاغية وتطورها: 1/ 332.

(2) أوستين، جون: نظرية أفعال الكلام العامة: كيف ننجز الأشياء بالكلام: 7 (مقدمة المترجم).

لقد قسم القدماء، كما ورد سابقا، الكلام إلى خبر وما ليس بخبر، وكان ما يقابل الخبر أغراضا كثيرة كالأمر والنهي والاستفهام والنداء...، ولم يتمكنوا من تحديد مقابل وحيد للخبر يشمل كل تلك الأغراض إلا في مرحلة متأخرة، بعد عبد القاهر الجرجاني. وقد تكون بداية البحث مع الرازي الذي استعمل مصطلح "الطلب" في التمييز بين معاني الكلام فقال: «فالقول المفهم، إما أن يفيد طلب شيء إفادة أولية، أو لا يفيده. فإن كان الأول: فإما أن يفيد طلب ذكر ماهية الشيء وهو: "الاستفهام". أو طلب التحصيل وهو: إن كان - على وجه الاستعلاء - فهو: "الأمر". وإن كان على وجه الخضوع فهو: "السؤال" [يعني به الدعاء]. وإن كان على وجه التساوي - فهو: "الالتماس". وكذلك القول في طلب الامتناع»(1). ويضيف بعد ذلك قسما آخر وسطا بين "الطلب" و"الخبر" يسميه "التنبيه" فيقول: «أما القول المفهم - الذي لا يفيد طلب شيء إفادة أولية -: فإما أن يحتمل التصديق والتكذيب - وهو: «الخبر»، أو لا يكون كذلك وهو:

(1) المحصول في علم أصول الفقه: 1/ 232.

مثل «التمني» و«الترجي» و«القسم» و«النداء». ويسمى هذا القسم بـ **«التنبيه»**: تمييزا له عن غيره»[1].

أما السكاكي فيستعمل مقابل مصطلح "الخبر" مصطلحا واحدا ووحيدا قائلا: «والسابق في الاعتبار في كلام العرب شيئان: **الخبر والطلب** المنحصر بحكم الاستقراء في **الأبواب الخمسة** التي يأتيك ذكرها. وما سوى ذلك نتائج امتناع إجراء الكلام على الأصل»[2]. واتساقا مع منهجه لم يحاول السكاكي تعريف مدلول "الطلب"، واكتفى بالتمثيل له من خلال الأبواب الخمسة التي حصره فيها، إضافة إلى بداهة التعرف عليه أثناء التخاطب.

أما مصطلح "الإنشاء" فلم يعرف بمعناه الاصطلاحي إلا لدى المتأخرين، واعتبروه جنسا أعم من الطلب، إلا أن منهم من يخلط بينهما، فهذا يحيى العلوي ينظر في الكلام فيجده على قسمين: إنشائي طلبي وخبري لا غير، ثم يمضي فيعرف "الطلب" ويحصر كلامه في حقيقته وأقسامه وأغراضه، ولا يلقي بالا لمفهوم "الإنشاء"، إن لغة أو اصطلاحا، ولا يعلل لنا الفرق بين القول بأن هذا الغرض إنشائي

(1) المرجع نفسه: 1/ 232. التنبيه عند الزركشي وغيره من المتأخرين قسم من أقسام الأمر (البرهان في علوم القرآن: 2/ 340).

(2) مفتاح العلوم: 164.

طلبي والقول بأنه إنشائي غير طلبي، وهو ما يقتضيه التمييز والتصنيف، وكأن "الإنشاء" و"الطلب" عنده شيء واحد له اسمان مختلفان[1]. ومثله في ذلك بعض المعاصرين كأحمد مطلوب الذي عرف "الإنشاء" في معجمه بأنه كل كلام لا يحتمل الصدق والكذب لذاته، ثم كرر الكلام ذاته حرفيا دون زيادة أو نقصان أثناء تعريفه لمدلول "الطلب"[2].

ومما تقدم نستنتج أن الخلل في حد "الإنشاء" راجع إلى ما يلي:

1) تأخر ظهوره زمنيا عن مقابله "الخبر"، مما لم يوفر له المجال لكي تحدد قيمته الاصطلاحية بدقة.
2) إن الخلط بينه وبين "الطلب" يعود إلى تميز الأساليب الطلبية بخصائص إنشائية واضحة، بخلاف ما يسميه البلاغيون المتأخرون بالأساليب الإنشائية غير الطلبية.
3) المقصود بأساليب "الخبر" أساسا هو الحكاية، ومن ثم كان لازم "الصدق والكذب" معيارا أساسا في تمييز "الخبر" عن غيره، أما الأساليب الإنشائية فتتضمن كذلك النسبتين الكلامية والخارجية اللتين يكون الصدق بمطابقتهما بالواقع والكذب بعدم

(1) ينظر: الطراز: 3/ 280-281.

(2) ينظر: معجم المصطلحات البلاغية وتطورها: 1/ 332-334، 3/ 69-72.

مطابقتهما، ولكن المقصود بها ليس هو الحكاية ووصف الوقائع العينية أو إفادة أن محتواها يطابق نسبتها الخارجية، وإنما القصد إلى إنشاء المعنى الذي تحمله(1).

لذلك كله كان الفارق بين "الخبر" و"الإنشاء" فارقا دقيقا يصعب ملاحظته والتعرف عليه إلا بالرجوع إلى معايير تداولية أساسية، كقصد المتكلم ومقام التخاطب وسياق الاستعمال، من غير نظر إلى مطابقة مع الواقع وعدمها، أو إلى محاولة تميط كل واحد منهما في قوالب أسلوبية ثابتة لا تتغير.

3. 2: إشكال التصنيف

تتوزع الأغراض الإنشائية إلى نوعين: أغراض إنشائية طلبية، وأغراض إنشائية غير طلبية. ولم يكن هذا التقسيم معروفا زمن السكاكي ولا من كان قبله من علماء اللغة والبلاغة جملة، وإنما كانوا يذكرون الأغراض الطلبية ليقابلوا بينها وبين "الخبر"، أما هذا التقسيم الجديد فقد ورد عند من جاء بعده من شراح "المفتاح" والبلاغيين المتأخرين، ولم نجد له تبريرا عندهم غير إفادة أغراض لمعنى الطلب

(1) ينظر: أبو موسى، محمد: دلالات التراكيب: دراسة بلاغية: 185، 189، 190.

وامتناعه في أخرى؛ إلا أن اختلافهم في تصنيفها والخلط بين الأسلوب والغرض المقصود منه يجعل هذا التقسيم في نظرنا غير ذي جدوى، لاستحالة الرجوع في تحديد مظنة "الطلبية" إلى بنية التركيب اللغوي للأسلوب وحده ما لم يستعن المخاطب بظروف التخاطب؛ وفي إقصائها للأفعال التكلمية المباشرة المصدرة بفعل الطلب والصريحة في طلبيتها، بدعوى ورودها وفق أسلوب خبري دليل آخر على ضرورة مراجعة هذا التصنيف وعدم التسليم به(1). وسنقف فيما يلي على بعض إشكالات هذا التصنيف:

(1) ما زلنا نجد صعوبة مع طلبتنا عند تدريس هذه الأغراض، وفق المناهج الدراسية المقررة والمحتذية لما في كتب البلاغة التراثية، ومن ذلك إقناعهم بأن "الترجي" ليس طلبيا، لأنه لا تكاد تتميز دلالات صيغه في نظرهم عن دلالة صيغ التمني مثلا، ما دام المقصود منه هو طلب ما يرجى حصوله؛ فكيف يكون إنشاء غير طلبي وهو متضمن لمعنى الطلب؟! بل هو أولى بأن يدرج ضمن الإنشاء الطلبي لأن المطلوب فيه يرجى حصوله بينما في التمني لا مطمع فيه. ولعل السبب في هذا الإشكال هو في الخلط بين غرضين كلاميين يؤديان بالأدوات نفسها (أي لعل وعسى)، وهما الترجي والتوقع؛ فقولنا مثلا: "لعل زيدا مسافر"، توقع لا طلب فيه، بخلاف قولنا: "لعل السماء تمطر". وهذا فضلا عن الخلط الدلالي الذي يقع عند استعمال "ليت" لطلب شيء يمكن حصوله، فيصير بإقرار البلاغيين ترجيا؛ فالمحدد هو سياق الاستعمال ومقام التخاطب حتى يتبين لنا التوجيه الدلالي

3. 2. 1: أغراض طلبية

لعل السكاكي، بحسب استقرائنا لتصنيف أغراض الكلام في الفصل الأول، كان أول من حصرها في قسمين رئيسين هما: **الخبر والطلب**، ثم حصر الأغراض الأصلية التي يتكون منها **الطلب** في خمسة فقط يوردها حسب الترتيب التالي: 1) التمني 2) الاستفهام 3) الأمر 4) النهي 5) النداء(1).

وقد أدخل يحيى بن حمزة العلوي تعديلا على مقترحات السكاكي، فقال: «وجملة ما نورد من الأمور الطلبية الأمر، والنهي، والاستفهام، والتمني، والعرض، والدعاء، والنداء»(2)، فهذه ضروب سبعة لا خمسة فقط، بإضافة غرضين آخرين على ما ذكر السكاكي، وهما: العرض والدعاء، كما أنه يعيد ترتيبها ترتيبا آخر، نراه أفضل، لأنه يراعي درجة ورودها في دراسات اللغويين العرب؛ فمعلوم أن دراسة

المناسب للملفوظ الذي تتصدره هذه الأدوات اللغوية. وما يؤكد ذلك أن طلب ما لا مطمع فيه لا يتحدد إلا بالنظر إلى ظروف التخاطب؛ فقد يكون ممكنا حصوله لزيد ومستحيلا لعمرو، تبعا لقدرات كل واحد منهما واستطاعته، وقد يكون المطلوب ممتنع الحصول في زمن ثم يصير ممكنا في زمن آخر.

(1) ينظر: مفتاح العلوم: 302-303.

(2) الطراز: 3/ 281.

الأمر والنهي مشترك بين جلهم، من بلاغيين ومفسرين وأصوليين، ويحظى الاستفهام بالدرجة الثانية من الاهتمام لدى البلاغيين واللغويين، ثم تليها الأنواع الأخرى بدرجة أقل. ويتضمن كلام العلوي كذلك إشارة إلى عدم انحصار الأغراض الطلبية فيما ذكر (في قوله: «وجملة ما نورد»)، إلا أن المفارقة تبرز حين نعلم أن العلوي يكتفي كذلك بالنظر في الأغراض الخمسة التي تناولها السكاكي قبله، دون أن يخص الغرضين المضافين ببابين مستقلين. ولعل السبب في ذلك يرجع إلى أن العربية لم تضع لهما أساليب مخصوصة تميزهما عن الأغراض الأخرى التي وضعت لها أساليب خاصة؛ فالدعاء مثلا غرض دلالي له خصائصه الدلالية المميزة، لكن ليست له صيغة محددة أو أسلوب خاص به؛ ولهذا جاز وروده في صيغ تعبيرية وأسلوبية مختلفة خبرية وإنشائية... وقد درج البلاغيون على اعتبار الدعاء غرضا دلاليا متولدا في مقام مخصوص تستعمل فيه هذه الأساليب؛ وجعله سيبويه بمنزلة الأمر والنهي، فانطلق من اشتراك الأغراض الدلالية الثلاثة في الصيغة الأسلوبية ليجعلها بمنزلة واحدة، معللا اختراع مصطلح "دعاء" تعليلا دينيا مقتضاه أن الناس

يستعظمون أن يسموا دعاء المرء ربه أمرا أو نهيا[1]. والحقيقة أن "الدعاء" غرض كلامي مستقل عن الأمر والنهي، وقد يتحقق بوسائل لسانية مختلفة، منها: صيغة (افعلْ)، وصيغة (لا تفعلْ)، وصيغة (فَعَلَ)، وصيغة (يفعلُ)، ولكن مرفوقة دوما بمقام دال على الخضوع أو التضرع أو الشفاعة أو الاستغاثة[2]، كما في الأمثلة التالية:

(5) أ. ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا، رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا، رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ، وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا، أَنتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: 286].

ب. **رَحِمَ اللهُ** زَيْدًا.

ج. **أمَرَّ الله** على ذلك الظالم عيشه.

د. **ينظر** إليَّ سيدي بعين الرضى.

وهذا فضلا عن صورته الإنشائية الصريحة، عندما يتصدر الجملة صيغة (أدعو الله) التي يعدها البلاغيون خبرا!

وهكذا، فقد يرد غرض (الدعاء) في أساليب مختلفة، غير صيغ الأمر والنهي، والمؤكد أنه لولا القرائن المقامية؛ كالتوجه إلى الله

(1) سيبويه، أبو بشر عمرو: **الكتاب**: 1/ 142.

(2) ينظر: العماري، عبد العزيز: **أساليب اللغة العربية: دراسة لسانية**: 17-19.

بالخطاب كما في (5. أ)، أو الاسترحام في (5.ب)، أو التظلم كما في (5. ج)، أو إظهار الخضوع كما في (5. د)، لما تميز لنا من غيره، إضافة إلى الأداء التنغيمي الخاص بهذا الغرض.

ولا نظن أيضا أن الدعاء غرض خاص باللغة العربية وحدها، كما لا نظن أنه ظهر بعد ظهور الإسلام حتى يصح التعليل الذي ذكره سيبويه.

ولهذا الخلط بين الأسلوب اللغوي والغرض الكلامي نتائج هامة في تراثنا البلاغي، تستحق الرصد والمراجعة، وسنقدم أمثلة عنها في الفصل الرابع من هذا الكتاب.

3. 2. 2: أغراض غير طلبية

الإنشاء غير الطلبي هو الذي لا يستدعي مطلوبا حاصلا وقت الطلب، وأنواعه كثيرة منها[1]: صيغ المدح والذم، وصيغ العقود، والقسم، والترجي، والتعجب، ورُبَّ، وكم الخبرية.

وقلَّما حفل البلاغيون بالإنشاء غير الطلبي «لقلَّة المباحث البلاغية المتعلقة به، ولأن أكثر أنواعه في الأصل أخبار نُقِلت إلى

(1) ينظر: علوم البلاغة: 59-60، **معجم المصطلحات البلاغية وتطورها**: 1/ 333-334.

معنى الإنشاء»[1]، أما الإنشاء الذي يعنون به فهو الطلبي لما فيه من تفنن في القول، ولكثرة ما يتوارد عليه من المعاني التي تجعله من الأساليب الغنية ذات العطاء والتأثير[2]. وهذا تعليل غير مناسب غايته التبرير، ويكمن السبب الحقيقي في نظرنا، في أن أساليب الإنشاء غير الطلبي ترد عادة وفق أسلوب "الخبر"، فاعتبروها إنشاء، وهم محقون في ذلك، رغم أن من القدماء من اعتبر بعضها أغراضا خبرية[3]. والملاحظ أن البلاغيين المتأخرين والمحدثين يرجعون في ختام حديثهم عنها إلى اعتبارها أخبارا نقلت في الحقيقة إلى الإنشاء،

(1) الصعيدي، عبد المتعال: **بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة:** 2/ 28 (الهامش 2). وهذه العبارة تتكرر في كثير من مؤلفات البلاغة المعاصرة لتبرير الانصراف عن النظر في هذه الأساليب والأغراض دون مساءلة أو تمحيص لهذا التبرير.

(2) ينظر: **معجم المصطلحات البلاغية وتطورها:** 1/ 334، **دلالات التراكيب:** 192.

(3) يقول ابن الشجري (542هـ): «ومن أخرج التعجّب من الخبر، وجعله معنى منفردا على حياله، قال: إنّ في لفظه من معنى المبالغة ما ليس في الخبر المحض. والصحيح أنه داخل في حيّز الخبر، لأنك إذا قلت: ما أحسن زيدا، فكأنك قلت: زيد حسن جدّا» (**أمالي ابن الشجري:** 1/ 390). ويقول السيوطي: «ومن أقسامه [أي الخبر] على الأصح التعجب» (**الإتقان:** 3/ 227).

لأن الأسلوب الخبري في نظرهم خاص بغرض الإخبار فقط، وأن استعماله بغرض استحداث الأحكام وإنشاء الأفعال خروج عن مقتضى الظاهر وتوسع ومجاز، وهي مسألة قديمة ناقشها اللغويون العرب واختلفوا حولها[1]. ولذلك أهملوا أساليب تعدّ إنشائية بدلالتها، ولكن اللغة لم تضع لها تراكيب أو أدوات لغوية خاصة بها، فعدوها في تصوراتهم النظرية وتحليلاتهم التطبيقية في الغالب أساليب خبرية خرجت، بتعبيرهم، عن معناها "الحقيقي" إلى معان مجازية أو استلزامية تفهم من سياق الكلام، لاسيما الأساليب التي يتصدرها فعل إنشائي صريح؛ مثل الوعد (أعدك بالحضور غدا) والتهنئة (أهنئك على فوزك بالمباراة) والشكر (أشكركم على حضوركم)... وعلى الرغم من كونها خبرية في أسلوبها، إلا أنها استوفت جميع شروط الإنشائية الصريحة[2]. وهو الجانب الذي استوفت الحديث فيه دراسات لغوية

(1) ينظر على سبيل المثال خلافهم فيما إذا كانت صيغ العقود إنشاءات أو إخبارات في: **المحصول في علم أصول الفقه:** 1/ 316-319.

(2) يشترط لكي يكون الملفوظ صريحا في إنشائيته: أن يتضمن فعلا من زمرة الأفعال الإنشائية (قال، سأل، وعد...)؛ وأن يكون زمن الفعل هو الزمن الحاضر (أي زمن التلفظ)؛ وأن يكون المتكلم هو فاعل الفعل. وإذا لم يتوافر أحد هذه الشروط ينقلب الملفوظ من إنشائي إلى خبري وصفي (ينظر: المتوكل،

معاصرة مستلهمة المقاربات الدلالية التداولية الحديثة(1). وسنقف لاحقا على بعض الصعوبات التي اعترضت سبيل البلاغيين القدماء في التمييز بين ما هو خبري وما هو إنشائي عند دراستهم لبعض الصيغ الأسلوبية، ولكننا هنا سنقف عند أدوات لغوية يصرحون بخبريتها ويصنفونها ضمن الإنشاء غير الطلبي، ولا يحفلون بها إلا قليلا:

أحمد: **دراسات في نحو اللغة العربية الوظيفي**: 108). لكن التداوليين سرعان ما تخلوا عن مفهوم الإنشائية لكي يستعملوا مفهوما أعم وأوسع دلالة على ما يرمون إليه، وهو مفهوم **"الفعل اللغوي"**. ويمكن الرجوع لمزيد من التفصيل إلى: المبخوت، شكري: **نظرية الأعمال اللغوية** (وتحديدا الفصل الثاني: الأعمال اللغوية عند سورل).

(1) ينظر بالنسبة للغة العربية، على سبيل المثال لا الحصر، الدراسات التالية:

1. الطبطبائي، طالب سيد هاشم: **نظرية الأفعال الكلامية بين فلاسفة اللغة المعاصرين والبلاغيين العرب.**
2. ميلاد، خالد: **الإنشاء في العربية بين التركيب والدلالة: دراسة نحوية تداولية.**
3. المبخوت، شكري: **نظرية الأعمال اللغوية.**

أ- كم: وقد احتاروا أحيانا في تمييز دلالتها الاستفهامية عن دلالتها الخبرية(1). ويعرفها النحاة بأنها كناية عن العدد المبهم، تقع على القليل منه والكثير والوسط(2). وواضح أن هذا التعريف ليس تعريفا تركيبيا، لأن فهم الكناية وكشف الغطاء عنها مما يحتاج فيه إلى ضروب من الاستدلال غير اللغوي، إلا أن مرادنا من ذكره هو التنبيه على مسألة مهمة في دراسة النحاة واللغويين لهذه الأداة اللغوية، فقد نبه القدماء منهم، كالفراء (207هـ) والزجاج (311هـ) وابن فارس (395هـ)(3)، إلى أنها موضوعة للكثير في مقابل (رُبَّ)، وأنها تكون استفهاما؛ أي أن لها موضعين، تقع في إحداهما فتكون الجملة خبرية تدل على التكثير، وترد في الموضع الثاني فتصبح الجملة استفهامية إنشائية، لكن اهتمامهم انصب على (كم) الاستفهامية، بخلاف صنيعهم مع (كم) الخبرية، بل إن مصطلح "الخبر" لم يرد في كلامهم إطلاقا عند التمييز بين الموضعين.

(1) اختلف المفسرون مثلا في خمس آيات تحتمل فيها (كم) أن تكون خبرية أو استفهامية. ينظر: عضيمة، محمد عبد الخالق: **دراسات لأسلوب القرآن الكريم**: 2/ 396-397.

(2) **شرح المفصل للزمخشري**: 4/ 125.

(3) ينظر: **الصاحبي في فقه اللغة العربية**: 162.

أما النحاة المتأخرون، فقد كان التفريق بين الخبر والاستفهام واضحا في أذهانهم عند تحليلهم لهذه الأداة، فأشاروا إلى انقسامها إلى خبرية واستفهامية. وانطلاقا من ذلك حددوا الخصائص المشتركة بين (كم) الخبرية و(كم) الاستفهامية، ونبهوا كذلك إلى الخصائص التي يفترقان فيها، ومنها أن (كم) الاستفهامية تنصب مميزها مفردا فتقول: "كم رجلاً عندك؟"، و(كم) الخبرية تجره مفردا أو مجموعة فتقول: "كم رجلٍ عندي" أو "كم رجالٍ"، وأن الخبرية تختص بالماضي، وأن المتكلم بها لا يستدعي جوابا من مخاطبه وأنه يتوجه إليه بالتصديق والتكذيب بخلاف (كم) الاستفهامية(1).

والشاهد عندنا هنا، أن النحاة والبلاغيين مجمعون على أن "التكثير" غرض إنشائي، لا تخلو منه (كم) في استعمالاتها الخبرية والاستفهامية المزعومة، ولكن التزامهم باللازم المشهور "الصدق والكذب" هو الذي ألجأهم إلى اعتبارها خبرية حينا واستفهامية حينا آخر، بينما لا تنفك في نظرنا عن دلالتها الإنشائية الإنجازية، حيث

(1) ينظر: شرح المفصل: 4/ 126، الأنصاري، ابن هشام: **أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك**: 4/ 264-270، ابن حمدون، أبو العباس (807هـ): **حاشية ابن حمدون بن الحاج على شرح الإمام أبي زيد سيدي عبد الرحمن المكودي**: 2/ 197-198، **الإنصاف في مسائل الخلاف**: 1/ 303-306.

تتحول الجملة المصدرة بـ (كم) إلى ملفوظ إنشائي دال على التكثير في جميع الأحوال، فيترافق مع القصد إلى الإخبار أو التعجب أو الاستنكار أو الاستفهام بحسب سياق الكلام ومقام التخاطب. والظاهر أن الدافع إلى هذا التمييز هو اختلاف الأحوال الإعرابية التركيبية لمميز (كم) لا الأحوال الدلالية التي تتولد عن استعمالها في الكلام. ونجد تأييدا لرأينا هذا فيما يزعمه النحاة العرب من أن كم الخبرية منقولة من كم الاستفهامية(1)، يقول ابن يعيش: «وأصلُها الاستفهام. والاستفهام يكون بالمبهم لِيُشْرَح ما يُسأل عنه. وليس الأصلُ في الإخبار الإبهامَ، ولذلك كان في الخبريّة شيء من أحكام الاستفهام، وهو أن لها صدرَ الكلام كالاستفهاميّة، وتُفسَّر بالمنكور، ويجوز تفسيرُها بالواحد، كأنّهم تركوا عليها بعضَ أحكام الاستفهام، ليدلّ على أنّها مُخْرَجةٌ عنه إلى الخبر. وإنما أُخرجت إلى الخبر للحاجة إلى المبالغة في تكثير العدّة»(2). وقد وصف الرضي الأستراباذي (نحو 686هـ) شارحا كلاما لابن الحاجب (646هـ) حول الإنشاء الذي في كم الخبرية، بأنه **إنشاء جزؤه الخبر**، وهو هنا يفسر ما ذكره من أن التكذيب والتصديق إنما يتسلطان على ما تضمنه ذلك الإنشاء من الخبر

(1) ينظر: ابن عاشور، محمد الطاهر: **التحرير والتنوير**: 23/ 10.

(2) **شرح المفصل**: 3/ 165.

لا عليه نفسه، إلا أن الرضي توقف في المسألة زاعما أن ذلك مطرد في جميع الأخبار، مميزا مضمون الخبر (أي حكمه، باصطلاح البلاغيين) الذي يمكن تصديقه أو تكذيبه، عن فعل الإخبار الذي لا يدخله التصديق والتكذيب[1]، وغرضه من ذلك الاعتراض. لكننا نرى في قوله تأكيدا لرأي ابن الحاجب من حيث أراد نفيه؛ فثمة في تصور نظرية الأفعال اللغوية مظهر إنشائي في الجملة الخبرية لا يمكن التعرض له بالتصديق والتكذيب، وهو المظهر الإنجازي الإنشائي، ولا يعني ذلك عدم احتمالها للصدق أو الكذب من حيث محتواها القضوي، وإنما يعني أن المتكلم حين يتلفظ بها يركز على جانبها "الكلامي"، ويتغاضى عن الجوانب "التكلمية" الإنجازية[2]، ومن هنا فإن (كم) الخبرية، تتصدر الجملة، فتجعلها ذات مدلول إنشائي يفيد التكثير، دون أن يعني ذلك عدم احتمال محتواها القضوي للتصديق والتكذيب بالنظر إلى مطابقته للواقع العيني الخارجي أو مخالفته له. وكذا الأمر كما قال الرضي في جميع الجمل الخبرية، لأنها مسبوقة صراحة أو ضمنا بفعل إنشائي صريح أو مضمر يفيد الإثبات من قبيل

(1) ينظر: الأستراباذي، رضي الدين: **شرح الرضي لكافية ابن الحاجب**: 2/ 1101-1102.

(2) **Quand dire c'est faire**: 148-149.

(أثبت، أؤكد، أقرر...)، ولا يمكن الحكم عليه بالصدق أو الكذب، وهو المحدد للقوة التكلمية الخاصة بالملفوظ، وهذا مشابه لما تقوم به (كم) في حالتيها الخبرية والاستفهامية عند تصدرها للجملة.

ب- رُبَّ: وما ذكرناه عن (كم) ينطبق أيضا على (رب)؛ فقد اعتبر البلاغيون الجمل التي تصدرتها إنشاء غير طلبي، ولكن من حيث هي أخبار في الأصل، وتؤدي تلك الجمل أغراضا كلامية إنشائية ضبطها النحاة في غرضين هما:

- **التقليل:** وهو المعنى المعروف الشائع، نحو: (رب رجل لقيته) و(رب إنسان خير منك)؛ فهي نقيضة (كم) الخبرية التي تستعمل للتكثير، وهكذا عرفت في معاجم اللغة؛ يقول ابن فارس (395هـ): «فأما رب فكلمة تستعمل في الكلام لتقليل الشيء، تقول: رب رجل جاءني. ولا يعرف لها اشتقاق»[1].
- **التكثير:** نحو قوله تعالى: ﴿رُبَمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ [الحجر: 2]، وجاء في الحديث: «يا رُبَّ كاسِيَةٍ في الدُّنْيا عارِيَةٌ يَوْمَ القِيامة»[2]، ومثل قول امرئ القيس:

(1) **معجم مقاييس اللغة**: 2/ 384.

(2) أخرجه البخاري (256هـ)، وقال ابن حجر العسقلاني (852هـ): «استدل به ابن مالك على أن رب في الغالب للتكثير، لأن هذا الوصف للنساء وهن أكثر

فَيا رُبَّ يَوْمٍ قَدْ لَهَوْتُ وَلَيْلَةٍ   بآنِسَةٍ كَأَنَّها خَطُّ تِمْثالِ[1]

والدليل أن (رب) للتكثير هنا أن الآية والحديث للتخويف، والبيت للافتخار، ولا يناسب واحدا منهما التقليل[2].

وقد اختلفت الآراء حول هذين المعنيين المتناقضين للحرف الواحد، فمن النحويين، كالسيوطي مثلا، من يقول وفاقا لأبي نصر الفارابي (339هـ) وطائفة إن (رب) «للتقليل غالبا، وللتكثير نادرا»[3]، خلافا لابن هشام الأنصاري الذي زعم أنها ترد للتكثير كثيرا وللتقليل قليلا، وليس معناها التقليل دائما ولا التكثير دائما[4]، ويضيف بأن نظيرها في التكثير (كم) الخبرية، ونظيرها في التقليل

أهل النار انتهى. وهذا يدل لورودها في التكثير لا لأكثريتها فيه». العسقلاني، ابن حجر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري: 1/ 346.

(1) وروي أيضا: «بلى رب يوم...». ينظر: ديوان امرئ القيس وملحقاته بشرح أبي سعيد السكري: 1/ 314.

(2) ينظر: الأنصاري، ابن هشام: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: 180.

(3) السيوطي، جلال الدين: همع الهوامع في شرح جمع الجوامع: 4/ 175.

(4) ينظر: مغني اللبيب: 180.

تارة والتكثير تارة أخرى (قد) وصيغ التصغير، غير أن الغالب على (قد) التقليل، بينما الغالب على (رب) التكثير[1].

ومما ورد حول (رب) أيضا أنها تأتي للتكثير في موضع الافتخار فقط، وللتقليل فيما عدا ذلك، وأنها موضوعة للتكثير والتقليل دون غلبة، فهي تأتي لمبهم العدد، وقد نقله أبو حيان (745هـ) عن المتأخرين[2]، وسلم بكونها حرف إثبات لا يدل على تكثير أو تقليل إنما يستفاد ذلك من سياق الكلام[3].

ونميل إلى هذا الرأي، لأن كلمة (رب) في ذاتها لا تدل على تكثير أو تقليل، والمرجع في تحديد توجيهاتها الدلالية إلى استعمالها من طرف المتكلمين بها في المجال التداولي العربي؛ وقد ثبت استعمالها لكلا الأمرين، فلا مناص إذن من اعتبار مقام التخاطب وسياق القول في تحديد المراد من توظيفها في الكلام. وحتى القول بأن أحد المعنيين أصل والآخر فرع لا يجوز هنا، لأن المعنيين متناقضان ولا يتولد أحدهما من الآخر. فالقول إذن بأن المعنى الأصلي هو هذا أو

(1) المرجع نفسه: 181.

(2) ينظر: أبو حيان، محمد بن يوسف الأندلسي: ارتشاف الضرب من لسان العرب: 4/ 1737. همع الهوامع: 4/ 175.

(3) ينظر: ارتشاف الضرب: 4/ 1738. همع الهوامع: 4/ 175.

ذاك، لا يشكل محددا كافيا يلتجئ إليه المخاطب لتحديد الوجهة الدلالية للكلام المستعمل فيه (رب)، وتظل دلالة القول مرتبطة في تحديدها النهائي بمعيار تداولي كما رأينا في الأمثلة السابقة؛ فالحكم هنا للغالب والأكثر، وليس هناك قطع في المسألة، والمعيار المحدد الحاسم هو سياق الكلام وظروف التخاطب. ورغم ذلك، فإن (رب) تظل محتفظة بتوجيهها الكمي بغض النظر عن استعمالها للتقليل أو التكثير، لأن المتفق عليه بين النحاة والواضح من الشواهد والأمثلة أنها توجه المخاطب نحو الاستدلال بوجود مقدار كمي، كثير أو قليل، حسب السياق، يرفع القول المتضمن لهذه الأداة مرتبة إما أعلى أو أدنى من غيره؛ ومن ثم لا يمكن تحديد موقع الجملة ضمن سلم دلالي Échelle sémantique ما إلا بمعيار الأقل أو الأكثر عند خلوها من الأداة، كما أن للقول قيمة حجاجية أعلى من غيره، سواء استعملت (رب) للتكثير أو التقليل، ولهذا يكثر استعمالها في معرض الاستدلال أو ضرب المثل، والشواهد السابقة تؤكد هذا المنزع الاستدلالي، كما توضحه أقوال العرب المشهورة من قبيل: رُبَّ قولٍ أَشَدُّ من صَوْل. رُبَّ أَخٍ لكَ لَمْ تَلِدْهُ أُمُّكَ. رُبَّ صَلَفٍ تَحْتَ الرَّاعِدة. رُبَّ عَجَلَةٍ تَهَبُ رَيْثا. رُبَّ نَعْلٍ شَرٌّ مِن الحفاءِ. رُبَّ أَكْلَةٍ تَمْنَعُ أَكَلاتٍ. رُبَّ مُكْثِرٍ مُسْتَقِلٌّ لِما في يَدَيه. رُبَّ سامعٍ عِذْرَتي لم يَسْمَعْ قِفْوَتي. رُبَّ لائمٍ مُليمٌ.

رُبَّ سامعٍ بِخَبَري لَمْ يَسْمَعْ عُذْري. رُبَّ رَمْيَةٍ مِنْ غَيْرِ رامٍ. رُبَّ ساعٍ لِقاعِد[1]... الخ.

وأمثال العرب في هذا الباب كثيرة، تبين بما لا شك فيه، أن الأصل في استعمال هذه الأداة حجاجي، إذ ترد في الغالب في سياق جواب يكون فيصلا وحكما قاطعا مفحما. وتندرج تلك الأمثال المسبوقة بـ(رب)، في تصورنا، ضمن الحالة التي أشار إليها أبو بكر العزاوي في تحليله الحجاجي للأمثال، حين تقوم بدور الموضع الحجاجي الإقناعي، أي يتم استدعاء المثل في الحوار، أو توظيفه في الخطاب، أو يتم الاستشهاد به أثناء الجدال والسجال والمناظرة باعتباره مسلمة استدلالية حجاجية، وباعتباره ضامنا Garant يضمن الربط بين المتغيرين الحجاجيين، أي بين النتيجة التي نهدف إليها، والحجة التي تخدمها وتؤدي إليها[2].

وبما أن (رب) ترتبط كثيرا بضرب أمثال شائعة في المجال التداولي أو باستخلاص حكمة خاصة بمقام تخاطبي خاص، فيمكن اعتبار الأقوال التي تتصدرها، مسلمات استدلالية حجاجية أو حججا جاهزة قوية، تتيح لنا القيام باستدلالات طبيعية وتداولية، كما يمكن

(1) ينظر الميداني، أبو الفضل أحمد: **مجمع الأمثال**: 2/ 28-41.

(2) العزاوي، أبو بكر: **الخطاب والحجاج**: 81-82.

أن نصنفها ضمن ما يسمى بـ"حجج السلطة"[1]، وهذا ما يؤكد الطابع الإنشائي القوي لهذه الأداة، لأن تصدرها لجملة ما ينشئ حكما لا يتطرق إليه التصديق والتكذيب، يدل كميا على التقليل أو التكثير، ويدل حجاجيا على سلطة قائلها بحكم أنها تتصدر قولا يمثل خلاصة لخبرته وتجربته. ولا تتصدر (رب) جملة إلا وهي جواب عن سؤال حقيقي أو افتراضي يمثل حاجة لدى المخاطب للعلم بها؛ قال ابن السراج (316هـ): «والنحويون كالمجتمعين على أن رُبَّ جواب إنما تقول: رُبَّ رَجُلٍ عالم، لمن قال: رأيت رجلا عالما، أو قدرت ذلك فيه، فتقول: رُبَّ رجلٍ عالم، تريد: رُبَّ رجلٍ عالم قد رأيت»[2]، فالمحتوى القضوي للجملة المصدرة بـ (رُبَّ)، وإن كان الغرض منه الإخبار، فإن دخول (رب) عليه، يجعل الجملة موجهة نحو وجهة تقويمية خاصة، ويتجلى، كما في رأينا في الشواهد والأمثلة والأمثال السابقة، إما في التهكم أو التخويف أو التندّم أو الفخر أو غير ذلك من التقويمات الذاتية المختلفة التي يقتضيها الخطاب وتدخل ضمن الممكنات الدلالية لاستعمال (رب).

---

(1) ينظر: المرجع السابق نفسه: 93.

(2) ابن السراج، أبو بكر محمد: **الأصول في النحو**: 1/ 417.

ج- **أدوات المدح والذم:** وما قلناه أعلاه ينطبق كذلك على ما قام به البلاغيون في تصنيفهم لأدوات المدح والذم ضمن أساليب الإنشاء غير الطلبي، ولكنهم لم يحفلوا بها، ولا نراهم يضيفون شيئا يذكر إلى ما أورده النحاة الذين حصروها في استعمال (نِعْمَ وحبَّذا) للمدح، و(بئس ولا حبذا) للذّمّ، لاعتقادهم أنها في الأصل أخبار نقلت إلى معنى الإنشاء ولا تستعمل إلا في معانيها التي وضعت لها، فضيقوا بذلك واسعا، لأن تصورهم الأسلوبي حرمهم من النظر في صيغ وأدوات أخرى يؤدى بها المدح والذم من غير ما ذكره النحاة.

ولما كان المعتبر عند البلاغيين هو دراسة المعنى كان الأولى أن يهتموا بالمدح والذم من حيث هما غرضان كلاميان قد يردان في الأساليب التي تتصدرها الأدوات اللغوية المذكورة، وقد يردان بصيغ أخرى تدل كذلك على المدح أو الذم (مثل "حَسُنَ" للمدح و"ساء" للذم)، أو عبارات المدح والشكر، فضلا عن الجمل المصدرة بفعل تكلمي صريح في الدلالة على المدح أو الذم)، وقد يفهمان من خلال السياق وإن كانت الجمل خالية من تلك الأدوات (وقصائد المدح والهجاء في الشعر العربي دليل على ذلك)؛ فلا يتعلقان حينئذ بأساليب لغوية محددة، بقدر ما يكون معيار تحديدهما هو الغرض الكلامي المقصود من المتكلم في مقام محدد. وقد يتطرق التصديق

والتكذيب إلى المحتوى القضوي للجمل المصدرة بتلك الأدوات، ولكن تصدرها لها يقوي من إنشائيتها ويوجهها وجهة دلالية تقويمية تبرز موقف المتكلم من المحتوى القضوي واعتقاده عنه، فضلا عما يحتمله استعمالها غالبا، كما ذكر النحاة[1]، من دلالة على التعجب أيضا، وهو غرض لا نشك في إنشائيته على الرغم مما ورد بشأنه من خلاف، كما سنرى لاحقا.

إن ما قدمناه هنا، يكشف مجددا إمكانية إعادة قراءة التراث اللغوي البلاغي العربي، لتجاوز الإشكال الذي يثيره تصنيف الأغراض الإنشائية اعتمادا على صيغها التركيبية الأسلوبية وأدواتها التعبيرية فقط، بل لا بد من الرجوع في ذلك إلى الاعتبارات الدلالية التداولية أيضا كما سنرى من النماذج في الفصل الموالي.

(1) ينظر: المرجع السابق نفسه: 1/ 115. التحرير والتنوير: 5/ 116.

4 - بين الأسلوب والغرض: نماذج

نتيجة للتصور الأسلوبي السائد، كما شرحنا سابقا، غلبت على البلاغيين العرب العناية ببعض الأغراض الإنشائية التي وضعت لها العربية أساليب خاصة بها، أو لها أدوات لغوية ارتبطت بها، وسايرت التصور النحوي التركيبي في الخلط بين الأغراض بناء على اشتراكها في الأسلوب والأداة، وهو إشكال عام نجده كلما وقفنا على دراسة اللغويين عموما للأساليب ومحاولتهم تعريفها بتحديد غرضها الأصلي، وفي معالجتهم لأغراض الكلام الأخرى التي لا تستقل بأسلوب خاص؛ مما يثير بعض الإشكالات الفرعية ويدفع الباحث إلى طرح ضرورة إغناء الآليات التراثية بآليات دلالية تداولية حديثة. وسنقدم فيما يأتي نماذج لأساليب وقف اللغويون العرب حيارى أمام ضبط حدودها وتحديد أغراضها بدقة:

4. 1: التعجب

التعجب هو أحد الأغراض اللغوية المعروفة لدى البلاغيين، وقد أفرد النحاة له بابا خاصا في كتبهم، ودرسوا من خلاله صيغه الصرفية وأحواله التركيبية الإعرابية. ومن تعاريفه الرائجة في كتبهم:

1) **ابن يعيش**: «التعجّب معنًى يحصل عند المتعجِّب عند مشاهدةِ ما يُجْهَل سببُه، ويقل في العادة وجودُ مثله. وذلك المعنى كالدَّهَش والحَيْرة»[(1)].

2) **ابن عصفور** (669هـ): «التعجب هو استعظام زيادة في وصف الفاعل خفي سببها وخرج بها المتعجب منه على نظائره أو قل نظيره»[(2)].

والمتأمل في هذين التعريفين يجد أنهما:

- تعريفان لغويان دلاليان وليسا اصطلاحيين تركيبيين، وهو ما تقتضيه حدود الصناعة النحوية، إذ إن «كلام النحاة إنما هو في الألفاظ لا في المعاني»[(3)]. وإذا كان التعريف الثاني

(1) **شرح المفصل**: 4/ 411.

(2) **حاشية ابن حمدون**: 1/ 397-398، وينظر: **أوضح المسالك**: 3/ 250 (حاشية المحقق).

(3) **حاشية ابن حمدون**: 1/ 398.

يزدوج فيه ما هو تركيبي بما هو دلالي، فإن تعريف ابن يعيش دلالي محض.

- يتصفان بالدور، لأن تعريف المتعجب اسم مشتق من التعجب، ومعرفة المشتق منه الذي هو التعجب سابقة على معرفة المشتق، وهو المتعجب منه، فوقع الدور.

وإضافة إلى ذلك فإن التعريف الثاني غير جامع، لأنه لا يشمل الملفوظات الدالة بمقتضى قوتها التكلمية على التعجب، أي أن التعجب فيها من أصل الوصف لا من الزيادة فقط، ومثال ذلك قوله تعالى:

(6) **﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ﴾ [البقرة: 28]**؛

وقوله ﷺ:

(7) **"سُبْحَانَ اللهِ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ"**[(1)]؛

(1) من حديث أبي هريرة، أنه لقيه النبي صلى الله عليه وسلم في طريق من طرق المدينة، وهو جنب فانسل فذهب فاغتسل، فتفقده النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاءه قال: «أين كنت يا أبا هريرة؟» قال: يا رسول الله، لقيتني وأنا جنب فكرهت أن أجالسك حتى أغتسل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سبحان الله إن المؤمن لا ينجس». مسلم، أبو الحسن النيسابوري: **المسند الصحيح**: 1/ 281.

لأن التعجب في (6) من أصل الكفر، وفي (7) من ظن أبي هريرة أن المؤمن يجس، كما أنه لا يشمل نحو: "ما أخصره"، من "اخْتُصِرَ" المبني للمفعول، لأن التعجب فيه من وصف المفعول لا من وصف الفاعل، وهو وإن كان شاذا فلا بد من شمول التعريف له(1).

ويذكر النحاة أن التعجب يتأتى من خلال ملفوظات كثيرة، منها ما سبق، ومنها أخر، مثل الملفوظ (8) الذي استقرت دلالته على التعجب:

(8) لله دره؛

ولفظة "كَبُر" في قوله تعالى:

(9) أ. ﴿كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ﴾ [غافر: 35].

ب. ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾ [الكهف: 5].

لكن اهتمام النحاة انصب على الصيغ الصرفية التي تؤدي معنى التعجب عادة، وهم في هذا منسجمون ومنطلقاتهم التصورية التركيبية، لكن حصر جهودهم في هذه الصيغ أدى بالدراسات

(1) **المرجع نفسه**: 1/ 398. وقد تغاضى ابن هشام في **أوضح المسالك** عن تعريف التعجب، ولعله كان يريد بذلك تحاشي ما وقع فيه من كان قبله من النحاة الذين حاولوا تعريفه.

اللغوية والبلاغية إلى إغفال تلك الملفوظات، فلم تلق العناية التي تستحق.

أما تلك الصيغ الصرفية، فهي اثنتان(1):

- صيغة **"ما أفعله"**: نحو "ما أحسن زيدا".
- صيغة **"أفعِلْ به"**: نحو "أحسِنْ بزيدٍ".

ويتطرق النحاة بعد ذلك إلى إعراب هذه الصيغ، فيشيرون إلى أن "ما" في الصيغة الأولى اسمية، وأما "أفعَلَ"، فيختلف حول فعليتها أو اسميتها بين البصريين والكوفيين. ولكنهم يجمعون على فعلية الصيغة الثانية "أفعِلْ"، ويذهب البصريون إلى أن لفظه لفظ الأمر ومعناه الخبر، وأنه في الأصل فعل ماض على صيغة "أفعَلَ"، ثم غُيِّرت الصيغة، فقَبُح إسناد صيغة الأمر إلى الاسم الظاهر، فزيدت الباء في الفاعل، ليصير على صورة المفعول به، وهو رأي الجمهور. أما الفراء والزمخشري وابن كيسان وابن خروف، فيقولون إن "أفعل" أمر لفظا ومعنى، وفيه ضمير مستتر وجوبا على أنه فاعل لجميع أفعال الأمر، والباء داخلة على المفعول به للدلالة على التعدية. ويشيرون كذلك إلى أن فعلي التعجب فعلان جامدان ممنوعان من التصرف،

(1) ينظر: **أوضح المسالك**: 3/ 250، 251، **الإتقان في علوم القرآن**: 3/ 228، **حاشية ابن حمدون**: 1/ 397-399.

وعلة ذلك أنهما يدلان على معنى من معاني حرف التعجب الذي كان يستحق الوضع، أو لأنهما أشبها أفعل التفضيل شبها قويا. ثم يعرضون بعد هذا لشروط الفعل الذي يجوز أن يصاغ منه فعلا التعجب[1].

هذا باختصار مجمل ما يمكن استخلاصه من دراسة النحويين لأسلوب التعجب، وواضح أن هذه الدراسة يتزاوج فيها ما هو تركيبي بما هو دلالي إلى درجة التداخل التام أحيانا، وهي رغم ذلك دراسة قاصرة لأنها تكتفي بدراسة الصيغ الدالة على التعجب، وتتتبع خصائصها الصرفية والتركيبية، وتعتني بصور اشتقاقها وإعرابها، ولكنها تهمل تماما دراسة البنيات اللغوية الدالة على التعجب، بمقتضى القوة التكلمية المتمعجمة التي صارت لصيقة بها لا تفارقها مهما اختلف سياق استعمالها أو مقام ورودها، رغم أنها معهودة الاستعمال لديهم، وهي أول ما يستفتحون به الباب؛ من قبيل الملفوظات (6) و(7) و(8) و(9) المذكورة آنفا.

وهي قاصرة أيضا من وجه آخر، لأن البنيتين اللغويتين اللتين تؤديان، بمقتضى الوضع، دلالة التعجب، بنيتان تركيبيتان مختلفتان،

(1) ينظر: **أوضح المسالك**: 3/ 251-270، **حاشية ابن حمدون**: 1/ 398-405.

أغراض الكلام في التراث العربي :مراجعة تداولية

لكن النحاة لم يدرسوا أسباب اختلافهما، وكان لهذا أثره على البلاغيين الذين لم يدرسوا ما ينتج عن ذلك من اختلافات على المستوى الدلالي بين التعجب بصيغة "ما أفعل" أو بصيغة "أفعل به"، والقاعدة المعروفة تقول إن أي **تغيير في المبنى لا بد أن يتبعه تغيير في المعنى**. ولا نرى سببا لذلك إلا قصور الآلة النحوية التركيبية عن معالجة مثل هذه الظواهر المتغيرة التي يصعب ضبطها دون الاستعانة بآلة مختلفة تهتم بالجانب الدلالي وتستعين بالمعطيات التداولية لضبط أغراض الكلام ضبطا أدق وأشمل.

ويدل التحليل التركيبي لصيغتي التعجب على أن النحاة يعتبرون التعجب غرضا إخباريا، ويستفاد هذا من قولهم إن صيغة "أفعل به" دالة على الخبر وإن وردت على صورة الأمر. ولم يخالف في هذا إلا بعض الكوفيين الذين قالوا إن التعجب أصله الاستفهام، وفتح آخر "أفعل" للفرق بين الاستفهام والتعجب، وهذا الرأي، بنظر ابن الأنباري، مجرد دعوى لا يقوم عليها دليل إلا بوحي وتنزيل، وليس إلى ذلك سبيل، مع أنه ظاهر الفساد والتعليل؛ «لأن التفريق بين المعاني لا توجب إزالة الإعراب عن وجهه في موضع ما، فكذلك

هاهنا ولأن التعجب إخبار يحتمل الصدق والكذب، والاستفهام استخبار لا يحتمل الصدق والكذب؛ فلا يصح أن يكون أصلا»(1).

وتكاد الدراسة التداولية تزكي هذا التحليل، فهي لا تعد التعجب نمطا جمليا يقابل الخبر والاستفهام والأمر ولا هو قوة تكلمية تقابل السؤال والوعد والوعيد والإنذار وغير ذلك، وإنما هو وجه من الوجوه القضوية يعبر به المتكلم عن موقفه من مضمون القضية كأن يستحسن أو يستقبح أو يندهش؛ أو بعبارة أخرى، إن التعجب هو أحد المواقف "الانفعالية" التي يمكن أن يتخذها المتكلم من محتوى الملفوظ القضوي(2)، من حيث صدقه أو كذبه، ولهذا يقترح أحمد المتوكل تحليل الملفوظات التعجبية على أساس أنها ملفوظات قوتها التكلمية هي "الإخبار" أو "الاستفهام"، ووجهها القضوي تعجب يتحقق بواسطة صيغ المحمول أو فعلا التعجب بتعبير القدماء ("ما أفعل" أو "أفعل بـ") كما في (10. أ-ب)، أو بواسطة التنغيم

(1) **الإنصاف في مسائل الخلاف**: 1/ 137.

(2) يوافق هذا تعريف الرضي الأستراباذي للتعجب حين قال: «واعلم أن التعجب: انفعال يعرض للنفس عند الشعور بأمر يخفى سببه، ولهذا قيل: إذا ظهر السبب بطل العجب» (**شرح الكافية لابن الحاجب**: 2/ 1088). وهو في الحقيقة تعريف دلالي تداولي لا علاقة له البتة بالتركيب.

Intonation كما في (10. ج)، أو على شكل عبارات دالة على التعجب كما في (10. د)، أو بواسطة فعل مستعمل استعمالا إنشائيا Performatif كما هو الشأن في (10. هـ)(1):

(10) أ. ما أجمل هندا!

ب. أعظم بزيد!

ج. إن هذا الشاي ممتاز!

د. عجبا، صالح زيد عمرا!

هـ. أَعْجَبُ أن صالح زيد عمرا!

وإضافة إلى البنيات اللغوية السابقة يشير النحاة إلى بنية أخرى دالة على التعجب أيضا، لكنهم لم يدرسوها في باب "التعجب"، بل في باب "النداء"، وذلك لاشتمالها على حرف النداء "يا"، رغم أن قصد المتكلم منها هو التعجب، وإن صيغ على صورة النداء(2)، ومثال ذلك الملفوظات التالية:

(1) ينظر: المتوكل، أحمد: **قضايا اللغة العربية في اللسانيات الوظيفية: البنية التحتية أو التمثيل الدلالي التداولي**: 179-180، 141 (هامش 2)، المتوكل، أحمد: **قضايا اللغة العربية في اللسانيات الوظيفية: بنية المكونات أو التمثيل الصرفي التركيبي**: 90 (هامش 18).

(2) ينظر: **الصاحبي في فقه اللغة**: 182، **أوضح المسالك**: 4/ 51.

(11) أ. يا له فارسا!

ب. يا له جاهلا!

ج. يا للمصيبة!

د. **يا عَجَباً** مِنْ هَذِهِ الفَلِيقَهْ   هَلْ تُذْهِبَنَّ القُوَباءَ الرِّيقَهْ[1]

هـ. وَيَوْمَ عَقَرْتُ لِلْعَذارى مَطِيَّتي

فَيا عَـجَباً مِنْ كورِها المُتَحَمَّلِ[2]

فنحن هنا أمام صورتين مختلفتين؛ الأولى تبتدئ باللام كما في (11. أ-ج)، والأخرى هي ما يختم بالألف المعوض بها اللام، وهو شأن (11. د-هـ)، ولهذا عاملها النحاة معاملة المستغاث منه في أحكامه الإعرابية، ولم يراعوا الاختلافات الدلالية بين التعجب والاستغاثة، إلا أنهم رغم ذلك قدموا مبررات دلالية تفسر دواعي نداء المتعجب منه، وهي[3]:

1) تعظيم المرء أمرا رآه لسبب ما، فينادي جنس ما رآه، نحو: "يا للماء"، "يا للدواهي"...

(1) لراجز مجهول، ينظر: **مغني اللبيب**: 486، **أوضح المسالك**: 4/ 51 (هامش 2 للمحقق).

(2) لامرئ القيس، ينظر: **أوضح المسالك**: 4/ 51 (هامش 2 للمحقق).

(3) **أوضح المسالك**: 4/ 51 (هامش 1 للمحقق).

2) تعظيم المرء أمرا رآه لسبب ما، فينادي من له نسبة إليه ومعرفة به وتمكن منه، نحو: "يا للعلماء"، "يا لأهل الحجى"...

4. 2: النداء

يجمع البلاغيون على أن "**النداء**" من الأغراض الإنشائية التي يفردون لها بابا في مصنفاتهم، وهو أحد معاني الكلام التي حظيت باهتمام النحاة، إلا أن عنايتهم كانت موجهة أساسا نحو البناء التركيبي للصور التي ترد فيها حروف النداء، خاصة "يا"، دون بنائها الدلالي، وقد تأسست على هذه الحقيقة معطيات تركيبية غنية لها أثرها في توجيه الدراسات الدلالية لهذا الغرض الإنشائي.

يطلق النداء في اللغة على الصوت، أما في الاصطلاح فمن تعاريفه المعتمدة لدى النحاة نذكر:

- **سيبويه** (100هـ): «كل اسم مضاف فيه فهو نصب على إضمار الفعل المتروك إظهاره. والمفرد رفع، وهو في موضع اسم منصوب»[1].
- **المكودي** (807هـ): «الدعاء بحروف مخصوصة»[2].

(1) **الكتاب**: 2/ 182.

(2) **حاشية ابن حمدون**: 2/ 55.

والفرق بين التعريفين واضح، فالأول تركيبي محض يستند إلى مكونات الجملة لتحديد مفهوم النداء، وينطلق من تصور بنيتين إحداهما ظاهرة مقيسة على بنية أخرى مضمرة؛ وهو ما يتضح من خلال المثال التالي:

(12) يا زيدُ؛

إذ يمكن تعويض (12) بجملة أخرى يحذف فيها حرف النداء، ويستبدل به فعل مثل:

(13) أ. أدعو زيداً.

(14) ب. أنادي زيداً.

أي أن المنادى في أصله مفعول به منصوب بفعل مضمر وجوبا تقديره "أدعو" أو "أنادي"، وهو ما عبر عنه التعريف الثاني بلفظ "الدعاء"، مختصرا ما جاء في الحد الأول، ومما يدل على صحة هذا الرأي أن المتكلم حين يصف زيدا يحق له أن يقول: "يا زيدُ الظريفَ" بنصب النعت حملا على الموقع، أو يقول: "يا زيد الظريفُ" بالرفع حملا على اللفظ، وهذا هو الأصل في كل منادى[1].

(1) الإنصاف في مسائل الخلاف: 1/ 326-327. وينظر: شرح ابن عقيل: 3/ 258-259.

وإنما وجب إضمار الفعل لأربعة أسباب[1]:

1) الاستغناء بظهور معناه.

2) تحاشي إظهار الفعل لأنه يدل على الإخبار، والحال أن القصد هو الإنشاء.

3) كثرة استعمال النداء في كلام العرب.

4) تعويض الفعل بحرف النداء، ومعلوم أن العرب لا تجمع في الكلام بين العوض والمعوض منه.

والذي يهم موضوع بحثنا العلة الثانية، لأن عملية الإنابة توهم أن لفظ "أدعو" قد يستعمل للإخبار، والحال أنه فعل إنشائي صريح Performatif explicite، إلا أن خلط القدماء بين الخبر باعتباره غرضا تكلميا والخبر باعتباره أسلوبا، أدى بهم إلى اعتبار كل ما يأتي وفق هذا الأسلوب خبرا، وإن كان المقصود منه الإنشاء، ويؤكد هذا قول ابن هشام الأنصاري: «وقول ابن الطراوة: النداء إنشاء وأدعو خبر سهو منه، بل أدعو المقدر إنشاء كبعت وأقسمت»[2].

وقد تعلل ابن جني (392هـ)، مقتديا بأستاذه أبي علي الفارسي (377هـ)، بخبرية "أدعو" و"أنادي" لكي يرفض عاملية

(1) أوضح المسالك: 4/ 3 (حاشية المحقق).

(2) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: 488.

الفعل المقدر في المنادى، فقال: «ألا ترى أنه لو تجشم إظهاره فقيل: "أدعو زيدا وأنادى زيدا" لاستحال أمر النداء فصار إلى لفظ الخبر المحتمل للصدق والكذب، والنداء مما لا يصح فيه تصديق ولا تكذيب»(1). ويقترح أن يكون العامل هو حرف النداء نفسه على سبيل النيابة عن الفعل والعوض به منه، وجعل المنادى مشبها بالمفعول به لا مفعولا به كما هو عند الجمهور. وتأكيدا لدعواه يقارن ابن جني بين أداة النداء "يا" وأدوات الاستفهام "هل" والنفي "ما" والاستثناء "إلا"، ويعتبر أن لـ "يا" خاصية في قيامها مقام الفعل ليست لسائر الحروف؛ وذلك أن "هل" تنوب عن "أستفهم"، و"ما" تنوب عن "أنفي"، و"إلا" تنوب عن "أستثني"، وتلك الأفعال النائبة عنها هذه الحروف هي الناصبة في الأصل، فلما انصرفت عنها إلى الحروف أسقطت عمل تلك الأفعال، طلبا للإيجاز ورغبة عن الإكثار، وليس كذلك "يا"، لأنها نفسها هي العامل الواقع على زيد، وحالها في ذلك حال "أدعو" و"أنادي" في كون كل واحد منهما هو العامل في المفعول(2)؛ ويعني هذا أن أداة النداء يذكر بعدها اسم واحد، كما لو ذكرناه بعد الفعل المستقل بفاعله إذا كان متعديا إلى مفعول واحد كـ

(1) ابن جني، أبو الفتح عثمان: **الخصائص**: 1/ 186.

(2) **نفسه**: 2/ 276-277. وينظر: **أوضح المسالك**: 4/ 3 (حاشية المحقق).

"ضربت زيدا" و"لقيت قاسما"، وليس كذلك حرف الاستفهام وحرف النفي، لأنهما يدخلان على الجمل المستقلة مثل: "ما قام زيد" و"هل قام أخوك"، «فلما قويت (يا) في نفسها، وأوغلت في شبه الفعل، تولت بنفسها العمل فإن قلت: فإنما تذكر بعد (إلا) اسما واحدا أيضا، قيل: الجملة قبل (إلا) منعقدة بنفسها، و(إلا) فضلة فيها، وليس كذلك (يا) لأنك إذا قلت: (يا عبد الله) تم الكلام بها وبمنصوب بعدها، فوجب أن تكون هي كأنها الفعل المستقل بفاعله والمنصوب هو المفعول بعدها»(1).

لكن جمهور النحاة انتصروا للدعوى الأولى، ودليلهم أن حرف النداء قد يحذف من الكلام، وحينئذ يكون العوض والمعوض منه محذوفين، والعرب لا تجمع بين حذف العوض والمعوض منه كما لا تجمع بينهما في الذكر، واختاروا القول بأن ناصب المنادى هو فعل مضارع مضمر إضمارا واجبا، وأن المنادى ضرب من المفعول به(2). وفي المسألة مذاهب أخرى، إلا أننا سنقتصر على ما ذكر، لأنها الأشهر، ولأن ما يهم الدراسة هو ارتكاز النحاة على ثنائية (خبر/إنشاء) لتعليل أقوالهم في النداء.

(1) **الخصائص**: 2/ 277-278.

(2) ينظر: **أوضح المسالك**: 4/ 3 (حاشية المحقق).

ويلاحظ أن النحاة يحصرون حروف النداء في ثمانية هي: "الهمزة"، و"أيْ"، و"يا"، و"أيا"، و"هيا"، و"وا"، وذكروا أن منها ما هو لنداء القريب كالهمزة المفردة، ومنها ما هو لنداء البعيد كـ"يا"، واختلفوا في استعمال بقية الحروف وخصائص ورودها. وبعد أن يحيطوا بذلك ينصرفون إلى الحديث عن أقسام المنادى وأحكامه، وأقسام تابع المنادى المبني وأحكامه، وأقسام المنادى المضاف للياء، ثم يذكرون الأسماء التي لازمت النداء، قبل أن ينتقلوا إلى الحديث عن أبواب أُخر (وهي على الحقيقة أغراض دلالية أخرى) يرون أن لها ارتباطا وثيقا بباب النداء؛ كالاستغاثة، والندبة، والترخيم، والاختصاص، والتحذير، والإغراء، ويدرسون صورها التركيبية وعوامل الاتفاق والاختلاف بينها وبين صور النداء، ويميل أغلبهم إلى الاستناد على معايير دلالية غير تركيبية في التفريق بينها، ويكفي التأمل في التعريفين الآتيين لكي يتأكد لنا الأمر:

* **التحذير:** ويعرفه ابن هشام بأنه «تنبيه المخاطب على أمر مكروه ليجتنبه»(1). ويعرفه المكودي بأنه «تنبيه المخاطب على مكروه يجب الاحتراز منه»(2). وليس الأمر كما ذكرا، لأن مباحث علم

(1) **أوضح المسالك**: 4/ 75.

(2) **حاشية ابن حمدون**: 2/ 98.

النحو إنما تتعلق بأحوال الكلمات العربية وأبنيتها التركيبية من جهة الإعراب والبناء، فالأولى أن يعرف التحذير اصطلاحا بنحو ما ذكره ابن الحاجب (646هـ) بقوله: «الاسم المنصوب بفعل مضمر... الخ»(1).

* **الندبة:** ويحدها بعضهم حدا طريفا كقول ابن يعيش إن «المندوب مدعوٌّ (...)، لكنّه على سبيل التفجّع، فأنتَ تدعوه، وإن كنتَ تعلم أنّه لا يستجيب كما تدعو المستغاثَ به وإن كان بحَيْثُ لا يسمع، كأنّه تعدّه حاضرًا. وأكثرُ ما يقع في كلام النساء لضُعْفِ احتمالهنّ، وقلةِ صَبْرهنّ»(2). ومثله قول ابن حمدون: «هي نداء المتفجع عليه أو منه، وهي من كلام النساء في الغالب»(3).

وقد أدرك سيبويه دور التنغيم في أداء هذا الغرض فقال: «اعلم أن المندوب مدعو، ولكنه متفجَّع عليه، فإن شئت ألحقت في آخر الاسم الألف، لأن الندبة، كأنهم يترنمون بها؛ وإن شئت لم تُلحق

(1) ينظر: **أوضح المسالك**: 4/ 75 (حاشية المحقق).

(2) ينظر: **شرح المفصل**: 1/ 358، **أوضح المسالك**: 4/ 72-73، **حاشية ابن حمدون**: 2/ 96.

(3) **حاشية ابن حمدون**: 2/ 80.

كما لم تلحق في النداء»[1]. فكأنه يماثل بين الندبة والنداء في الصيغة والأداء، ويفرق بينهما من حيث التنغيم الذي تؤدى به الندبة عند إلحاق الألف في آخر الاسم المندوب، فضلا عن الدلالة على التفجع. وهو تحليل متقدم من حيث دقته على تعاريف النحاة المتأخرين، إذ لا يعني اشتراك تلك البنيات اللغوية في الأحكام التركيبية الاشتراك أيضا في الأحكام الدلالية، وهو ما نجده أيضا عند الوقوف على جمل من قبيل:

(15) أ. اللهم اغفر لنا أيتها العصابة.

ب. نحن معاشر الأنبياء لا نورث.

فهي دالة على الاختصاص، وهو عند النحاة شبيه بالنداء، ومن ثم شاركه في أحكامه الإعرابية. ويوافق النحاة البلاغيين في قولهم بإنشائية النداء، ومن ثم لا يحتمل الصدق أو الكذب، ولكنهم يعدون هذا النوع من الجمل (15. أ-ب) جملا خبرية استعملت في صورة النداء من باب التوسع أو المجاز[2]، أي أن الاختصاص أسلوب ليست له قوة تكلمية إنشائية، وإنما يحمل دلالة تقريرية محايدة، ويؤكد هذا الرأي أن الفعل المضمر "أخص" النائب عن أسلوب

(1) **الكتاب**: 2/ 220.

(2) ينظر: **أوضح المسالك**: 4/ 72 (حاشية المحقق).

أغراض الكلام في التراث العربي :مراجعة تداولية

الاختصاص لا يدل على أي إنجاز لفعل أو إنشاء لواقع جديد، كما أنه محتمل للصدق والكذب.

4. 3: القسم

القسم من مواضيع علم النحو التي قلما يفرد لها النحاة بابا مستقلا، ويرد ذكره عادة عند الحديث عن معاني حرف "الواو"، لكن الزمخشري أفرده بفصل خاص ضمن أصناف ما يشترك فيه الاسم والفعل[1]، أما البلاغيون فيعتبرونه نوعا من أنواع الإنشاء غير الطلبي ولا يتجاوزون ذكر بعض الصيغ التي يتم بها في عبارات قليلة، مكتفين بما ذكره النحاة في مصنفاتهم.

وقد كان وراء اهتمام النحاة بهذه البنية اللغوية دوافع دينية شرعية، لما يشتمل عليه القرآن الكريم من آيات كثيرة يقسم فيها الله سبحانه وتعالى، مثل: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى﴾ [النجم: 1]، ﴿وَالصُّبْحِ إِذَا أَسْفَرَ﴾ [المدثر: 34]، ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الحجر: 92]، ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الحجر: 72]، ﴿لا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [البلد: 1]. وفضلا عن ذلك، فإن لأسلوب للقسم ارتباطا وثيقا بأمور الحياة الاجتماعية والاقتصادية، خاصة شؤون القضاء والشهادات والأيمان،

(1) ينظر: **شرح المفصل**: 9/ 90.

فكان من الطبيعي أن يتفق النحاة على اعتبارها بنية خبرية قابلة للتصديق والتكذيب، ومن هنا كانت حقيقة القسم عندهم هي ضم جملة خبرية إلى مثلها تكون كل منهما فعلية أو اسمية أيضا تؤكد الثانية بالأولى، متضمنة اسما من أسماء الله تعالى أو صفة من صفاته، وربما كان ذلك باسم غيره مما يعظمه المقسم(1).

وللقسم صيغ ذكرها النحاة والبلاغيون، منها حروف القسم: الواو، والباء، والتاء، ومنها صيغ تعبيرية صارت بمقتضى الاستعمال والاطراد دالة دائما على القسم، مثل: "لعمري، لعمرك، لعمر أبيك، لعمر الله، أَيْمُنُ اللّهِ"(2). ويذهب النحاة إلى أن أصل حروف القسم هو الباء الجارة، لأن الفعل يظهر معها، كما في قولنا: "أقسم بالله"، و"حلفت بالله"، ولأن أفعال القسم كلها لازمة والباء هي المعدية لها إلى ما بعدها، ولأنها أيضا تدخل على كل محلوف به من ظاهر ومضمر نحو: "بالله لأفعلن" و"بك لأفعلن"(3).

---

(1) العلائي، ابن كيكلدي (761هـ): الفصول المفيدة في الواو المزيدة: 238.

(2) ينظر: شرح المفصل: 5/ 245-246 و254، معجم المصطلحات البلاغية وتطورها: 1/ 333.

(3) الفصول المفيدة في الواو المزيدة: 239 و76، شرح المفصل: 5/ 245 و251 و254 و257، مغني اللبيب: 143.

يستفاد مما سبق أن وظيفة القسم هي توكيد ما يحمله المحتوى القضوي من إثبات أو نفي، كما في المثال التالي:

(16) والله لا أقومن؛

فالجملة (15) تتركب من بنيتين: بنية أولى أصلية هي عبارة عن جملة فعلية منفية، وهو ما يطلق عليه النحاة جملة جواب القسم، وبنية ثانية تتصدر الجملة الفعلية قصد تأكيد ما تتضمنه من خبر ولإزالة الشك عن المخاطب، وهي المقصودة بجملة القسم في اصطلاح النحاة. وإنما كان جواب القسم نفيا أو إثباتا لأنه خبر، والخبر ينقسم إلى قسمين نفيا وإثباتا، وهما اللذان يقع القسم عليهما. ويشبه النحاة بنية القسم ببنية الشرط والجزاء، لأن كلتا البنيتين لا تستقلان بنفسهما حتى ينضم إليهما جزء آخر، ولا يمكن الإخبار بمجرد الحلف أو القسم بالله(1)، أما جملة مثل:

(17) أقسم بالله؛

فلا يعد النحاة صدورها جائزا إلا باقتراض سياق استعمالي تقوم تلك الجملة بتأكيد محتواه القضوي.

---

(1) ينظر: شرح المفصل: 5/ 244، 247-248.

ويبدو ظاهر هذا الرأي مناقضا لمذهب البلاغيين في إنشائية القسم، وإن كانوا يعتبرون أكثر أقسام الإنشاء غير الطلبي أخبارا في الأصل نقلت إلى الإنشاء، ولعل ما تسبب في هذا الاضطراب هو تقسيم اللغويين العرب تراكيب القسم إلى قسمين: جملة قسم وجملة جواب قسم، والحقيقة أنها تتكون من جملة بسيطة واحدة تتضمن قضية؛ مثل "عدم القيام" في (16)، ومؤشر لوجه قضوي يكون إما مركبا اسميا، مثل "والله" في (16)، أو فعل قسم مستعمل استعمالا تكلميا إنجازيا، مثل "أقسم" في (17)؛ أي أن القسم لا يشكل إلا مجرد وسيلة للتعبير عن موقف المتكلم من القضية؛ مثله في ذلك مثل التعجب، إلا أن هذا الموقف لا يخرج عن تأكيد المحتوى القضوي، أو الزيادة في تأكيده[1]. ومن النحاة القدماء من شكك في كون التراكيب القسمية مؤلفة من جملتين، ومنهم ابن هشام الأنصاري الذي يرى أن الجملتين مرتبطتان ارتباطا صارتا به كالجملة الواحدة وإن لم يكن بينهما عمل، وبنظره أن جملة القسم إنشائية لأنها غير مقصودة،

(1) ينظر: قضايا اللغة العربية في اللسانيات الوظيفية: البنية التحتية أو التمثيل الدلالي التداولي: 180.

وإنما المقصود جملة الجواب، وهي خبرية، ولم يؤت بجملة القسم إلا لمجرد التوكيد لا للتأسيس[1].

وهكذا ينتفي الإشكال وتتضح المسألة، وإن كنا نرى أن الحاجة لا تزال ملحة لدراسة بنية القسم دراسة تركيبية تحدد خصائصها التوزيعية وتفسر علاقات الترابط بين طرفيها، وما ذلك إلا لأن علوم النحو العربي والبلاغة كذلك لا تقدم لنا من المعطيات ما يكفي لكي تصبح منطلقا لدراسة حقيقية تشمل جميع مستويات الوصف اللغوي، أو أنه يجب البحث عن تلك المعطيات في مصادر أخرى، تطبيقية وتجريبية، اضطرت للتعامل مع هذه البنية بكثرة، ونعني بها كتب التفاسير وإعجاز القرآن الكريم، وإن كانت في الغالب معطيات دلالية تداولية. وهو ما لا يتسع له المقام هنا لكن التنبيه عليه قد يفتح آفاقا جديدة أمام الباحثين والدارسين لموضوع أغراض الكلام.

(1) مغني اللبيب: 530-531.

4. 4: الاستفهام

الاستفهام عند البلاغيين من الأغراض الإنشائية الطلبية، وقد حظي بعناية واسعة منهم فاقت عنايتهم بغيره، وقد خصص له شيخهم عبد القاهر الجرجاني (471هـ) فصولا كثيرة درس من خلاله أشكال التقديم والتأخير في اللغة العربية، وأثر ذلك في نظم الجمل، وكانت تحليلاته كاشفة وبصيرة استطاعت استخراج معاني الهمزة في استعمالات كثيرة ومختلفة، وأن يفرق بين إفادتها بطريقة الاستفهام[1]، وحذا حذوه فخر الدين الرازي (606-544هـ)، فرتب كلامه في مباحث مخصوصة، كانت أشد إحكاما، وأكثر دقة، وأقوى ضبطا لمفردات بحثه، وجزئيات موضوعه من الجرجاني[2]، وكانت تلك هي البداية التي أضاءت الطريق أمام السكاكي (626هـ) ونبهته إلى جمع الأغراض وتنظيمها وإدراجها ضمن مبحث أعم هو "علم المعاني"، ويكفي الرجوع إلى كتابه "مفتاح العلوم" لكي نرى مقدار الحجم الذي خصصه لغرض الاستفهام مقارنة بغيره من

(1) أبو موسى، محمد: البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري وأثرها في الدراسات البلاغية: 104.

(2) ينظر: نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز: 46-47 (مقدمة المحقق).

الأغراض. أما البلاغيون المتأخرون فكانوا تبعا لما أتى به هؤلاء الشيوخ، شارحين ومفسرين، مع بعض الإضاءات الجديدة التي سارت على درب السابقين في العناية بهذا الغرض.

وبخلاف ذلك، اتبع النحاة خطة مغايرة، فلم يدرسوا الاستفهام باعتباره أسلوبا أو غرضا له مجاله الخاص ضمن أبواب محددة، وإنما تناولوه باعتباره مسائل متعلقة بأبواب في النحو متفرقة[1]، ولعلهم لذلك لم يسعوا إلى تعريفه تعريفا يحدد طبيعته التركيبية وخصائصه الصورية. وجل ما نجده لديهم هو تعريفه تعريفا لغويا دلاليا، مع بعض الأمثلة الدالة على حقيقته، مثل قول ابن يعيش: «الاستفهام والاستعلام والاستخبار بمعنى واحد فالاستفهام

(1) ولنأخذ مثالا على ذلك ابن هشام الأنصاري؛ فقد تطرق إلى بعض مسائله في كتابه "أوضح المسالك" في مباحث متنوعة ومتفرقة، منها: باب شرح المعرب والمبني (1/ 30)، باب "لا" العاملة عمل إن (2/ 24 -25)، باب الأفعال الداخلة بعد استيفاء فاعلها على المبتدأ والخبر، فتنصبهما مفعولين (2/. 62)، باب الاشتغال (2/ 161، 165، 168)، باب أفعل التفضيل (3/ 293)، باب إعراب الفعل (4/ 184)، باب كنايات العدد (4/ 264 -273)، باب الحكاية (4/ 280)، باب الإمالة (4/. 367 -370)، باب الإبدال (4/ 385).

مصدر استفهمت أي طلبت الفهم وهذه السين تفيد الطلب»[1]، أو قول ابن هشام: «وحقيقته طلب الفهم، نحو: أزيد قائم»[2]. ولا يعد ذلك نقيصة، لأن الاستفهام معنى من المعاني، وغرض النحاة متعلق بالتراكيب والصور المؤدية للمعاني لا المعاني في حد ذاتها، ولذلك انصب اهتمامهم على الأدوات الدالة على الاستفهام، فقسموها إلى قسمين[3]:

- حروف، وهي: الهمزة، وهل، وأم.
- وأسماء، وهي: ما، ومن، وأي، وكم، وكيف، وأين، وأنى، ومتى، وأيان.

وبتتبع كلام النحاة في أدوات الاستفهام نجدهم يقولون بأولية الهمزة وتقدمها على غيرها، حتى إنهم يعدونها الأصل، ولذلك خصوها ببعض الأحكام، من أهمها:

- جواز حذفها في ضرورة الشعر إن كان في اللفظ ما يدل على الاستفهام[4]، كقول عمر بن أبي ربيعة (93هـ):

---

(1) شرح المفصل: 5/ 99.

(2) مغني اللبيب: 17.

(3) مفتاح العلوم: 308، وينظر: شرح المفصل: 5/ 99.

(4) ينظر: مغني اللبيب: 19-20، شرح المفصل: 5/ 103.

(18) فَوالله ما أدري، وَإِنّي لَحاسِبٌ،

بِسَبْعٍ رَمَيْتُ الجَمْرَ أَمْ بِثَمانِ؟[1]

والمراد: "أبسبع"، ويدل على ذلك قوله: "أم بثمان". ومعلوم أن "أم" المتصلة عديلة الهمزة في الدلالة على استفهام التصور.

ومثاله أيضا قول الكميت بن زيد الأسدي (126هـ):

(19) طَرِبْتُ وما شَوْقاً إِلَى البِيضِ أَطْرَبُ

وَلا لَعِباً مِنِّي، وَذو الشَّيبِ يَلْعَبُ؟[2]

أراد "أو ذو الشيب يلعب؟".

- أنها ترد لطلب التصور، وهو الاستفهام الذي ينصب على مكون واحد من مكونات الجملة، نحو: "أزيد قائم أم عمرو"، ولطلب

---

(1) ابن أبي ربيعة، عمر: **ديوان عمر بن أبي ربيعة**: 362. وقد ورد برواية أخرى في كتب النحاة:

لَعَمْرُكَ مَا أَدْرِي وإِنْ كُنْتُ دَارِيًا   بِسَبْعٍ رَمَيْنَ الجَمْرَ أَمْ بِثَمانِ

ينظر: **الكتاب**: 3/ 175، **أمالي ابن الشجري**: 1/ 407، **مغني اللبيب**: 20، يعقوب، إميل بديع: **المعجم المفصل في شواهد اللغة العربية**: 8/ 186.

(2) كذا روي في شواهد النحاة. ينظر: **مغني اللبيب**: 20، **أمالي ابن الشجري**: 1/ 407، **المعجم المفصل في شواهد اللغة العربية**: 1/ 235. ورواه شارح شعره بالهمزة، وقال: «وذو الشيب: خبر وليس باستفهام». القيسي، أبو رياش أحمد بن إبراهيم: **شرح هاشميات الكميت**:43.

التصديق، وهو الذي يقع على الجملة برمتها، نحو: "أزيد قائم"، أما "هل" فمختصة بطلب التصديق نحو: "هل قام زيد؟"، وبقية الأدوات مختصة بطلب التصور، نحو: "من جاءك؟"، و"ما صنعت؟"، و"كم مالك؟"، و"أين بيتك؟"، و"متى سفرك؟"[1].

- أنها تدخل على الإثبات، كما تقدم في الأمثلة السابقة، وعلى النفي نحو قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشرح: 1]، وقوله عز وجل: ﴿أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ﴾ [آل عمران: 165]، وينقض هذا أن "أم" تشاركها في ذلك، تقول: "أقام زيد أم لم يقم"[2].

- تمام التصدير، بدليلين أحدهما: أنها لا تذكر بعد "أم" التي للإضراب كما يذكر غيرها، فلا يصح أن تقول: "أقام زيد أم أقعد؟"، ولكن تقول: "أقام زيد أم هل قعد؟"، والثاني: أنها إذا كانت في جملة معطوفة بالواو أو بالفاء أو بـ "ثم" قدمت على العاطف تنبيها على أصالتها في التصدير نحو قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا﴾ [الأعراف: 185]، وقوله سبحانه: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا﴾ [يوسف: 109]، وقوله عز وجل: ﴿أَثُمَّ إِذَا مَا وَقَعَ آمَنْتُمْ بِهِ﴾

(1) ينظر: مغني اللبيب: 21، مفتاح العلوم: 308-309.

(2) ينظر: مغني اللبيب: 21.

[يونس: 51]. أما أخوات الهمزة فتتأخر عن حروف العطف «كما هو قياس جميع أجزاء الجملة المعطوفة نحو: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ﴾ [آل عمران: 101]، ﴿فَأَيْنَ تَذْهَبُونَ﴾ [التكوير: 26]، ﴿فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ﴾ [الأنعام: 95]، ﴿فَهَلْ يُهْلَكُ إِلاَّ الْقَوْمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [الأحقاف: 35]، ﴿فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ﴾ [الأنعام: 81]، ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ [النساء: 88]، هذا مذهب سيبويه والجمهور وخالفهم جماعة أولهم الزمخشري»[1].

ولا يخالف الزمخشري (538هـ) في أن للاستفهام صدر الكلام بل يزيد فيقول: «لا يجوز تقديم شيء مما في حيزه عليه. لا تقول: "ضربت أزيداً"، وما أشبه ذلك»[2]. ويعلل ابن يعيش ذلك قائلا إن ذلك «مِنْ قِبَل أنّه حرفٌ دخل على جملة تامّة خبريّة، فنقلها من الخبر إلى الاستخبار، فوجب أن يكون متقدّمًا عليها؛ ليفيد ذلك المعنى فيها»[3].

(1) المرجع نفسه: 22.

(2) شرح المفصل: 5/ 104.

(3) المرجع نفسه. يذهب الفاسي الفهري إلى أن تصدر الاستفهام غير صحيح في جميع الأحوال، لأن أسماء الاستفهام التي يعتبرها مركبات اسمية أو حرفية أو ظرفية، قد تظل في مكان داخل الجملة دون أن تتصدرها، وذلك في نوعين من

ومن نتائج هذا التصور جزم سيبويه بأن الاستفهام لا يليه إلا الفعل، إلا أن العرب توسعت فيه فابتدؤوا بعده بالأسماء والأصل غير ذلك، ومثال ذلك البنيات التالية[1]:

(20) أ. هل رأيت زيدا؟

ب. أرأيت زيدا؟

(21) أ. هل زيد منطلق؟

ب. أزيد منطلق؟

(22) * هل زيد رأيت؟

فالجمل (21. أ-ب)، في نظر سيبويه، جمل سليمة بمقتضى الاستعمال اللغوي والتوسع، لا بمقتضى الوضع، أما الجملة (22)، فيعدها لاحنة لا تجوز إلا لضرورات الشعر.

وقد درس النحاة التقديم والتأخير في الاستفهام، وكانت لهم فيه خلاصات مهمة تتبعها البلاغيون، فمنها ما قبلوه، ومنها ما رفضوه، ومن ذلك مثلا أن ابن يعيش يرى أن الاستفهام في المثال (20) إنما

الاستفهام: الاستفهام الصدى، والاستفهام المتعدد (ينظر: **اللسانيات واللغة العربية: نماذج تركيبية ودلالية**: 1/ 11)، وكما سنرى، فإن النحو العربي لا يكاد يقول شيئا عن مميزات هذين النوعين من الاستفهام.

(1) الكتاب: 1/ 99.

هو عن الفعل "رأيت"، لأن المتكلم لا يستفهم إلا عما يشك فيه ويجهل عمله؛ أي رؤية زيد لا زيد نفسه، وإذا كان حرف الاستفهام إنما دخل للفعل لا للاسم كان الاختيار أن يليه الفعل الذي دخل من أجله، أما إذا وقع الاسم بعد حرف الاستفهام، وكان بعده فعل، فالاختيار أن يكون مرتفعا بفعل مضمر دل عليه الظاهر؛ لأنه إذا اجتمع الاسم والفعل، كان حمله على الأصل أولى[1].

ويتفق هذا الرأي مع مذهب عبد القاهر حين يفترض أن السؤال لا يكون إلا عن الفعل، ويختلف مع سيبويه حين يرى أن الاختيار تقدير فعل قبل الاسم الداخل عليه حرف الاستفهام، وبهذا يبدو وكأنه موقف ثالث في المسألة. ويرى محمد أبو موسى أن الصواب مع سيبويه لأن المسألة مسألة جواز ومنع، فهي متصلة بقواعد التركيب وقوانين الإعراب، ولأن سيبويه اتصل بالعرب فعرف أساليبهم في الكلام، ولم يتهيأ مثل هذا للجرجاني، والحكم في اللغة إنما يكون لواقع اللغة لا لتحسين البلاغي أو تقبيحه لأسلوب من أساليبها[2].

(1) ينظر: **شرح المفصل**: 1/ 216.

(2) ينظر: **البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري**: 104.

وجملة القول، إن استقصاء ما ذكره النحويون والبلاغيون في دراستهم التركيبية للاستفهام وأحوال أدواته أمر تنوء بثقله أعباء هذه الدراسة، ولا مجال للتفصيل فيه إلا في بحث خاص بهذا الغرض دون غيره، وهو ما يستدعي ممن يتصدى لهذه المهمة ملاحقة المعطيات اللغوية عند اللغويين والبلاغيين والأصوليين العرب ورصد كل القواعد التركيبية والدلالية والتداولية المتعلقة بأدوات الاستفهام كلها، وفحصها في إطار نظري واضح ومحدد. وأقصى ما يمكن الإشارة إليه هو أن اللغويين العرب عامة، والنحاة خاصة، يقتصرون في أمثلتهم وشواهدهم على دراسة صورتين من صور الاستفهام، وهما:

1- **"الاستفهام بالأداة"**: وهو الذي يتطلب وجود أداة الاستفهام في صدر الجملة إضافة إلى التنغيم الاستفهامي، كما هو الشأن في الجمل (20) و(21)؛ وهو النوع الذي حظي بالاعتبار الأكبر في الدراسات التراثية، لوضوحه بتصدر أداة الاستفهام لجمله، وهو الذي قسموه إلى استفهام تصديق واستفهام تصور، كما ألمعنا إلى ذلك آنفا.

2- **"الاستفهام بالتنغيم"**: وهو الذي يخلو من أداةِ استفهام، ولكن يؤدى بتنغيم استفهامي خاص، كما في (18) و(19). وقد وجدنا أن النحاة، محكومين بنظرتهم الأسلوبية، يتجاهلون دور

التنغيم، ويميلون إلى تقدير أداة استفهام محذوفة، إذ لا اعتبار في نظرهم لغير الأسلوب والصيغة التركيبية في استنباط أغراض الكلام، غافلين عن دور القرائن المقامية، ومنها التنغيم، في إرفاد مكونات الملفوظ اللغوية بما ييسر عملية الاستدلال على القصد التكلمي على الاستفهام، لا الركون إلى الإخبار الذي تصرح به الصيغة التركيبية للملفوظ. ومن ذلك مثلا تقديرهم همزة استفهام محذوفة في المثالين السابقين (18) و(19).

وإضافة إلى الصورتين السابقتين، ثمة صور أخرى للاستفهام سكتت عنها كتب النحو والبلاغة القديمة، ومنها:

3- **الاستفهام الصدى:** وهو الذي يتولد عن غياب الأداة الاستفهامية، وينشأ عن تكرار الجملة الخبرية محافظا على الرتبة فيها[1]، ومثاله:

(23) جاء من؟ (بنبر "من").

ويرى أحمد المتوكل أن هذا الضرب من البنيات الاستفهامية من خصائص اللغة العربية المعاصرة؛ لأن النحاة العرب لم يتطرقوا إليها، ومثل له بالجملتين[2]:

---

(1) ينظر: **اللسانيات واللغة العربية**: 1/ 110-111.

(2) ينظر: **دراسات في نحو اللغة العربية الوظيفي**: 140.

(24) صفع زيد من؟

(25) أعطى خالد عليا ماذا؟

4- **الاستفهام المتعدد:** وهو استفهام تصوري ينصب على أكثر من مكون[1]، أي أن الجملة الاستفهامية تشتمل على عدد من أسماء الاستفهام، وما يستفهم المتكلم عن هويته أكثر من موضوع واحد، وأقصى ما يمكن أن تشتمل عليه الجملة الاستفهامية ثلاثة أسماء استفهام كما يدل على ذلك لحن الجملة (26. ب)[2]:

(26) أ. من أخبر من بماذا؟

ب. * من أخبر من بماذا أين متى؟

ويزعم عبد العزيز العماري أن هذه النماذج تبقى نتاج تصور نظري إلى أن يؤكد الاستعمال وضعيتها التطبيقية، ولكنه، وإن كان قد أقر قبل ذلك بقوة التحليل ودقته، يرى أن هذا النوع من الاستفهام المتعدد ليس شائع الاستعمال، ولا تورد كتب النحو والبلاغة نماذج عنه[3]. ولكن قلة استعمالها لا تلغي ضرورة دراستها، أو إنكار وجودها في اللغة العربية. أما تجاهل اللغويين

(1) اللسانيات واللغة العربية: 1/ 110.

(2) ينظر: دراسات في نحو اللغة العربية الوظيفي: 139.

(3) ينظر: أساليب اللغة العربية: دراسة لسانية: 47.

القدماء لها، فليس لجهلهم بوجودها في اللغة، وإنما لهيمنة التصور الأسلوبي في نظرتهم للمسألة، إذ تخالف هذه الأمثلة قاعدة ضرورة تصدر اسم الاستفهام للجملة، فاعتبروها لاحنة. وهو ما لا يلزم الباحث المعاصر الأخذ به في ضوء المناهج اللسانية الحديثة.

5- **الاستفهام غير المباشر الصريح:** ويبتدئ بفعل تكلمي صريح في دلالته على الاستفهام أو ما يقوم مقامه، مثل: أسأل، أستفهم، إني سائلك، سؤالي، يستفتونك... كما في:

(27) أ. ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ﴾ [البقرة: 189].

ب. ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ [البقرة: 217].

ج. ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: 176].

د. قول الشاعر الجاهلي عدي بن زيد:

أَسْأَلُ الدَّارَ، وَقَدْ حَيَّيْتُها

عَنْ حَبِيبٍ، فَإِذا فيها صَمَمْ[1]

6- **الاستفهام غير المباشر الاستلزامي:** ويتولد عن أسلوب موضوع في الأصل للدلالة على قوة تكلمية أخرى غير السؤال، لكن

(1) العبادي، عدي بن زيد: ديوان عدي بن زيد العبادي: 73.

مستعينا بالمقام وسياق الاستعمال أو الاطراد يستدل المخاطب على دلالته على الاستفهام والاستخبار، مثل:

(28) أ. قول عمر بن أبي ربيعة:

يا قَلبِ أَخْبِرْني وفي النَّأْيِ راحَةٌ
إِذا ما نَوَتْ هِنْدٌ نَوًى كَيْفَ تَصْنَعُ[1]

ب. يا صاح، قُلْ لِلرَّبْعِ هَلْ يتكلمُ
فَيُبِينَ عَمّا سِيلَ، أَوْ يَسْتَعْجِمُ[2]

ج. أطلب منك أن تخبرني...

د. أريد أن أعرف...

ه. أجهل..

و. لا أدري...

ز. أحب أن أعرف..

وقد وقف بنعيسى أزاييط عند أمثلة من قبيل (28أ-ز)، ليخلص إلى عدم وجود فرق هام على المستوى الدلالي بين الاستفهام المباشر والاستفهام غير المباشر؛ أي أن لهما القيمة نفسها، مستندا إلى دراسات آلان بيروندوني Alain Berrendonner، في إطار نظريته

(1) ديوان عمر بن أبي ربيعة: 216.

(2) المرجع نفسه: 326.

التداولية الاستبدالية المعترضة على الفرضية الإنجازية لدى أوستن وتلامذته، فالاستفهامان متغيران لبنية وحيدة أساسية بما أن لهما القيمة الدلالية نفسها[1].

والراجح أن السبب في إغفال اللغويين العرب القدماء للبنى الاستفهامية غير المباشرة، هو ورودها وفق صيغ أسلوبية تركيبية تدل عادة على أغراض أخرى؛ فالجمل (27. أ-د) و(28. ج-د) عبارة عن ملفوظات خبرية قوتها التكلمية الممكنة هي التقرير الخبري، لكنها تقبل أيضا أن تحمل قوات تكلمية أخرى كالأمر أو النهي أو السؤال، هي التي تعين القصد التكلمي الخاص للمتكلم؛ ولكي يدرك المخاطب هذا القصد يضطر إلى القيام بعملية استدلالية محترما مجموعة من قواعد التخاطب Maximes de conversation، على رأسها قاعدة الملاءمة Pertinence، لكي يولد من الأسلوب وما يرافقه عند التلفظ بالجملة ما يلائم مقام وروده.

(1) ينظر: أزاييط، بنعيسى: «تحليل الاستفهام في إطار بعض النماذج التداولية اللسانية: في النظرية الاستبدالية»: 89-90. وقد ذكر الكاتب أن المقال جزء من أطروحة لنيل الماجستير بعنوان: «الاستفهام في اللغة العربية: دراسة دلالية تداولية»، نوقشت موسم 1987-1988.

ولذلك فإن الملفوظات التي تجيء بأسلوب خبري، وتكون قد جاءت على أصلها الوضعي يقصد بها غرض الإخبار، أما عندما تجيء تلك الملفوظات في هذا الأسلوب ويقصد منها الدلالة، في مقامات معينة، على أفعال لغوية طلبية، فإن المستعمل يكون قد عدل بها عن أصلها. ومن ثَمَّ فإن دلالة الملفوظات (28. ج-د) على قوة السؤال دلالة غير مباشرة واستلزامية تخاطبيا، ولكنها هي التي تمثل القصد التكلمي الحقيقي لها؛ إذ يقوم المقام بدور هام في عملية توليدها، وهذا ما دعا ديكرو إلى أن يعتبر أول خاصية للاستلزام التخاطبي هي تبعيته للمقام وعدم استقراره، وتكون العلاقة الاستلزامية حينئذ مبنية على الشكل التالي: «إن استعمال المتكلم (م) للملفوظ (ق) داخل السياق المقامي (س) يستلزم (ب)»[1].

والعكس صحيح أيضا؛ فقد يستعمل المتكلم أسلوب الاستفهام والقصد التكلمي منه غرض آخر يستدل عليه المخاطب من سياق الحال؛ فإذا كان المخاطب يعرف أن المتكلم مقاتل أو مصارع فإنه سيستدل من قوله:

(29) هل من مبارز؟

(1) **Dire et ne pas dire:** 131.

أن المتكلم لا يستفهم عن شيء لا يعلمه، وإنما يطلب من يبارزه، ويخبر في الآن نفسه عن شجاعته وجرأته. ويمكن أن تتغير مدلولات الملفوظ الاستلزامية بتغير مقامات وروده وشروط التخاطب، حتى ولو ظلت بنية الملفوظ التركيبية على حالها لم تتغير، وذلك لأن الاستلزام التخاطبي مدلول يتولد عن عملية القول Dire؛ أي التلفظ، لا عن المقول Dit؛ أي الملفوظ نفسه.

وقد تغلب الدلالة الاستلزامية الدلالة الحرفية المباشرة المفهومة من الصيغة التركيبية للاستفهام، لا سيما حين تكون القوتان التكلميتان اللتان يحتملهما الملفوظ الاستفهامي في درجة الملاءمة نفسها، كما هو الشأن بالنسبة للملفوظ التالي مثلا:

(30) هل بإمكانك أن تغلق الباب؟

إذ يمكن فهمه باعتباره سؤالا محضا يلقيه من يريد التعرف، مثلا، على قدرات المخاطب في التنقل فتكون بمعنى:

(31) هل لديك القدرة على التحرك نحو الباب لتغلقه؟

كما يمكن أن يفهم على أنه التماس، فيكون إذَّاك بمعنى:

(32) أرجوك أن تغلق الباب.

وقد يكون الالتباس أخف حين تَغْلُبُ إحدى القوتين التكلميتين على الأخرى كما في الملفوظ (31)؛ حيث من الواضح أن

القوة المستلزمة "الالتماس" أكثر ملاءمة، فيما يخص تأويل هذه الجملة من القوة الحرفية "السؤال":

(33) هل تصاحبني إلى الحديقة هذا اليوم؟

والقوة المستلزمة، وإن غلبت القوة الحرفية، فإنها لا تحجبها كليا، بحيث لا يمنع من أن يفهم الملفوظ (33) على أساس قوته التكلمية الحرفية. ومن هنا ندرك أن مصدر اللبس في ما يفرضه الاستلزام التخاطبي على المخاطب من عمليات تأويلية إضافية تقتضي منه توظيف آليات تأويلية وكفايات لسانية وغير لسانية[1].

غير أن الدلالة المستلزمة عن الملفوظ السابق (32) قابلة لأن تلغى؛ ويفهم المخاطب أن مقصود المتكلم هو مجرد السؤال لا غير، وإن دُرج على وضع هذا الضرب من الملفوظات للتعبير عن "الالتماس".

أما الملفوظات (27. أ-ب) فتدل على الاستفهام دلالة غير مباشرة أيضا، لكن ليس بطريق الاستلزام التخاطبي الاستدلالي، وإنما لأنها مصدرة بفعل تكلمي دال على قوة السؤال دلالة صريحة لا لبس فيها.

(1) ينظر: قضايا اللغة العربية في اللسانيات الوظيفية: البنية التحتية أو التمثيل الدلالي التداولي: 129-130.

وما قلناه عن الملفوظات (28. ج-د)، ينطبق كذلك على الملفوظات (28. أ-ب) التي صيغت وفق أسلوب الأمر، بصيغة "افعل"، لكنها تدل بمقتضى الاستلزام على قوة السؤال كذلك.

تقدم لنا الدراسات النحوية للاستفهام الكثير أيضا مما يمكن أن يفيد دراستنا التداولية لأغراض الكلام؛ فقد انتبه النحاة القدماء مبكرا إلى أن صيغ الاستفهام قد تخرج عن الدلالة على قوة السؤال إلى قوات تكلمية أخرى غير مباشرة، ولهم في ذلك إشارات قيمة كابن جني الذي درس صور خروج الاستفهام إلى التقرير، ويطلق على الاستفهام الدال فقط على قوة السؤال مصطلح "الاستفهام الصريح"، وعلى الاستفهام الذي يستلزم قوة تكلمية خبرية "استفهام التقرير"، ويمثل لكل ذلك بأمثلة واضحة مؤيدة لدعواه[1]. وهذه فكرة هامة شغل بيانها عبد القاهر، وأشار إليها عند حديثه عن مواضع التقديم والتأخير في الاستفهام[2]، وقد ذكر أن الهمزة في قولنا: "أأنت فعلت

(1) الخصائص: 2/ 463-464.

(2) البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري: 107.

ذاك؟"، أو قوله تعالى: ﴿أَأَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِآلِهَتِنَا يَا إِبْرَاهِيمُ﴾ [الأنبياء: 62]، تقرير بفعل قد كان، وإنكار له لما كان، وتوبيخ لفاعله عليه(1).

ويدخل هذا في نظرنا ضمن ما يسميه التداوليون والوظيفيون بالقابلية للتحجر (أو التمعجم Lexicalisation)، حيث تميل الاستلزامات التخاطبية إلى التحجر في الأساليب التي ترد فيها، وتكون النتيجة أن تتحول وضعيتها، عبر التطور اللغوي، من قوة استلزامية إلى قوة حرفية من الدرجة الثانية، وقد تصير قوة حرفية لا يدل الأسلوب على غيرها، وفي هذه الحالة تصبح أسرع ورودا إلى ذهن المخاطب من المدلولات التي كانت تعد في البداية هي المدلولات الصريحة(2).

وتوضيحا لذلك لنقارن بين الملفوظين (34) و(35):

(34) هل تستطيع أن تناولني الملح؟

(35) ألم أنذرك؟

إذ تواكب الملفوظ (34) قوتان تكلميتان: قوة حرفية "السؤال"، وقوة استلزامية "الالتماس"، إلا أن القوة المستلزمة مضارعة للقوة الحرفية بالنظر إلى أن استخدام فعل "استطاع" يحولها إلى قوة حرفية من

(1) ينظر: دلائل الإعجاز: 113-114. وينظر أيضا: نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز: 300-301.

(2) **Les régulations du discours**: 102.

الدرجة الثانية. ولئن كانت القوة التكلمية المستلزمة تعدل أهمية القوة الحرفية في (34)، فإنها في الملفوظ (35) تكاد تكون القوة الحرفية الوحيدة، فالذي يتبادر إلى الفهم من الملفوظ (35) هو الإخبار المثبت، على أساس أنها ترادف (36)، لا السؤال:

(36) لقد أنذرتك!

ويمكن أن نقول إن مسلسل التحجر التكلمي للاستلزام التخاطبي يمر بالمراحل التالية(1):

1) تلحق القوة المستلزمة، في المرحلة الأولى، بالقوة الحرفية على أساس أنها قوة ثانوية قابلة للإلغاء، وتكون الغلبة طبعا للقوة الحرفية.

2) في المرحلة السابقة تظل القوة المستلزمة مرتبطة بالمقام، بحيث يمكن أن ترد في مقامات وأن تعلق، أو أن تلغى إلغاء، في مقامات أخرى، وتنتقل القوة المستلزمة، مع الاستعمال، تدريجيا، من وضع قوة ثانية إلى وضع قوة أولى، فتصبح القوتان متساويتين من حيث الأهمية، بحيث يمكن أن نقول إن الملفوظ آنذاك يتضمن قوتين تكلميتين حرفيتين اثنتين وضعا.

(1) ينظر: قضايا اللغة العربية في اللسانيات الوظيفية: البنية التحتية أو التمثيل الدلالي التداولي: 129، آفاق جديدة في نظرية النحو الوظيفي: 24-25.

3) لا تلبث القوة المستلزمة أن تغلب القوة الحرفية الأصلية، فتنزع إلى محوها محوا، فتصبح بذلك القوة الحرفية الوحيدة.

وقد وقف اللغويون العرب على هذه الظاهرة عند تأملهم في علاقة همزة الاستفهام بالفعل التالي لها، فقالوا عند تأملهم في قوله تعالى:

(37) ﴿أَأَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِآلِهَتِنَا يَا إِبْرَاهِيمُ﴾ [الأنبياء: 62].

بأن الهمزة دالة على التقرير بالفاعل، بخلاف لو قالوا: "أفعلت؟"، إذ يصير المطلوب تقريره بالفعل، ولو قيل: "أهذا فعلت؟"، لانصرف التقرير إلى المفعول؛ وفي تلك الحالات جميعها تكون القوة المستلزمة هي الأكثر ملاءمة من قوة "السؤال" التي تكاد تمحي انمحاء تاما، بحكم اطراد ورود تلك الصيغ للدلالة على التقرير بفعل قد كان، وإنكار لم كان، وتوبيخ للفاعل عليه[1].

(1) ينظر: دلائل الإعجاز: 113-114، الإيضاح في علوم البلاغة: 137، دلالات التراكيب: 224-225، البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري وأثرها في الدراسات البلاغية: 105.

ولعل تعريف السكاكي للاستفهام يستوعب في نظرنا هذه الممكنات الدلالية[1] التي يحتملها، إذ عرفه بأنه «: طلب حصول في الذهن لغير حاصل ممكن الحصول»[2]. وهكذا، فإذا استخدم المتكلم أسلوب الاستفهام (الهمزة أو هل...)، وطلب حصول شيء في **الخارج**، امتنع ورود الاستفهام وكان الأرجح أن يكون مقصوده الدلالة على الأمر أو النهي أو النداء، بحسب سياق الحال وظروف المقام. وإذا استفهم عن شيء غير ممكن الحصول تولد بمعونة المقام غرض طلبي آخر هو التمني. وإذا كان الاستفهام منصبا على طلب

(1) يعرف ريكاناتي "الممكن الدلالي" Potentiel sémantique للمحتوى القضوي لجملة ما، بأنه، عموما، الوصف الناقص أو الملتبس الذي تقدمه تلك الجملة عن الوقائع العينية للأشياء (**Les énoncés performatifs:** 154).

وهكذا، فإن لكل أسلوب ممكنات دلالية وفق المواضعات والأعراف اللسانية للغة؛ فأسلوب الاستفهام مثلا يحتمل عدة ممكنات دلالية يمكن أن يستعمل لإنجازها، مثل: السؤال، والتقرير، والالتماس، والتهديد.. وغيرها مما تحتمله اللغة العربية وتقبله الجماعة اللغوية.

(2) مفتاح العلوم: 303.

شيء معلوم لدى المتكلم كان الأرجح أن يكون غرضه تقريريا أو إنكاريا أو توبيخيا، حسب مقام التخاطب(1).

سنكتفي إذن بالوقوف على هذه الإشارات الهامة التي لن نعدم الكثير مما يماثلها في الدراسات اللغوية التراثية، لتقوم دليلا على ما نوهنا إليه من ضرورة إعادة النظر في الخلط بين الأسلوب والغرض، في التصورات النظرية اللغوية في التراث العربي، في ضوء المنجز اللغوي الحديث، خصوصا ما تتيحه الدراسة التداولية لظاهرة الاستلزام التخاطبي من أدوات تفسر ظاهرة أغراض الكلام بدقة أكبر في ضوء خصائصها التفاعلية داخل سياقات تواصلية محددة، كما توضح أن كثيرا من المعطيات التطبيقية والأمثلة التي تم تحليلها في التراث العربي تقدم تصورا بديلا يمكن باستقرائه تجاوز أوجه القصور التي تحدثنا عنها آنفا، لأن طغيان الدراسة التركيبية الأسلوبية حال دون التنبه إليها كما ينبغي.

---

(1) تنظر أمثلة على خروج أسلوب الاستفهام عن غرضه الأصلي إلى أغراض أخرى؛ كالتقرير والتهديد والوعيد والأمر والنهي والدعاء وغيرها، في: **أمالي ابن الشجري**: 1/ 402-410، **البرهان في علوم القرآن**: 2/ 338-344، **معجم المصطلحات البلاغية وتطورها**: 1/ 190-194، بدوي، أحمد أحمد: **من بلاغة القرآن**: 163.

خاتمة

لقد عرضنا في هذا الكتاب، باختصار، لبعض الإشكالات التي تثيرها الدراسة الدلالية التداولية لأغراض الكلام في التراث اللغوي العربي، وقد أوردنا منها ما بدا لنا مؤثرا أكثر من غيره، لأن غرض الدراسة لم يكن هو جمع كل المعطيات المتعلقة بها، وإنما تسليط الضوء على أوجه تميز الدراسات اللغوية العربية القديمة فيها، وهي كثيرة، والتنبيه على بعض أوجه القصور التي تحتاج إلى تنقيح، وهي لا تقدح في أعمال اللغويين العرب القدماء، وإنما تحمل في طياتها توجيها إلى الباحث المعاصر لكي يستعين بآليات أخرى جديدة تكمل آليات القدماء، وتستوعب تصوراتهم وأدواتهم الإجرائية، لكي تحسن استثمارها وقراءتها قراءة، لا تهمها الجِدَّة، بقدر ما تشغلها الفائدة والنفع للدرسين البلاغي واللغوي.

وقد تبين لنا فيما سبق ضرورة إعادة النظر في حدود المفاهيم وطبيعة التداخلات فيما بينها، وعدم كفاية اللازم (الصدق والكذب) في التفريق بين ما هو خبري وما هو إنشائي، كما اتضح لنا سوء الفهم الذي اعترى تصور البلاغيين العرب لكثير من الأساليب

اللغوية التي احتاروا في تصنيفها نتيجة هيمنة التصور الأسلوبي على البلاغيين العرب، وخلصنا من ذلك إلى إمكانية بناء تصور بديل أكثر انسجاما مع طبيعة معطيات أغراض الكلام في الخطاب العربي، تنطلق من اجتهاداتهم التطبيقية والتحليلية، لا سيما في التفاسير القرآنية ذات المنزع البلاغي.

وقد لاحظنا انصراف النحو العربي القديم، وهو المنطلق والأساس، إلى دراسة الأغراض في مستواها التركيبي؛ باعتبارها جملا، وملاحظة العلاقات التي تربط بين مكوناتها ونوعيتها؛ إذ اقتصر النحاة، بموجب منهجهم، على بيان أحكام الجمل، وقدموا لنا من خلال ذلك كله مقترحات جمة تقتضي مزيدا من جمع المعطيات اللغوية ورصدها، ولكن يتجلى قصورها في انطلاقتها الأسلوبية التي تخلط بين الصيغ والتراكيب والأدوات الأسلوبية والأغراض الخبرية والإنشائية باعتبارها أفعالا تكلمية إنجازية؛ حيث كان الاحتكام في ذلك إلى صورة البنيات اللغوية، لا إلى غرض المتكلم من التلفظ بها.

ورصدنا خلال دراستنا، بعض الإشكالات الدلالية للأغراض التكلمية، في التراث اللغوي العربي، والمراحل التي تطور بها وعي اللغويين العرب في فهم هذه الظاهرة، وأشرنا إلى بعض مظاهر القصور التي كانت تعتري تناولهم لهذه الأغراض، قبل أن تتحدد

باعتبارها أنواعا لها مصطلحات ومفاهيم خاصة بها، مما ييسر دراستها ومعالجة إشكالاتها.

وقد نشأ عن الاضطراب في تقسيم الكلام إلى أغراض محددة، اختلاف بين اللغويين العرب في تحديد ما يدل عليه مصطلحا "الخبر" و"الإنشاء"، على وجه الدقة؛ مما دفع بعضهم إلى الدعوة للاستغناء عن التحديد والاكتفاء باللازم المشهور "الصدق والكذب"، معيارا في التفريق بينهما. ورغم أخذ معظم اللغويين العرب بهذا المعيار، فقد رصدنا اختلافهم في تحديد طبيعته ودوره، ولكن الأخطر هو تلك الإشكالات الدلالية التي يثيرها الأخذ به في دراسة موضوع الأغراض، حيث بينا من خلال بعض الأمثلة قصوره عن ضبط عناصر الملفوظات الخبرية والإنشائية، وهو ما جعلنا نعتبر الدراسة الدلالية في التراث اللغوي العربي للأغراض التكلمية نوعا من احتذاء للمنطق "ثنائي القيمة"؛ وهو التصور الذي يختزل اللغة في تمثيل الواقع والإحالة على الوقائع العينية في الخارج، وقد أدى هذا التصور إلى التقليل من دور الحالة التلفظية في التخاطب بهذه الأغراض، وكان السبب الرئيس، في تفضيل الخبر على الإنشاء.

ولاحظنا كذلك أن دراسة البيانيين العرب للأغراض الإنشائية، كانت دراسة أسلوبية تخلط بين هذه الأغراض وبين

أساليبها اللغوية، وهو ما تسبب في إقصاء العديد من الأغراض الإنشائية التي لم تضع لها اللغة العربية أساليب خاصة بها.

واتضح لنا، بعد رصد جملة من الإشكالات التركيبية والدلالية، أن هناك حاجة إلى المكون التداولي حتى نتوسع قاعدة فهم الأغراض الخبرية والإنشائية، وحتى نتمكن من دراسة الشروط والقواعد الداخلية والخارجية التي تفسر أنماط العلاقات الكامنة بين الأغراض، وتفصح عن أنماط الاستدلالات التي تربط بين الأغراض الأصلية والأغراض الفرعية المشتقة عنها.

ولا نزعم في ختام هذا الكتاب أننا قدمنا ما يشفي الغليل، بل كنا في الغالب نكتفي بإثارة إشكالات ونقد أوجه القصور، دون أن ندعي أننا نجحنا في تقديم تصورات تامة الوضوح والبيان، لأن هذا الموضوع تتجاذبه، كما رأينا، مجالات معرفية متعددة، يستحيل على الباحث منفردا أن يلم بها كلها، وما زال بالإمكان، بل من الضروري، إغناء البحث في هذا الموضوع بدراسات تفصيلية جزئية لمختلف المجالات المعرفية التي تناولت موضوع الأغراض، أو الاكتفاء بدراسة تصور أقطاب الخطاب اللغوي البلاغي العربي له، كالسكاكي وشراح المفتاح والمفسرين البلاغيين مثلا، لتستخرج ما يمكن استخراجه من المفيد والجديد، خاصة وأننا نرى في التراث

العربي معينا لا ينضب، يمكن له أن يقدم الكثير، وربما تكفي الإشارة هنا إلى منجزات المفسرين التي لم نتمكن للأسف من التعمق فيها، وهي التي فيما نظن الأصلح لتأكيد فرضيات هذه الدراسة، لأن دراستهم للأغراض الخبرية والإنشائية كانت محكومة بشروط وقواعد تداولية خاصة، تراعي مقامات الورود وسياقات الاستعمال، بسبب ما يترتب عن ذلك من نتائج على مستوى العقائد والشرائع الإسلامية.

ومما يحتاج بعد إلى مزيد من التعمق، دراسة العلاقات الكامنة بين القوى التكلمية لأغراض الكلام ومحتوياتها القضوية، حيث إن ما قدمناه في هذا الكتاب، لم يوف هذا الجانب حقه، ولا تعود العلة في ذلك إلى ضيق الوقت، وإنما لأن دراسة هذه العلاقات تأتي في مرحلة لاحقة، بنظرنا، يعد هذا الكتاب مجرد مدخل إليها. ونظير ذلك أيضا دراسة الأسباب والعوامل التي تدفع المتكلم إلى اختيار أساليب مختلفة للتعبير عن الغرض نفسه؛ فمما لا شك فيه أن كل تغيير في المبنى لا بد وأن يتبعه تغير في المعنى، ويحق لنا أن نتساءل عن السر وراء ذلك؛ وهنا سوف يجد الباحث في التراث اللغوي إجابات شافية، يمكن أن ترفدها الدراسات اللسانية المعرفية بأدوات منهجية تستعين بمستجدات علوم النص والخطاب، وعلوم النفس والأعصاب والدماغ والاجتماع، لكي تعطي إجابة شافية عن

السر وراء تجنب البشر في معظم خطاباتهم التكلم على وجه الحقيقة، والتستر وراء المعاني المباشرة، فضلا عما تثيره إشكالية القصدية Intentionnalité من أسئلة لغوية ومعرفية عن حدود العلاقة فيها بين ما هو لغوي متعلق ببنية الملفوظ، وما هو عقلي مرتبط بوعي المتكلم، وغيرها من الإشكالات التي ما يزال العقل البشري يسعى إلى الإجابة عنها.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

مسرد المصطلحات: فرنسي عربي

Acte de langage	الفعل اللغوي / الغرض الكلامي
Acte illocutoire	الفعل التكلمي
Acte locutoire	الفعل الكلامي
Acte perlocutoire	الفعل التكليمي
Acte phatique	الفعل الجملي
Acte phonétique	الفعل التصويتي
Acte rhétique	الفعل الإفادي
Aspect illocutoire	المظهر التكلمي
Aspect locutoire	المظهر الكلامي
Communication	التواصل

Compétence langagière	الكفاية اللغوية
Contenu propositionnel	محتوى قضوي
Contexte	سياق
Conversation	تخاطب
Cotexte	مقام
Dérivation	توليد / اشتقاق
Descriptivisme	الوصفية (مدرسة دلالية)
Dire	القول
Discours	خطاب
Dit	المقول
Échelle sémantique	سلم دلالي
Énoncé	الملفوظ

Énonciation	التلفظ
Énonciation	تلفظ، تلفظية
Force illocutoire	قوة تكلمية
Force perlocutoire	قوة تكليمية
Garant	ضامن
Grammaticalité	نحوية
Illocutoire	تكلمي (إنجازي)
Implicature	استلزام
Implicature conventionnelle	استلزام عرفي
Implicature conversationnelle	استلزام تخاطبي
Indices	قرائن
Intention	قصد

Intentionnalité	قصدية
Interaction	التفاعل
Interprétation	تأويل
Intersubjectivité	تذاوتية
Intonation	التنغيم
Langage formelle	لغة صورية
Langage naturelle	لغة طبيعية
Lexicalisation	تمعجم، تحجر
Logique	منطق
Lois de discours	قوانين الخطاب
Maximes de conversation	قواعد التخاطب
Morphèmes	صرفات

Objectif	موضوعي
Orientation sémantique	توجيه دلالي
Performatif	إنشائي، إنجازي
Performatif explicite	إنشائي صريح
Pertinence	الملاءمة
Phrase	جملة
Potentiel sémantique	الممكن الدلالي
Pragmatique	التداوليات
Proposition	قضية
Raisonnement	استدلال
Référence	إحالة
Représentation	التمثيل

الدلاليات، علم الدلالة	Sémantique
الدلاليات الصدقية	Sémantique Véриconditionnelle
معنى حرفي	Sens littéral
دلالة	Signification
حالة تلفظية	Situation énonciative
الصدق	Vérité

المصادر والمراجع

- **العربية:**

1. الآمدي، أبو الحسن: **الإحكام في أصول الأحكام**، تحقيق: سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، 1404هـ.
2. الأسترابادي، رضي الدين: **شرح الرضي لكافية ابن الحاجب**، دراسة وتحقيق: يحيى بشير مصري، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، الطبعة الأولى، 1417هـ/1996م.
3. أبو حيان، محمد بن يوسف الأندلسي: **ارتشاف الضرب من لسان العرب**، تحقيق وشرح ودراسة: رجب عثمان محمد، مراجعة: رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى، 1418هـ/1998م.
4. أبو موسى، محمد: **خصائص التراكيب: دراسة تحليلية لمسائل علم المعاني**، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الثالثة، دون تاريخ.
5. أبو موسى، محمد: **دلالات التراكيب: دراسة بلاغية**، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الثانية، 1408هـ/1987م.

6. ابن أبي ربيعة، عمر: **ديوان عمر بن أبي ربيعة،** قدم له ووضع هوامشه وفهارسه: فايز محمد، دار الكتاب العربي، الطبعة الثانية، 1416هـ/1996م.

7. أزاييط، بنعيسى: «تحليل الاستفهام في إطار بعض النماذج التداولية اللسانية: في النظرية الاستبدالية»، **مجلة مكناسة،** كلية الآداب والعلوم الإنسانية، مكناس، العدد الثالث، 1989م.

8. امرؤ القيس: **ديوان امرئ القيس وملحقاته بشرح أبي سعيد السكري،** دراسة وتحقيق: أنور عليان أبو سويلم ومحمد علي الشوابكة، مركز زايد للتراث والتاريخ، الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى، 1421هـ/2000م.

9. الأنباري، أبو البركات: **الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين،** تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، دون تاريخ.

10.الأنصاري، ابن هشام: **أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك،** تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، دون تاريخ.

11.الأنصاري، ابن هشام: **شرح شذور الذهب، وبذيله محطات رحلة السرور إلى شرح وإعراب شواهد الشذور،** تأليف: بركات

يوسف هبور، دار ابن كثير، دمشق-بيروت، الطبعة الثالثة، 1434هـ/2013م.

12.الأنصاري، ابن هشام: **مغني اللبيب عن كتب الأعاريب،** تحقيق: مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، دار الفكر، دمشق، الطبعة السادسة، 1405هـ/1985م.

13.أوستين، جون: **نظرية أفعال الكلام العامة: كيف ننجز الأشياء بالكلام،** ترجمة: عبد القادر قنيني، دار أفريقيا الشرق، الدار البيضاء، 1991م.

14.الباهي، حسان: **اللغة والمنطق: بحث في المفارقات،** المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، 2000م.

15.بدوي، أحمد أحمد: **من بلاغة القرآن،** دار نهضة مصر للطبع والنشر، القاهرة، دون تاريخ.

16.ثعلب، أبو العباس: **قواعد الشعر،** تحقيق: رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثانية، 1995.

17.الجرجاني، عبد القاهر: **أسرار البلاغة،** تحقيق: هيلموت ريتر، دار المسيرة، بيروت، الطبعة الثالثة، 1983م.

18.الجرجاني، عبد القاهر: **دلائل الإعجاز**، قرأه وعلق عليه محمود محمد شاكر، مطبعة المدني، القاهرة، دار المدني، جدة، الطبعة الثالثة، 1413هـ/1992م.

19.ابن جني، أبو الفتح عثمان: **الخصائص**، تحقيق: محمد علي النجار، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة، 1403هـ/1983م.

20.الجويني، أبو المعالي: **البرهان في أصول الفقه**، تحقيق: صلاح بن محمد عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1418هـ/1997م.

21.ابن حمدون، أبو العباس: **حاشية ابن حمدون بن الحاج على شرح الإمام أبي زيد سيدي عبد الرحمن المكودي**، إشراف مكتب البحوث والدراسات، دار المعرفة، الدار البيضاء، دون تاريخ.

22.الخفاجي، ابن سنان: **سر الفصاحة**، تحقيق: النبوي عبد الواحد شعلان، نشر المحقق، مدينة نصر، 2001م.

23.الدينوري، ابن قتيبة: **أدب الكاتب**، تحقيق: محمد الدالي، مؤسسة الرسالة، بيروت، دون تاريخ.

24.الرازي، فخر الدين: **المحصول في علم أصول الفقه**، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، 1418هـ/1997م.

25.الرازي، زيد الدين أبو عبد الله: **مختار الصحاح**، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة الخامسة، 1420هـ/1999م.

26.الزركشي، بدر الدين: **البرهان في علوم القرآن**، دار الجيل، بيروت، 1988م.

27.ابن السراج، أبو بكر محمد: **الأصول في النحو**، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، 1417هـ/1996م.

28.السرخسي، شمس الدين: **أصول السرخسي**، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، نشر لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدر آباد الدكن بالهند، توزيع مكتبة الرياض، دون تاريخ.

29.السكاكي، أبو يعقوب: **مفتاح العلوم**، تحقيق: نعيم زرزور، دار الكتب العيمة، بيروت، الطبعة الثانية، 1407هـ/1987م.

30.سيبويه، أبو بشر عمرو: **الكتاب**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار القلم، بيروت، 1966م.

31. ابن السيد البطليوسي، أبو محمد عبد الله: **الاقتضاب في شرح أدب الكتاب**، تحقيق: مصطفى السقا وحامد عبد المجيد، مطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة، 1996م.

32.السيوطي، جلال الدين: **الإتقان في علوم القرآن**، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، لبنان، 1997م.

33.السيوطي، جلال الدين: **همع الهوامع في شرح جمع الجوامع**، تحقيق وشرح: عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، 1399هـ/ 1979م.

34.ابن الشجري، هبة الله أبو السعادات: **أمالي ابن الشجري**، تحقيق: محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى، 1413هـ/1991م.

35.الصعيدي، عبد المتعال: **بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة**، مكتبة الآداب، القاهرة، 1421هـ/2000م.

36.طه، عبد الرحمن: **اللسان والميزان أو التكوثر العقلي**، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، 1998م.

37.طه، عبد الرحمن: **فقه الفلسفة: 2- القول الفلسفي: كتاب المفهوم والتأثيل**، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، الطبعة الثانية، 2005م.

38.الطبطبائي، طالب سيد هاشم: **نظرية الأفعال الكلامية بين فلاسفة اللغة المعاصرين والبلاغيين العرب**، مطبوعات جامعة الكويت، الكويت، 1994م.

39.ابن عاشور، محمد الطاهر: **التحرير والتنوير**، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، دون تاريخ.

40.العبادي، عدي بن زيد: **ديوان عدي بن زيد العبادي**، حققه وجمعه: محمد جبار المعيبد، وزارة الثقافة والإرشاد، بغداد، 1385هـ/1965م.

41.العزاوي، أبو بكر: **الخطاب والحجاج**، مؤسسة الرحاب الحديثة، بيروت، الطبعة الأولى، 2010م.

42.العزاوي، أبو بكر: «سلطة الكلام وقوة الكلمات»، مجلة **المناهل**، المغرب، العدد 62-63، ماي 2001.

43.العسقلاني، ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، بيت الأفكار الدولية، الأردن، 2000م.

44.العسكري، أبو هلال: **الفروق اللغوية**، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة، القاهرة، دون تاريخ.

45.عضيمة، محمد عبد الخالق: **دراسات لأسلوب القرآن الكريم**، دار الحديث، القاهرة، دون تاريخ.

46.العلائي، ابن كيلكلدي: **الفصول المفيدة في الواو المزيدة**، تحقيق: حسن موسى الشاعر، دار البشير، عمان، الطبعة الأولى، 1410هـ/1990م.

47.العلوي اليمني، يحيى بن حمزة: **الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز**، دار الكتب العلمية، بيروت، 1980م.

48.العماري، عبد العزيز: **أساليب اللغة العربية: دراسة لسانية**، مطبعة سجلماسة، مكناس، الطبعة الأولى، 2010م.

49.العمري، محمد: «المقام الخطابي والمقام الشعري في الدرس البلاغي»، مجلة **دراسات سيميائية أدبية لسانية**، فاس، العدد الخامس، خريف-شتاء 1991م.

50.الغزالي، أبو حامد: **المستصفى في علم الأصول**، طبعه وصححه: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1413هـ /1993م.

51.الغزالي، أبو حامد: **المنخول من تعليقات الأصول**، حققه وخرج نصه وعلق عليه: محمد حسن هيتو، دار الفكر، دمشق، دار الفكر المعاصر، بيروت، الطبعة الثالثة، 1419هـ/1998م.

52.ابن فارس، أبو الحسين أحمد: **الصاحبي في فقه اللغة**، تحقيق: عمر فاروق الطباع، مكتبة المعارف، بيروت، الطبعة الأولى، 1993.

53.ابن فارس، أبو الحسين أحمد: **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق وضبط: محمد عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، 1411هـ/ 1991م.

54.فان دايك، تيري: **النص والسياق: استقصاء البحث في الخطاب الدلالي والتداولي**، ترجمة: عبد القادر قنيني، دار أفريقيا الشرق، المغرب، 2000.

55.القاضي، أبو الحسن عبد الجبار: **المغني في أبواب التوحيد والعدل (الجزء السابع: كتاب خلق القرآن)**، قوّم نصه: إبراهيم الإبياري، إشراف: طه حسين، الشركة العربية للطباعة والنشر، القاهرة، الطبعة الأولى، 1380هـ/1961م.

56.القزويني، الخطيب: **الإيضاح في علوم البلاغة**، دار إحياء العلوم، بيروت، الطبعة الرابعة، 1419هـ/1998م.

57.القيسي، أبو رياش أحمد بن إبراهيم: **شرح هاشميات الكميت**، تحقيق: داود سلوم ونوري حمودي القيسي، عالم الكتب ومكتبة النهضة العربية، بيروت، الطبعة الثانية، 1406هـ/1986م.

58.الكفوي، أبو البقاء أيوب: **الكليات: معجم في المصطلحات والفروق اللغوية**، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، 1419هـ/1998م.

59.المؤدِّب، محمد أمين: «مفهوم الغرض في الشعر العربي: نحو بناء جديد للمفهوم»، **مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق**، المجلد 80، الجزء الأول، 2005م.

60.المبخوت، شكري: **نظرية الأعمال اللغوية**، مسكيلياني للنشر، تونس، ديسمبر 2008م.

61.المتوكل، أحمد: **دراسات في نحو اللغة العربية الوظيفي**، دار الثقافة، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، 1986.

62.المتوكل، أحمد: **قضايا اللغة العربية في اللسانيات الوظيفية: البنية التحتية أو التمثيل الدلالي التداولي**، دار الأمان، الرباط، 1995م.

63.المتوكل، أحمد: **قضايا اللغة العربية في اللسانيات الوظيفية: بنية المكونات أو التمثيل الصرفي التركيبي**، دار الأمان، الرباط، دون تاريخ.

64.المراغي، أحمد مصطفى: **علوم البلاغة**، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، دون تاريخ.

65.مسلم، أبو الحسن النيسابوري: **المسند الصحيح**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دون تاريخ.

أغراض الكلام في التراث العربي :مراجعة تداولية

66.مطلوب، أحمد: **أساليب بلاغية: الفصاحة - البلاغة – المعاني**، وكالة المطبوعات، الكويت، الطبعة الأولى، 1980م.

67.مطلوب، أحمد: **معجم المصطلحات البلاغية وتطورها**، مطبوعات المجمع العلمي العراقي، بغداد، 1403هـ/1983م.

68.المناوي، محمد عبد الرؤوف: **التوقيف على مهمات التعاريف**، تحقيق: محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، 1990م.

69.ابن منظور، أبو الفضل: **لسان العرب**، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، 1990.

70.الميداني، أبو الفضل أحمد: **مجمع الأمثال**، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، 1430هـ/2009م.

71.ميلاد، خالد: **الإنشاء في العربية بين التركيب والدلالة: دراسة نحوية تداولية**، مركز النشر الجامعي، جامعة منوبة، تونس، 2001م.

72.يعقوب، إميل بديع: **المعجم المفصل في شواهد اللغة العربية**، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1417هـ/1996م.

73.ابن يعيش، أبو البقاء موفق الدين: **شرح المفصل للزمخشري**، قدم له ووضع حواشيه وفهارسه: إميل بديع

يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1422هـ/2001م.

- **الفرنسية:**

1. Austin, J. L.: **Quand dire c'est faire,** Éd. Seuil, Paris, 1970.
2. Caron, Jean: **Les régulations du discours: Psycholinguistique et pragmatique du langage,** Éd. PUF, Paris, 1ère éd., avril 1983.
3. Ducrot, Oswald: **Dire et ne pas dire: principes de sémantique linguistique,** Éd. Hermann, Paris, 2ème éd., 1980.
4. Grice, Paul: «Logique et conversation», in: **Communications,** Paris, N° 30, 1979.
5. Moeschler, Jacques: **Argumentation et conversation: Éléments pour une analyse pragmatique,** Hatier-Paris, août 1985.
6. Moeschler, Jacques & Reboul, Anne: **Dictionnaire encyclopédique de pragmatique,** Éditions du Seuil, Paris, 1994.

7. Moutaouakil, Ahmed: **Réflexions sur la théorie de la signification dans la pensée linguistique arabe,** publication de la faculté des lettres et des sciences humaines de Rabat, Thèses et mémoires, N° 8, 1982.
8. Récanati, François: **Les énoncés performatifs: Contribution à la pragmatique,** Éd. Minuit, Paris, 1981.
9. Searl, John: **Les actes de langages: Essai de philosophie du langage,** Coll. Savoir, Éd. Hermann, Paris, 1972.

فهرس

أغراض الكلام في التراث العربي



الدكتور: إبراهيم أمغار
- أستاذ اللغة العربية.
- باحث بمركز ابن زهر للبحوث والدراسات في التواصل وتحليل الخطاب (مربد)، بأكادير.
- دكتوراه في الدراسات اللغوية (الدلالة والتداولية)، من جامعة سيدي محمد بن عبد الله، ظهر المهراز- فاس.
- دبلوم الدراسات العليا المعمقة في التواصل وتحليل الخطاب في الأدب العربي، من جامعة ابن زهر، أكادير.
- دبلوم الأهلية التربوية، من المدرسة العليا للأساتذة، التقدم- الرباط.

تناول هذا الكتاب، بالدراسة والتحليل، كيفية تعامل علماء اللغة العرب القدماء مع قضايا أغراض الكلام الخبرية والإنشائية، من منظور تداولي، يسعى إلى مقاربة الموضوع بأدوات منهجية حديثة، بغرض الاستفادة من آراء اللغويين العرب، وذلك بالوقوف على أهم إشكالاتها التي حددتها الدراسة في ثلاثة إشكالات رئيسة: إشكال الحد وتعريف الأغراض تعريفا دقيقا منضبطا؛ وإشكال الاستعانة بلازم الصدق والكذب في التمييز بين الخبر والإنشاء، وأثر ذلك على تصور الموضوع في التراث العربي؛ وإشكال الخلط بين الأساليب والأغراض عبر تقديم أمثلة محددة في أساليب التعجب والنداء والقسم والاستفهام. وتبين الدراسة ضرورة إعادة النظر في حدود المفاهيم وطبيعة التداخلات فيما بينها، وعدم كفاية اللازم (الصدق والكذب) في التفريق بين ما هو خبري وما هو إنشائي، وتوضح كذلك الأثر الذي أحدثه هيمنة التصور الأسلوبي في البلاغة العربية على سوء الفهم الذي اعترى تصور اللغويين العرب القدامى، على المستوى النظري تحديدا، لأغراض الكلام، وأن بالإمكان الانطلاق من اجتهاداتهم التطبيقية والتحليلية لبناء تصور بديل.


9 789920 361255

